

SDG10

- Beni-Suef University is a one of public university with very low fees for undergraduate student 1000 Egyptian pounds per academic year.
- These fees are uniformed among all the 33 faculties from year one to the final year or up to graduation year and about 5000 Egyptian pounds per year for post graduates' diplomas, master and PhDs.
- The university president announced that the university (BSU) support financial aid to more than 6000 students this year (2019)

1- Introduction:

ما هو هدف التنمية المستدامة الذي يتحقق هذا ال SDG Hint: What are the aims of this SDG?

Merge and facilitate dealing with reduced disabilities

2- Teaching and research (postgraduates)

Hint: any teaching courses that can support this SDG in any Faculty.

اي مقررات دراسية بكليات الجامعة التي تتحقق هذا الهدف

Faculty of education

http://www.edu.bsu.edu.eg/Content.aspx?section_id=1252&cat_id=4

http://www.edu.bsu.edu.eg/Content.aspx?section_id=1175&cat_id=4

Faculty of Childhood

<http://www.kinder.bsu.edu.eg/>

http://www.kinder.bsu.edu.eg/Departments.aspx?cat_id=30

Faculty of social work

<http://www.socialwork.bsu.edu.eg/>

http://www.socialwork.bsu.edu.eg/Content.aspx?section_id=1559&cat_id=49

Faculty of special needs

Unique at Beni-Suef University

Faculty that teaches how to deals wih reduced disabilities and merge them into our society

http://www.specialneed.bsu.edu.eg/Departments.aspx?cat_id=45

http://www.specialneed.bsu.edu.eg/Content.aspx?section_id=898&cat_id=45

http://www.specialneed.bsu.edu.eg/Content.aspx?section_id=897&cat_id=45

http://www.specialneed.bsu.edu.eg/ContentSide.aspx?section_id=894&cat_id=45

Institute of elderly science

https://www.bsu.edu.eg/Sector_Home.aspx?cat_id=42

Unique at Beni-Suef University

https://www.bsu.edu.eg/Content.aspx?section_id=808&cat_id=42

How the university helps the community in this SDG

<http://egypt.gov.eg/services/LoadxtrServices.aspx?PgURL=102853§ion=personas>

for all reduced disabilities Egyptian people

صور.. مسيرة للطلاب المكفوفين بجامعة بنى سويف احتفالاً بيوم العالم للعصا البيضاء

<https://www.younm7.com/story/2019/10/21/%D8%B5%D9%88%D8%B1-%D9%85%D8%B3%D9%8A%D8%B1%D8%A9-%D9%84%D9%84%D8%B7%D9%84%D8%A7%D8%A8-%D8%A7%D9%84%D9%85%D9%83%D9%81%D9%88%D9%81%D9%8A%D9%86-%D8%A8%D8%AC%D8%A7%D9%85%D8%B9%D8%A9-%D8%A8%D9%86%D9%89-%D8%B3%D9%88%D9%8A%D9%81-%D8%A7%D8%AD%D8%AA%D9%81%D8%A7%D9%84%D8%A7-%D8%A8%D8%A7%D9%84%D8%AD%D9%88%D9%85-%D8%A7%D9%84%D8%AD%D9%88%D9%85%D9%89/4468361>

<http://gate.ahram.org.eg/News/2305639.aspx>

<https://www.baladnaelyoum.com/news/5dada0c9a2432174447bd122/%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%AD%D8%A7%D9%81%D8%B8%D8%A7%D8%AA%D8%AC%D8%A7%D9%85%D8%B9%D8%A9-%D8%A8%D9%86%D9%8A-%D8%B3%D9%88%D9%8A%D9%81-%D8%AA%D8%AD%D8%AA%D9%81%D9%84-%D8%A8%D8%A7%D9%84%D9%8A%D9%88%D9%85-%D8%A7%D9%84%D8%B9%D8%A7%D9%84%D9%85%D9%89>

[%D9%84%D9%84%D8%B9%D8%B5%D8%A7-%D8%A7%D9%84%D8%A8%D9%8A%D8%B6%D8%A7%D8%A1](https://akhbarak.net/news/2019/10/21/20814905/articles/37797231/%D8%AC%D8%A7%D9%85%D8%B9%D8%A9-%D8%A8%D9%86%D9%8A-%D8%B3%D9%88%D9%8A%D9%81-%D8%AA%D8%B3%D8%AA%D8%B6%D9%8A%D9%81-%D9%85%D8%B9%D8%B3%D9%83%D8%B1-%D9%85%D9%86%D8%AA%D8%AE%D8%A8-%D8%A7%D9%84%D9%85%D9%83%D9%81%D9%88%D9%81%D9%8A%D9%86)

جامعة بنى سويف تستضيف معسكر منتخب "المكفوفين" المشارك ببطولة أفريقيا

<https://akhbarak.net/news/2019/10/21/20814905/articles/37797231/%D8%AC%D8%A7%D9%85%D8%B9%D8%A9-%D8%A8%D9%86%D9%8A-%D8%B3%D9%88%D9%8A%D9%81-%D8%AA%D8%B3%D8%AA%D8%B6%D9%8A%D9%81-%D9%85%D8%B9%D8%B3%D9%83%D8%B1-%D9%85%D9%86%D8%AA%D8%AE%D8%A8-%D8%A7%D9%84%D9%85%D9%83%D9%81%D9%88%D9%81%D9%8A%D9%86>

<https://www.sis.gov.eg/Story/195951/%D9%85%D8%B3%D9%8A%D8%B1%D8%A9-%D9%84%D9%84%D8%B7%D9%84%D8%A7%D8%A8-%D8%A7%D9%84%D9%85%D9%83%D9%81%D9%88%D9%81%D9%8A%D9%86-%D8%A8%D8%AC%D8%A7%D9%85%D8%B9%D8%A9-%D8%A8%D9%86%D9%89-%D8%B3%D9%88%D9%8A%D9%81-%D8%A7%D8%AD%D8%AA%D9%81%D8%A7%D9%84%D8%A7-%D8%A8%D8%A7%D9%84%D9%8A%D9%88%D9%85-%D8%A7%D9%84%D8%B9%D8%A7%D9%84%D9%85%D9%89-%D9%84%D9%84%D8%B9%D8%B5%D8%A7-%D8%A7%D9%84%D8%A8%D9%8A%D8%B6%D8%A7%D8%A1?lang=ar>

[https://www.baladnaelyoum.com/news/5dada0c9a2432174447bd122/%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%AD%D8%A7%D9%81%D8%B8%D8%A7%D8%AA/%D8%AC%D8%A7%D9%85%D8%B9%D8%A9-%D8%A8%D9%86%D9%8A-%D8%B3%D9%88%D9%8A%D9%81-%D8%AA%D8%AD%D8%AA%D9%81%D9%84-%D8%A8%D8%A7%D9%84%D8%B9%D8%A7%D9%84%D9%85%D9%88%D9%8A%D9%84-%D8%A7%D9%84%D8%B9%D8%A7%D9%84%D9%85%D9%88%D9%8A%D9%84-%D9%84%D9%84%D8%B9%D8%B5%D8%A7-%D8%A7%D9%84%D8%A8%D9%8A%D8%B6%D8%A7%D8%A1](https://www.baladnaelyoum.com/news/5dada0c9a2432174447bd122/%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%AD%D8%A7%D9%81%D8%B8%D8%A7%D8%AA/%D8%AC%D8%A7%D9%85%D8%B9%D8%A9-%D8%A8%D9%86%D9%8A-%D8%B3%D9%88%D9%8A%D9%81-%D8%AA%D8%AD%D8%AA%D9%81%D9%84-%D8%A8%D8%A7%D9%84%D9%85%D9%88%D9%8A%D9%84-%D8%A7%D9%84%D8%B9%D8%A7%D9%84%D9%85%D9%88%D9%8A%D9%84-%D9%84%D9%84%D8%B9%D8%B5%D8%A7-%D8%A7%D9%84%D8%A8%D9%8A%D8%B6%D8%A7%D8%A1)

3- Stewardship

https://www.bsu.edu.eg/Content.aspx?section_id=4408&cat_id=289

https://www.bsu.edu.eg/Content.aspx?section_id=4408&cat_id=289

<http://egypt.gov.eg/services/LoadxtrServices.aspx?PgURL=102853§ion=personas>

<https://rosaelvoussef.com/776034/%D9%82%D8%A7%D8%B9%D8%AF%D8%A9-%D8%A8%D9%8A%D8%A7%D9%86%D8%A7%D8%AA-%D9%84%D8%AE%D9%84%D9%82-%D9%81%D8%B1%D8%B5-%D8%B9%D9%85%D9%84-%D9%84%D8%AE%D8%B1%D9%8A%D8%AC%D9%8A-%D8%AC%D8%A7%D9%85%D8%B9%D8%A9-%D8%A8%D9%86%D9%8A-%D8%B3%D9%88%D9%8A%D9%81>

https://www.bsu.edu.eg/News.aspx?NID=147005&cat_id=1

رئيس جامعة بنى سويف: الموافقة على لائحة برنامج إعداد معلم التأهيل المهني لذوي الاحتياجات الخاصة

https://www.bsu.edu.eg/News.aspx?NID=146959&cat_id=1	تدريب مركز التعليم الإلكتروني لكليات التربية والطفولة المبكرة وذوي الاحتياجات الخاصة ومعهد علوم المسنين بجامعة بنى سويف على تطبيق مايكروسوفت تيم
https://www.bsu.edu.eg/News.aspx?NID=146833&cat_id=1	رئيس جامعة بنى سويف خلال جولته التفقدية يوجه بعمل منحدرات تخدم ذوي الاحتياجات الخاصة
https://www.bsu.edu.eg/News.aspx?NID=146782&cat_id=1	أولي فعاليات اليوم الثاني من احتفال كلية علوم ذوي الاحتياجات الخاصة باليوم العالمي للتأهيل
https://www.bsu.edu.eg/News.aspx?NID=146779&cat_id=1	تستضيف كلية علوم ذوي الاحتياجات الخاصة الأستاذة الدكتورة أمال الفقي لإقامة محاضرة غداً الموافق ٢٩ / ١٠ ضمن فعاليات الاحتفال باليوم العالمي للتلاّعث
https://www.bsu.edu.eg/News.aspx?NID=146992&cat_id=1	احتفال كلية علوم ذوي الاحتياجات الخاصة بشهر التوعية بمتلازمة داون
https://www.bsu.edu.eg/News.aspx?NID=147072&cat_id=1	أول اجتماع للسادة أعضاء هيئة التدريس بكلية تحت قيادة سعادة السيد الأستاذ الدكتور / هبة أبوالنيل عميد كلية علوم ذوي الاحتياجات الخاصة
https://www.bsu.edu.eg/News.aspx?NID=146426&cat_id=1	مجلس جامعة بنى سويف يوافق على توقيع بروتوكول تعاون بين كلية علوم ذوي الاحتياجات الخاصة ومديرية التضامن الاجتماعي
https://www.bsu.edu.eg/News.aspx?NID=146424&cat_id=1	مجلس جامعة بنى سويف يوافق على توقيع بروتوكول تعاون بين كلية علوم ذوي الاحتياجات الخاصة ومديرية التضامن الاجتماعي
https://www.bsu.edu.eg/News.aspx?NID=108075&cat_id=1	بدء تدريب طلاب جامعة بنى سويف على مهارات التعامل مع ذوي الاحتياجات الخاصة
https://www.bsu.edu.eg/News.aspx?NID=120645&cat_id=1	رئيس جامعة بنى سويف يتفقد التجهيزات النهائية لمركز التأهيل الطبي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة Aug 2020
https://www.bsu.edu.eg/News.aspx?NID=120618&cat_id=1	رئيس جامعة بنى سويف يتفقد التجهيزات النهائية لمركز التأهيل الطبي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة
https://www.bsu.edu.eg/News.aspx?NID=105144&cat_id=1	تحميل محاضرات مادة طرق تدريس ذوي الاحتياجات الخاصة بعنوان (استراتيجيات تعليم ذوي الاحتياجات الخاصة) للفرقه الرابعة أساسى شعبة علوم للدكتور عبد المعز الفلاوى
https://www.bsu.edu.eg/News.aspx?NID=104406&cat_id=1	الجامعة في عيون الصحافة.. اخبار اليوم.. بدء تدريب طلاب جامعة بنى سويف على مهارات التعامل مع ذوي الاحتياجات
https://www.bsu.edu.eg/News.aspx?NID=104291&cat_id=1	تدريب طلاب جامعة بنى سويف على مهارات التعامل مع ذوي الاحتياجات الخاصة

https://www.bsu.edu.eg/News.aspx?NID=104262&cat_id=1	الجامعة في عيون الصحافة.. اخبار اليوم.. بدء تدريب طلاب جامعة بنى سويف على مهارات التعامل مع ذوي الاحتياجات الخاصة
https://www.bsu.edu.eg/News.aspx?NID=104117&cat_id=1	تدريب طلاب جامعة بنى سويف على مهارات التعامل مع ذوي الاحتياجات الخاصة
https://www.bsu.edu.eg/News.aspx?NID=108140&cat_id=1	بدء تدريب طلاب جامعة بنى سويف على مهارات التعامل مع ذوي الاحتياجات الخاصة
https://www.bsu.edu.eg/News.aspx?NID=108107&cat_id=1	بدء تدريب طلاب جامعة بنى سويف على مهارات التعامل مع ذوي الاحتياجات الخاصة
https://www.bsu.edu.eg/News.aspx?NID=97018&cat_id=1	مبادرة الكتاب المسموع لذوي الاحتياجات الخاصة
https://www.bsu.edu.eg/News.aspx?NID=103602&cat_id=1	جامعة بنى سويف بصدور افتتاح أول مركز لتأهيل الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة بالصعيد
https://www.bsu.edu.eg/News.aspx?NID=102119&cat_id=1	جامعة بنى سويف بصدور افتتاح أول مركز لتأهيل الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة بالصعيد
https://www.bsu.edu.eg/News.aspx?NID=97517&cat_id=1	قرب إفتتاح أول مركز قومي لتأهيل الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة على مستوى صعيد مصر
https://www.bsu.edu.eg/News.aspx?NID=86788&cat_id=1	الصفحة الرسمية لوزاره القوي العامله تنشر مشاركه عميد الكليه يوم ١٩ أغسطس الماضي لتدريب ذوي الاحتياجات الخاصة على الاندماج في سوق العمل وثقافة العمل الحر
https://www.bsu.edu.eg/News.aspx?NID=97255&cat_id=1	خالد عباس : تدريب وتأهيل ذوي الاحتياجات الخاصة بمركز التعليم المدمج بجامعة بنى سويف
https://www.bsu.edu.eg/News.aspx?NID=73173&cat_id=1	رئيس جامعة بنى سويف : وفد جامعي يضم طلاب ذوي الاحتياجات الخاصة في زيارة للمعهد الفني للقوات المسلحة+SDG17
https://www.bsu.edu.eg/News.aspx?NID=84948&cat_id=1	رئيس جامعة بنى سويف يناقش تطبيق مقرر مهارات التعامل مع ذوي الاحتياجات الخاصة على طلاب البرامج الجديدة
https://www.bsu.edu.eg/News.aspx?NID=96313&cat_id=1	الدكتور عماد الدين الوسيمي عميداً لكلية علوم ذوي الاحتياجات الخاصة
https://www.bsu.edu.eg/News.aspx?NID=86133&cat_id=1	تهنئة عميد الكلية للاستاذ الدكتور / عماد الدين الوسيمي بمناسبة تعيينه عميداً لكلية علوم ذوي الاحتياجات الخاصة
https://www.bsu.edu.eg/News.aspx?NID=86132&cat_id=1	الدكتور عماد الدين الوسيمي عميداً لكلية علوم ذوي الاحتياجات الخاصة
https://www.bsu.edu.eg/News.aspx?NID=85865&cat_id=1	الجامعة في عيون الصحافة .. جريدة المساء .. أماكن لذوي الاحتياجات الخاصة لطلاب التنسيق بجامعة بنى سويف
https://www.bsu.edu.eg/News.aspx?NID=89487&cat_id=1	جامعة بنى سويف تستقبل 250 طالباً خلال اليوم الأول للتنسيق وتخصص أماكن لذوي الاحتياجات الخاصة

https://www.bsu.edu.eg/News.aspx?NID=63930&cat_id=1	مجلس كلية علوم ذوي الاحتياجات الخاصة رقم (22) بتاريخ 12/2/2019
https://www.bsu.edu.eg/News.aspx?NID=63769&cat_id=1	بيان جامعة بنى سويف بشأن ما أثير بجريدة الأهرام وغيرها من وسائل الإعلام الأخرى حول الإعلان عن حاجة كلية علوم ذوي الاحتياجات الخاصة لأعضاء هيئة تدريس
https://www.bsu.edu.eg/News.aspx?NID=63798&cat_id=1	رئيس جامعة بنى سويف: إنشاء مركز الخدمة العامة بكلية علوم ذوي الاحتياجات الخاصة
https://www.bsu.edu.eg/News.aspx?NID=61137&cat_id=1	رئيس جامعة بنى سويف يكرم الفائزين في بطولة الأوليمبيات لنذوي الاحتياجات الخاصة
https://www.bsu.edu.eg/News.aspx?NID=60549&cat_id=1	أولى فعاليات مساهمة كلية علوم ذوي الاحتياجات الخاصة في محو الأمية
https://www.bsu.edu.eg/News.aspx?NID=60009&cat_id=1	تمثيل كلية علوم ذوي الاحتياجات الخاصة في المؤتمر العلمي للجمعية المصرية للدراسات النفسية
https://www.bsu.edu.eg/News.aspx?NID=57370&cat_id=1	رئيس جامعة بنى سويف: قيام د/ أحمد البهنساوي بأعمال وكيل كلية علوم ذوي الاحتياجات الخاصة
https://www.bsu.edu.eg/News.aspx?NID=57331&cat_id=1	عميد الكلية : التعريف بكلية علوم ذوي الاحتياجات الخاصة
https://www.bsu.edu.eg/News.aspx?NID=57349&cat_id=1	رئيس كلية علوم ذوي الاحتياجات الخاصة 28 أغسطس بدء تلقي طلبات التقدم لكلية علوم ذوي الاحتياجات الخاصة
https://www.bsu.edu.eg/News.aspx?NID=56833&cat_id=1	عزاء واجب للأستاذ الدكتور/ محمد حماد هندي وكيل كلية علوم ذوي الاحتياجات الخاصة والأستاذ بكلية التربية في وفاة والدته
https://www.bsu.edu.eg/News.aspx?NID=54085&cat_id=1	عقد اجتماع للسادة أعضاء هيئة التدريس والمدرسين المساعدين بكلية علوم ذوي الاحتياجات الخاصة بشأن أعمال الكترونول
https://www.bsu.edu.eg/News.aspx?NID=52591&cat_id=1	حضور موظفي الوحدة الالكترونية بكلية علوم ذوي الاحتياجات الخاصة للتدريب على النظام
https://www.bsu.edu.eg/News.aspx?NID=44885&cat_id=1	رئيس جامعة بنى سويف خلال اجتماعه من الطالب ذوي الاحتياجات الخاصة: تخصيص عماله لخدمة ذوي الاحتياجات بالمدن الجامعية وتوفير معامل حاسب آلي للطلاب المكفوفين
https://www.bsu.edu.eg/News.aspx?NID=34949&cat_id=1	رئيس جامعة بنى سويف: إنشاء مركز للتأهيل النفسي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة
https://www.facebook.com/%D9%85%D8%B1%D9%83%D8%B2-%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%AF%D8%B1%D9%8A%D8%A8-%D9%88%D8%A7%D9%84%D8%AE%D8%AF%D9%	مركز التدريب و الخدمة العامة دورات تدريبية للتعامل مع ذوى الاحتياجات الخاصة

85%D8%A9-
%D8%A7%D9%84%D8%B9%D8%A7%D9%85%D8%
A9-%D9%83%D9%84%D9%8A%D8%A9-
%D8%B9%D9%84%D9%88%D9%85-
%D8%B0%D9%88%D9%8A-
%D8%A7%D9%84%D8%A7%D8%AD%D8%AA%D9
%8A%D8%A7%D8%AC%D8%A7%D8%AA-
%D8%A7%D9%84%D8%AE%D8%A7%D8%B5%D8%
A9-Tgsc-
1546514788816571/photos/?ref=page_internal

<https://www.facebook.com/%D9%85%D8%B1%D9%83%D8%B2-%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%AF%D8%B1%D9%8A%D8%A8-%D9%88%D8%A7%D9%84%D8%AE%D8%AF%D9%85%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%B9%D8%A7%D9%85%D8%A9-%D9%83%D9%84%D9%8A%D8%A9-%D8%B9%D9%84%D9%88%D9%85-%D8%B0%D9%88%D9%8A-%D8%A7%D9%84%D8%A7%D8%AD%D8%AA%D9%8A%D8%A7%D8%AC%D8%A7%D8%AA-%D8%A7%D9%84%D8%AE%D8%A7%D8%B5%D8%A9-Tgsc-1546514788816571/>



يعلن المركز عن البرامج التدريبية المتميزة التي يقدمها المركز بمشاركة نخبة من الخبراء والمتخصصين

- التنمية الشاملة للطفلة المبكرة (البورتاج) - البرنامج التدريسي APA للتوثيق العلمي
- إعداد وتقنين المقاييس في البحث
- التحليل السلوكي لذوي اضطراب التوحد
- الإرشاد الأسري لذوي اضطراب التخاطب
- تنمية مهارات التفكير الابتكاري لذوي
- العلاج الوظيفي
- مقياس جيلام - الإصدار الثالث تعريب
- معايير الاعاقة .
- البرامج الناطقة للمكفوفين
- اختبار الذكاء يستأنفورد ببنية الصورة
- منتسوري
- الشلل الدماغي
- إنتاج البرمج التكنولوجية لذوي
- الاتجاهات الخاصة
- مقدمة في علم التخاطب
- مقدمة في صعوبات تعلم
- إعداد مدرب ذهني
- مهارات التواصل الاستقبلية والتعبيرية
- تنمية التواصل اللغوي لزاري القوقة
- امتحانات المهن لذوي الاحتياجات الخاصة
- مقدمة في علم التخاطب
- مقدمة في صعوبات تعلم
- إعداد مدرب ذهني
- مهارات التواصل الاستقبلية والتعبيرية
- تنمية التواصل اللغوي لزاري القوقة
- امتحانات المهن لذوي الاحتياجات الخاصة
- مقدمة في علم التخاطب
- مقدمة في صعوبات تعلم

- تعديل سلوك
- طريقة برابل
- لغة الإشارة
- الابتعاد الأسري لذوي الاحتياجات الخاصة المدرسة (أبوحصيبة)
- مقياس جيلام - الإصدار الثالث تعريب
- ساعي عرقه
- اختبار الذكاء يستأنفورد ببنية الصورة
- منتسوري
- الشلل الدماغي
- إنتاج البرمج التكنولوجية لذوي
- الاتجاهات الخاصة
- اختبار وكسل

مركز التدريب

والخدمة العامة

شهادة معتمدة تدريب عن بعد

مقر المركز : جامعة بنى سويف شرق النيل مجمع ٣٠ فدان

مركز التدريب والخدمة العامة

٠١٢٨٧٢٧٩٢٦



مدير المركز

اعلان >>>

يعلن مركز التدريب والخدمة العامة (T.P.S.C)

عن دورة تدريبية بعنوان



المدرب:

برنامج التنمية الشاملة للطفولة المبكرة البورتاج

د/عنى كمال

منسق قسم الاعاقه العقلية

بكلية علوم ذوى الاحتياجات الخاصة



مركز التدريب والخدمة العامة (T.P.S.C)
بكلية علوم ذوى الاحتياجات الخاصة - جامعة بنى سويف



جامعة بنى سويف

كلية علوم ذوي الاحتياجات الخاصة


مركز التدريب والخدمة العامة

يعلن مركز التدريب والخدمة العامة (T.P.S.C) عن

دورة اعداد مدرب حساب ذهني [يوسى ماث] معتمد

للحجز والاستعلام / **بموقع تدريب ٢٠ ساعة**

مركز التدريب والخدمة العامة





تقرير التنمية المستدامة لمعهد دراسات
علوم المسنين في ضوء خطة مصر 2030

مقدمة

تعرف التنمية المستدامة بأنها "تنمية تقابل حاجات الحاضر دون المساس بقدرة أجيال المستقبل على تلبية حاجاتها" ويمتد مدخل العمل بأهداف التنمية المستدامة إلى أبعد من هذا التعريف ليتضمن رؤية كلية للعالم أطفال وشباب ونساء وشيوخ وأشخاص ذوي إعاقات وففات مهمشة ..الخ؛ أي رؤية العالم ككل متكامل وليس مجرد مجموعة من الأجزاء المتفرقة. وهذا يعني أن نسعى نحو مستقبل يستطيع فيه جميع البشر الكشف عن إمكانياتهم حيث يعيش الناس معاً في صور اجتماعية تحافظ على الكرامة الإنسانية، ويسير النشاط الاقتصادي كله وفقاً للمبادئ الإيكولوجية والأخلاقية.

وهذا ما فهمت واستوعبته جامعة بنى سويف باعتبارها جامعة تستقطب كليات ومراكمز بحثية فريدة من نوعها، فقد تفهمت مفهوم التنمية المستدامة كتركيبية من الجانب الروحي والجمالي (الإنساني) الباطني والجانب الخارجي المادي والاجتماعي (العلمي). وهذان الجانبان الباطني-الإنساني والخارجي-العلمي وجهان لـ "عملة الاستدامة"، فأنشئت معهداً لدراسات علوم المسنين ضمن مراكزها البحثية المتفردة.

وتم توجيه جميع برامج الدراسة به نحو أهدف التنمية المستدامة عبر تكامل المناهج الإنسانية والمناهج المتخصصة التي وضعت له. فالبرنامج الإنساني الأساسي برنامج موجه نحو الجانب الباطني للتنمية المستدامة عن طريق تشجيع معرفة ضمنية ومخرجات غير ملموسة. أما العلوم التخصصية فتركز في المقام الأول على الجانب الخارجي من التنمية المستدامة عبر تشجيع المعرفة الصريحة (العلوم) والمخرجات الملمسة (التطبيق) في إطار مجال معين.

وفي الدراسة بمعهد دراسات علوم المسنين كل مكون بحثي من مكونات دراسات البرنامج الأساسي والدراسات المتخصصة مدمج بطريقة متكاملة ومن خلال يمكن تحقيق أهداف التنمية المستدامة في المجتمع وتزيد من قدرة كل دارس على العمل من أجله والمساهمة في رفعه.

الهدف الخاص بـ : ضمان توافر المياه والصرف الصحي للجميع :

- ☒ يلتزم معهد دراسات علوم المسنين بتوفير مياه الشرب المجانية والنظيفة للدارسين والسادة العاملين وأعضاء هيئة التدريس والزائرين من خلال صنابير المياه المتوفرة في مبني المعهد .
- ☒ يضمن المعهد توافر خدمات الصرف الصحي بجميع الأدوار المخصصة للمعهد بما يخدم جميع المترددين على المعهد أو العاملين به.
- ☒ يسعى المعهد باستمرار إلى العمل على رفع كفاءة الخدمات المقدمة من خلال الصيانة الدورية لخدمات المياه والصرف الصحي وكذلك العمل على توفير أجهزة حديثة ترشد من استهلاك المياه.

الهدف الخاص بـ جعل المدن والمستوطنات البشرية شاملة للجميع، وآمنة ومستدامة وقادرة على الصمود:

- ☒ يلتزم معهد دراسات علوم المسنين بإقامة رامبات (منزلقات) خاصة بالأشخاص ذوي الإعاقة، لإعطاء سهولة ويسر للجميع.
- ☒ يلتزم معهد دراسات علوم المسنين بإعطاء الأولوية للمشاة داخلها من خلال توفير أرصفة و ممرات عبور المشاة وتحديد سرعة السيارات داخلها بحيث لا تزيد عن 20 كيلومتر/ساعة وكذلك توفير أماكن لركن هذه السيارات بطريقة آمنة.
- ☒ توفير اللوحات الإرشادية داخل مجمع 300 فدان والتي توضح أماكن وجود الكليات والمعهد.
- ☒ تقوم إدارة الجامعة بتوفير أتوبوسيات للنقل الجماعي وتتوفر في هذا الإطار وسائل النقل الجماعية التيسير على العاملين والطلاب في الوقت والجهد وكذلك لخفض احتمالاً تلوث الهواء وكذلك لخدمة أكبر عدد من منتسبي الجامعة.
- ☒ يلتزم المعهد بتوفير مساحات خضراء في الطرق المؤدية له وفي الأماكن المحيطة به بمساحات مناسبة للحد من التلوث وانبعاثات الكربون وتلوث البيئة.

الهدف الخاص بـ : ضمان وجود أنماط استهلاك وإننتاج مستدامة:

- ☒ يسعى معهد دراسات علوم المسنين بالعمل على نشر الوعي بالمسؤولية الجماعية عن أنماط الاستهلاك والإنتاج المستدامة من خلال عقد الندوات واعتماد ممارسات أفضل للاستهلاك والإنتاج المسؤولين وذلك من خلال مشاركة كليات الجامعة في الندوات التي تعقدها وورش العمل والمؤتمرات المحلية أو الإقليمية أو الدولية.
- ☒ يحرص معهد دراسات علوم المسنين على التخلص من النفايات من خلال المفارم التي تمتلكها جامعة بنى سويف، ثم تقوم شركة النظافة المتعاقدة مع الجامعة بنقل جميع النفايات إلى المقالب العمومية.
- ☒ يلتزم المعهد بتنفيذ خطة الدولة في الحد من الاستهلاك للطاقة باستخدام المصابيح الموفرة للطاقة عالية الكفاءة.

الهدف الخاص بـ : تحقيق المساواة بين الجنسين، وتمكين كل النساء والفتيات:

- ☒ يلتزم معهد دراسات علوم المسنين بمبدأ المساواة بين جميع الطلاب والعاملين وأعضاء هيئة التدريس دون تمييز على أساس العرق أو الدين أو الجنس أو العجز، فلدينا في المعهد امرأة ذات إعاقة من السادة أعضاء هيئة التدريس.
- ☒ يلتزم المعهد بحماية من يتعرضون للتمييز في التعليم أو التوظيف من خلال توفير منظومة للشكوى من التعرض للتمييز، حيث يتم التحقيق في تلك الشكاوى عن طريق مكاتب الشئون القانونية بالجامعة واتخاذ الإجراءات الصارمة لمنع كافة أشكال التمييز.
- ☒ يلتزم المعهد بمبدأ تحقيق المساواة في الحقوق بين جميع العمال لدى بما فيهم العمال الذين يشاركون في الأعمال الخاصة بالمعهد من المنتسبين للجهات الخارجية.

☒ تشجيع معهد دراسات علوم المسنين لمشاركة السيدات في جميع المجالات سواء كان طلاب أو عاملين أو أعضاء هيئة تدريس وذلك تنفيذاً لخطة مصر 2030 والتي ووضعت إستراتيجية خاصة للمرأة توصي بضرورة تعزيز دور المرأة في المجتمع المصري ومشاركتها الإيجابية في عملية التنمية وتحقيق مبدأ تكافؤ الفرص.

الهدف الخاص بـ تعزيز النمو الاقتصادي، المطرد والشامل للجميع والمُستدام والعملاء الكاملة والمنتجة وتوفير العمل اللائق للجميع:

☒ يلتزم معهد دراسات علوم المسنين بتطبيق بنود الميثاق العالمي لحقوق الإنسان والخاصة بمنع العمل القسري والعبودية الحديثة والاتجار بالبشر وعِمالَة الأطفال ومواثيق التمييز ضد المرأة.

تقرير مقدم لـأعلى الأستاذ الدكتور/ منصور حسن أحمد

رئيس الجامعة ورئيس مجلس إدارة وحدة متحدي الإعاقة جامعة بنى سويف

سوف

هدفنا :

- * خدمة أبنائنا الطلاب من ذوي الاحتياجات الخاصة داخل جامعة بنى سويف ومساعدتهم بقدر المستطاع.
- * إتاحة مرافق الجامعة ومبانيها وبرامجها الدراسية ونشاطاتها لمتحدي الإعاقة.
- * خلق تفاعل مجتمعي حقيقي يسعى إلى تكافؤ الفرص داخل الجامعة بإشراك الطلاب من متحدى الإعاقة في كافة الأنشطة التي يشترك فيها زملائهم الأسيواع.
- ***الهدف الرئيسي:** تحويل الإعاقة إلى طاقة.

أنشطة وحدة متحدي الإعاقة على مستوى الكلية :

- عقد ورش عمل لتوعية المتعاملين مع ذوي الاحتياجات الخاصة بالقوانين المنظمة لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.
- اتاحة المباني طبقاً لكود البناء الخاص بمتحدي الإعاقة.
- ملئ استمارات تسجيل خاصة بوحدة خدمة متحدي الإعاقة لضمان طريقة التواصل بين ذوى الإعاقة و مدير الوحدة وذلك لضمان حصول أبنائنا من متحدي الإعاقة على الخدمات والمعلومات .
- عقد لقاءات دورية مع الطلاب وذلك لتعريفهم بأنشطة الوحدة.
- تخطيط فاعليات استقبال الطلاب الجدد بالكليات بتحديد مكان خاص لهم وسرعة إنهاء إجراءات قبولهم وتعريفهم بأماكن الدراسة وشئون الطلاب وأماكن الأنشطة في الجامعة
- مشاركة وحدة خدمة متحدي الإعاقة في تنظيم فاعليات احتفال جامعة بنى سويف باليوم العالمي لمتحدي الإعاقة واليوم العالمي للعصا البيضاء وجميع الاحتفاليات الخاصة بمنطقة مجال الإعاقة .
- مشاركة وحدة متحدي الإعاقة للاطمئنان على طلاب جامعة بنى سويف من متحدي الإعاقة خلال امتحانات الفصلين الدراسيين وعقد لجان خاصة بالطلاب

واختيار مرافق الاختبارات وقد تم الاتفاق على تخير الطالب بين اداء الاختبار في وجود مرافق او باستخدام جهاز الحاسوب الآلى بالنسبة للطلاب المكفوفين الذين يجيدون الكتابة على الحاسوب .

- المساعدة في طبع المناهج الدراسية للمكفوفين بطريقة برايل وعلى اسطوانات صوتية وذلك من خلال المكتبة السمع بصرية الموجودة في كلية الآداب .

عمل برامج تطوعيه للطلاب الأسيوبياء بالجامعة لمساعدة زملائهم من متحدى الإعاقة بالقراءة لهم وتقديم أي خدمات أخرى .

قامت وحدة متحدى الإعاقة بعقد بروتوكول تعاون مع قسم علم النفس بكلية الآداب لتقديم خدمات الدعم النفسي المختلفة من خلال عقد سلسلة من الأنشطة والتطبيقات مثل عقد جلسات فردية وجماعية وتنفيذ برامج إرشادية وقياس القدرات والسمات والخصائص المتنوعة لدى الطلاب والمشاركة في تنفيذ إستراتيجيات وحدة متحدى الإعاقة والتي تتضمن تنمية قدرات الطلاب ووقاية وحل مشكلاتهم وتأهيلهم نفسيا خلال فترة دراستهم بجامعة بنى سويف .

عقد ورش عمل لتدريب الطلاب الأسيوبياء على التعامل مع ازملائهم من ذوي الاحتياجات الخاصة وبها التدريب على التعامل مع المكفوفين والبرامج الناطقة للمكفوفين والتعامل باستخدام لغة الإشارة لذوي الإعاقة السمعية .

تقوم الوحدة بمتابعة الطلاب المدمجين لتوفير أساليب التدريس والاختبارات الملائمة لهم .

تقوم الوحدة بعمل بروتوكولات مع الجهات المختصة لعقد دورات تدريبية في مجالات الحاسوب الآلي واللغات والتنمية البشرية لأبنائها من متحدى الإعاقة .

عقد ندوات مجتمعية لتنفيذ مبدأ الدمج ونشر ثقافة روح التحدي و تقبل الآخر .

الاشراك في مؤتمرات التوظيف للطلاب متحدى الإعاقة .

العمل على إشراك الطلاب من ذوي الاحتياجات الخاصة في جميع البرامج المتاحة لهم (التدريبية – الأنشطة الثقافية والفنية والرياضية – الأيام والمناسبات الخاصة بهم) .

مديري وحدة خدمة متاحى الإعاقات بجامعة بنى سويف

الفت الش ريف

الاحتفال باليوم العالمي للاعاقه بجامعة بنى سويف

شهد الدكتور منصور حسن رئيس جامعة بنى سويف، فعاليات الاحتفال باليوم العالمي لمتحدي الاعاقة الذي نظمه قطاع خدمة المجتمع بالجامعة بالتعاون مع كلية علوم ذوى الاحتياجات الخاصة ووحدة متحدى الاعاقة.

وذلك بحضور الدكتور بدر نبيه نائب رئيس الجامعة لقطاع خدمة المجتمع والدكتور اشرف خالد نائب رئيس الجامعة لقطاع التعليم والطلاب والدكتور عماد الوسيمي عميد كلية علوم ذوى الاحتياجات وعدد من عمداء الكليات وأعضاء هيئة التدريس وسط حضور لافت من الطلاب. وأشار دكتور منصور ان الهدف من هذه الاحتفالية هو خلق تفاعل مجتمعي داخل الجامعة للاهتمام والوفاء بحقوق متحدي الإعاقة حتى يصبحوا أعضاء مؤثرين في المجتمع. فمتحدي الإعاقة هم أصحاب قدرات خاصة ، وقد ظهر منهم نوابغ في كافة المجالات الثقافية والعلمية والأدبية والفنية والرياضية وغيرها وحصدوا لمصرنا العديد من الميداليات الفضية والذهبية على المستوى الأوليمبي.

كما ابدي رئيس الجامعة اهتمامه بسعى الجامعة لغرس ثقافة تأهيل متحدي الإعاقة، والعمل على دمجهم في مجتمعاتهم، وتحفيزهم على تجاوز إعاقتهم، وأشار ان الجامعة لا تدخر جهداً في تقديم الدعم الكامل للخريجين من ذوى القدرات الخاصة. شملت فعاليات الاحتفال عروض فنية ومسرحية ورياضية متعددة وماراثون. ومنها العرض المسرحي لأغنية تحيا مصر أبطالها من ذوى الإعاقة السمعية باستخدام الظل ، وفقرة روح اكتوبر لطلاب مدرسة التربية الفكرية.

كما افتتح رئيس الجامعة على هامش الاحتفال المعرض الفني الذى نظمته كلية علوم ذوى الاحتياجات والذى يهدف الى تيسير وتسهيل صعوبات التعلم لأصحاب الإعاقة السمعية والبصرية والعقلية التخاطب ومرضى التوحد.

بالإضافة الى افتتاحه معرض المشغولات اليدوية من صنع الطالب ذوى الاحتياجات والذي نظمه أسرة المنتصرين التابعة لمطرانية ببا.

وقد كرم الدكتور منصور كافة القطاعات المشاركة في تنظيم الاحتفال والفائزين في المسابقات الرياضية من متحدى الاعاقة والأمهات المثاليات وطلاب الجامعة من ذوى الاحتياجات الخاصة وموظفي الجامعة.



إعفاء طلاب الدراسات العليا من ذوي الاحتياجات الخاصة من المصاريف الدراسية وتكفل الجامعة بعلاجهم وأسرهم

وإعفاء ذوى الإعاقة والأيتام من الرسوم الدراسية بجامعة بنى سويف

وأخيراً تحقق حلم طلاب الدراسات العليا على يد رئيس الجامعة

في لفترة إنسانية وتقديراً لمكانتهم الربانية داخل المجتمع لكونهم من ذوي الهمم ، أصدر رئيس جامعة بنى سويف الدكتور منصور حسن ، ٣ قرارات لصالح طلاب ذوى الاحتياجات الخاصة قبلت بفرحة عارمة وارتياح شديد في أوساط الطلاب من أبناء الجامعة.

حيث أعلن منصور حسن رئيس جامعة بنى سويف ، عن إعفاء جميع طلاب الدراسات العليا من ذوى الاحتياجات الخاصة من المصاريف الدراسية نهائياً، كما أصدر قراراً بتكفل الجامعة بعلاج أسرهم بالمجان تقديراً لهم ودورهم مع أبنائهم . واختتم رئيس جامعة بنى سويف هذه القرارات التي توصف بالأبوية بقرار آخر وهو تسكين جميع طلاب ذوى الإعاقة بالمدن الجامعية دون اي عوائق تيسيراً لهم من صعوبة الذهاب والمجيء من منازلهم.

وعن طلاب السنوات الدراسية قال منصور حسن في بيان له إن قرار الإعفاء جاء من منطلق حرص إدارة الجامعة على مواصلة رعايتها لذوى الإعاقة من أبنائها الطلاب وأبناء المكفوفين بالجامعة، وتفعيل دورها فى المشاركة الاجتماعية، والمجتمع المدنى بمؤسساته المختلفة، لافتاً أن ذلك يأتي فى إطار توجيهات الرئيس السيسى بضرورة الاهتمام بهؤلاء وتلبية احتياجاتهم.



رئيس جامعة بنى سويف يقود مسيرة طلاب الإعاقة البصرية في الاحتفال باليوم العالمي للعصا

البيضاء

تحت رعاية الدكتور / منصور حسن رئيس جامعة بنى سويف نظمت كلية علوم ذوى الاحتياجات الخاصة بالتعاون مع قطاع خدمة المجتمع وتنمية البيئة ووحدة متعدد الإعاقة، احتفالية خاصة باليوم العالمي للعصا البيضاء بحضور الدكتور / بدر نبيه نائب رئيس الجامعة لقطاع خدمة المجتمع وتنمية البيئة والدكتورة حنان سليمان عميد كلية العلوم والدكتور / عماد الوسيمي عميد كلية علوم ذوى الاحتياجات ووكيل وزارة التضامن الاجتماعي ، وبمشاركة لاعب منتخب مصر لكره الكرة الخماسية مكفوفين.

وبعد مراسم الاحتفال بتنظيم مسيرة طلابية للعصا البيضاء انطلقت من مدخل الجامعة الى مبني الادارة ، قادها رئيس الجامعة وشارك فيها طلاب الجامعة من ذوى الإعاقة البصرية وتلاميذ مدرسة النور للمكفوفين ببني سويف.

وأوضح رئيس الجامعة أن الهدف من الاحتفال باليوم العالمي للعصا البيضاء التأكيد على أهمية دعم طلاب الإعاقة البصرية والنظر في احتياجاتهم وتسلیط الضوء على آخر التطورات في مجال البصر من أجهزة وإصدارات، إلى جانب التطرق إلى إنجازاتهم والعمل على دمجهم في المجتمع وتضافر الجهد بين الجانبين الأهلي وال رسمي لتحقيق ذلك. وعلى هامش الاحتفال افتتح الدكتور منصور حسن معرض لقسم الإعاقة البصرية خارج مسرح الجامعة ويضم عديد من الأدوات والأجهزة التي توفرها الجامعة لضمان جودة العملية التعليمية للطلاب ذوى الإعاقة.

جدير بالذكر تضمنت فعاليات الحفل فقرات غنائية وشعر فردى وأوبريت عيون القلب وفيلم تسجيلى عن تطور العصا البيضاء وأخر بعنوان الكيف والجامعة واسكتش تمثيلي بعنوان "عصايتى. "



طباعة المقررات الدراسية بطريقة «برايل» لذوي الإعاقة بجامعة بنى سويف

أكاديم. منصور حسن، رئيس جامعة بنى سويف، الحرص على توفير الدعم اللازم للطلاب ذوي الاحتياجات الخاصة من أجل استكمال مسيرتهم التعليمية بشكل أفضل، مشيراً إلى أن المكتبة السمع بصرية بكلية الآداب تقوم بطباعة كافة المقررات الدراسية بطريقة «برايل» للطلاب ذوي الإعاقة البصرية.

وأوضح رئيس الجامعة أن المكتبة يوجد بها العديد من أجهزة الكمبيوتر وأجهزة تشغيل الشرائط الصوتية وتسجيل المحاضرات، بالإضافة إلى مجموعة قيمة من الكتب تم طباعتها بطريقة برايل. يبلغ عددها ما يزيد عن ٤٥٠ كتاباً.

وقال رئيس الجامعة إن الجامعة تخطط لطبع بعض الكتب العالمية بطريقة برايل، كما يتم الإعداد لدورات تدريبية لهم حتى يتمكنوا من أداء الامتحان بطريقة ذاتية دون الاعتماد على المراقب.



مشاركة مجموعة من متحدى الاعاقة في زيارة ميدانية لمطار دنديل في اطار المشاركه في الانشطة

الاجتماعية

زيارة ميدانية لمطار دنديل لتوعية الطلاب بالأماكن العسكرية الهامة بالمحافظة التي نظمتها إدارة التربية العسكرية بالتعاون مع قطاع خدمة المجتمع وتنمية البيئة وبحضور أ.د/ بدر نبيه نائب رئيس الجامعة والأستاذة الفت الشريفي مدير وحدة الإعاقة .



لجنة تيسير قبول الطلاب ذوي الاحتياجات الخاصة

عقد الدكتور / منصور حسن رئيس الجامعة لجنة قبول الطلاب ذوى الإعاقة في الرابع والعشرين من سبتمبر ٢٠١٩ بحضور نائب رئيس الجامعة لشئون التعليم والطلاب و عمداء كليات الطب البشري ، الأداب ، الحقوق ، التجارة ، الخدمة الاجتماعية ، الألسن والسيد مدير عام شئون الطلاب والسيده مدير وحدة متعدد الإعاقة وأوضح رئيس الجامعة أن اللجنة عقدت مقابلات شخصية مع الطلاب من ذوى الاحتياجات الخاصة الحاصلين على شهادة الثانوية بمجموع ٥٠ % للقبول بكليات الآداب والتجارة والحقوق والخدمة الاجتماعية ، وقبول الطلاب المكفوفين بكلية الألسن بشرط استيفاء نسبة ٧٥ % من مجموع اللغات الثلاثة

ميداليات ذهبية وفضية وبرونزية حصاد جامعة بنى سويف في أسبوع شباب الجامعات

الثاني لتحدي الإعاقة

أعلن الأستاذ الدكتور منصور حسن، رئيس جامعة بنى سويف، عن فوز أبناء الجامعة من متحدي الإعاقة في أسبوع شباب الجامعات الثاني بجامعة المنوفية بعدة جوائز في الأنشطة العلمية والثقافية والفنية والرياضية والجوانة خلال الفترة من ١ إلى ٦ سبتمبر تحت شعار

(بنكملي بعض)

حيث شارك ٣١ طالباً في الأسبوع الثاني لشباب الجامعات لتحدي الإعاقة و الذي انعقد بالجامعة وأكد رئيس الجامعة على أهمية انعقاد هذا الملتقى الشبابي لأنّه يعكس مدى الإصرار الذي يتمتع به شباب الجامعات و حرصهم على المشاركة بقوة في كافة الفعاليات الرياضية والفنية والعلمية والثقافية والجوانة، واهتمام الدولة وقيادتها السياسية بارساع قيم الترابط والتعارف والروح الرياضية بين طلاب الجامعات المصرية من متحدي الإعاقة.

واعلن رئيس الجامعة عن حصول الطالبة أسماء عبد الحكيم على ميداليتين ذهبيتين في رمي الرمح والجلة ، وحصول الطالب طاهر أحمد محمود على الميدالية الذهب فى رمى الجلة ، وأيضاً حصول الطالب مصطفى رمزي على مركز ثانى والميدالية الفضية فى رمى الجله وذلك بالنشاط الرياضي.

بالإضافة إلى حصول الطالبة هبة عز العرب كلية الإعلام على الطالبة المثالية في النشاط الاجتماعي والميدالية البرونزية.

أما في الأنشطة العلمية فقد حصل الطالب محمد عبدالله والطالبة أسماء سيد حسن على المركز الثالث والميداليتين البرونزية في دورى المعلومات و حصول الطالب محمد نادى على الميدالية الذهبية في النحت .

أما في مجال الجوانة والخدمة العامة فقد حصل الطالب أحمد أحمد إبراهيم على الجوال المتميز.

وأكّد رئيس الجامعة على حرص الجامعة المشاركة في كافة الفعاليات والملتقيات الطلابية والتي من شأنها الإسهام في زيادة أواصر التعاون والتعارف المشترك بين طلاب الجامعات المختلفة بالإضافة إلى أن ذوي القدرات والهمم يلاقون اهتماماً كبيراً من جانب الدولة المصرية، مضيفاً أن تواجدهم أصبح مميزاً في كافة المجالات الحياتية فهم قيمة مضافة في مجتمعهم بأفكارهم وإبداعهم وقوّة دافعة للتنمية المستدامة للوطن في المستقبل .

هذا ويتقدم الدكتور منصور حسن بجزيل الشكر والتقدير للدكتور عادل مبارك رئيس جامعة المنوفية على الجهد المبذول والمتميز في إعداد واستضافة طلاب الجامعات المصرية بأسبوع شباب الجامعات الثاني لمتحدى الإعاقة ، متمنيا لسيادته وكل القائمين على هذا العمل التوفيق والسداد، كما يتقدم بخالص التهاني القلبية لأسرة جامعة بنى سويف لفوز أبنائهم وبناتهم بهذه الجوائز، مشجعا إياهم على مزيد من النجاحات في كافة المجالات .

تكريم الطلاب المتفوقين رياضياً من ذوي الاحتياجات الخاصة

وقد كرم مجلس جامعة بنى سويف برئاسة الدكتور/منصور حسن رئيس الجامعة في جلسته رقم ١٧٥ المنعقدة بتاريخ ٢٠١٩/٩/٢٥ ، الطلاب الحاصلين على مراكز وميداليات خلال أسبوع شباب الجامعات لمتحدي الإعاقة الذي أقيم بجامعة المنوفية في فترة من ١ - ٦ سبتمبر الجاري.

وأكملت الدكتور منصور حسن خلال الاجتماع، على أن الجامعة لم ولن تدخل وسعا في تقديم الدعم اللازم لأبنائها متحدي الإعاقة ، مشيرة إلى أن الدولة تولى اهتماما كبيراً بذوي الاحتياجات الخاصة وتعمل على تذليل كافة الصعوبات التي يتعرضون لها من أجل تحقيق الاندماج في مسيرة العمل التنموي. معربا عن خالص سعادته بما حققه أبناء الجامعة في المسابقات متمنية لهم دوام التوفيق والنجاح.



مشاركة الطلاب من ذوي الاحتياجات الخاصة في فعاليات وإحتفاليات الجامعة

في ظل قيادة الأستاذ الدكتور منصور حسن رئيس جامعة بنى سويف وإيماناً منه بوجوب مشاركة أبنائه من مت pari الإعاقة في كافة الفعاليات، قام الطالب حمادة يسن بالمشاركة في مهرجان الواصفين بإنشاد قصيدة ، وقامت وحدة خدمة مت pari الإعاقة بإهداء فيلمين تسجيليين تم عرضهما ضمن الفقرات المخصصة لمتحدي الإعاقة أولهما فيلم "يوم في حياة كفيف " والثاني عرض تقديمي عن "المكتبة السمعبصرية".



مشاركة الطلاب من ذوي الاحتياجات الخاصة في الزيارات الميدانية للدمج المجتمعي

تحت رعاية الاستاذ الدكتور منصور حسن رئيس جامعة بنى سويف وبدعم سيادته الدائم لتحقيق الدمج الشامل لأبنائه من متحدى الاعاقة فى المجتمع الجامعى بكافة جوانبه الثالثة والاجتماعية والرياضية ، فقد وافق سيادته على سفر مجموعة من الطلاب من متحدى الاعاقة لزيارة المعهد الفنى للقوات المسلحة .

وكان للزيارة مردود نفسي رائع على الطلاب من متحدى الاعاقة وأخبرونا بان التجربة كانت متميزة بالنسبة لهم و أنهم لأول مرة يلمسوا مجسمات للطائرات والسفن الحربية ويعرفوا المعنى الحقيقي لهذه المسميات والتى طالما سمعوا عنها ولم يتثنى لهم أن يتخيلا شكلها.



مشاركة الطلاب من متحدى الاعاقه فى اللقاء الرياضي للأشخاص ذوى الاعاقة لطلبة
وطالبات الجامعات المصرية للعام الجامعى ٢٠١٩ / ٢٠٢٠ بالاسكندرية وتحقيق عدد
من الميداليات الذهبية والفضية فى رياضات الرمح والجوله والعدو.



زيارة المتحف المصري :

فى إطار الدمج المجتمعي والمشاركة فى كل أنشطة الجامعة قام مجموعة من طالبات الاعاقة الحركية بزيارة المتحف المصري ومشاركة طلاب الجامعة فى الزيارات الميدانية .



تسليم الأجهزة التعويضية :

قام الاستاذ الدكتور منصور حسن رئيس جامعة بنى سويف بتسليم عدد من الاجهزة التعويضية والموتوسيكلات والكراسي المتحركة المزودة بموتور كهربائي لأبنائه من متحدى الاعاقة ، و أعرب الطلاب عن سعادتهم برعاية الجامعة لهم ومشاركة معالى السيد رئيس الجامعة لهم فى كل الأوقات .



رحلة دريم بارك :

برعاية الاستاذ الدكتور منصور حسن قام أصدقاء وحدة متهدى الاعاقه برحلة ترفيهية الى مدينة الاعاب الترفيهية دريم بارك ، وأعرب الطلاب عن سعادتهم البالغة باهتمام السيد رئيس الجامعة بهم



**إقامة ورش عمل مع السادة وكلاء الجامعات لشئون التعليم والطلاب متابعة أوضاع
واحتياجات الطلاب من ذوي الاحتياجات الخاصة**

تنفيذًا لتوجيهات معالي الأستاذ الدكتور منصور حسن رئيس جامعة بنى سويف تم عقد عدد من ورش العمل مع السادة وكلاء الكليات لشئون التعليم والطلاب بشأن متابعة أوضاع ومتطلبات الطالب من ذوي الاحتياجات الخاصة بالجامعة .




عقد بروتوكول تعاون مع الاتحاد المصري لرياضات المكفوفين وتم عقد اول بطولة لرفع

أثقال المكفوفين برعاية جامعة بنى سويف .

وأوضح رئيس الجامعة أن البروتوكول يهدف إلى التعاون في مجالات عديدة تكفل توسيع قاعدة ممارسة ذوي الاحتياجات الخاصة وخاصة المكفوفين بالمجتمع، وإنشاء مراكز تدريب لأنباء المحافظة وشمال الصعيد من الأشخاص ذوي الإعاقة البصرية بعد ترشيحهم من قبل الاتحاد، وإقامة معسكرات المنتخبات القومية واستخدام مرافق الجامعة من ملاعب وصالات وأدوات وإقامة في الأوقات التي تتناسب مع الجامعة وبالتنسيق مع الاتحاد، وعقد دورات تدريبية واستضافة حكمين من الجامعة للاتحاد.

كما يهدف البروتوكول إلى تنظيم البطولات الدولية والعربية والإفريقية بالتعاون بين الطرفين والاستعانة بكوادر الجامعة والاتحاد في المحافل الخاصة بالمكفوفين، واستعانة الاتحاد بالخبراء في شتى مجالات التقويم والقياس والإعداد النفسي والتدريب، وتنظيم الدراسات التدريبية لإعداد وتأهيل الكوادر الفنية للعمل في شتى مجالات ذوي الإعاقة البصرية.



تم عقد ورشة عمل بالتعاون مع المركز الجامعى للتطوير المهني عن كيفية كتابة
السيرة الذاتية وكيفية اجتياز المقابلة الشخصية .



و تنفيذاً للقرار الموجه من المجلس الأعلى للجامعات بشأن نظام قبول الطلاب ذوي الاعاقة
بالمجامعات والمعاهد المصرية

تقدم للجامعة حتى الان ٢٠٢٠/٩/٢٨ عدد ١٦ طالب من خريجي الثانوية العامه منهم ١٠ اعاقه بصرية (مدارس النور والامل) و ٤ بنظام الدمج و ٢ اعاقه حركية حيث تم التنبيه على المكاتب المخصصه لتنسيق الطالب بالجامعة بتوجيهه الطالب من ذوي الاحتياجات الخاصة لوحدة خدمة متاحى الاعاقه (مكتب تكافؤ الفرص) لتسهيل اجراءات القبول وتقديم الخدمات التي تعينهم على الدراسة .

تعيم مقرر "بني سويف" للتعامل مع ذوي الإعاقة على كافة الجامعات

أعلن الدكتور منصور حسن رئيس جامعة بنى سويف، عن موافقة المجلس الأعلى للجامعات على تعيم مقرر التعامل مع ذوى الاحتياجات الخاصة، والذي أعدته كلية علوم ذوى الاحتياجات الخاصة بجامعة بنى سويف على كافة الجامعات للعمل به.

جاء ذلك خلال انعقاد المجلس الأعلى للجامعات في اجتماعه الشهري، برئاسة الدكتور خالد عبد الغفار وزير التعليم العالي والبحث العلمي وبحضور الدكتور أحمد غلاب رئيس جامعة أسوان، الدكتور محمد لطيف الأمين العام للمجلس الأعلى للجامعات، ورؤساء الجامعات، وقيادات وزارة التعليم العالي والبحث العلمي وذلك بمقر جامعة أسوان بمدينة أسوان الجديدة.

وأكَّدَ الدَّكتُورُ مُنْصُورُ حَسَنُ، أَنَّ الْجَامِعَةَ اسْتَجَابَتْ لِتَوجِيهَاتِ الرَّئِيسِ عَبْدِ الْفَتَاحِ السِّيِّسِيِّ وَاهْتَمَمَأَ بِذُوِّيِّ الْاحْتِيَاجَاتِ الْخَاصَّةِ بِإِعْدَادِ مَقْرِرٍ يَدْرِسُ فِيِ الْبَرَامِجِ وَالشَّعْبِ الْخَاصَّةِ فِيِ كُلِّ كُلِّيَاتِ الْجَامِعَةِ وَيَتَنَاهُ الْمَقْرِرُ أَخْلَاقِيَّاتِ وَحَقْوقِ وَمَهَارَاتِ التَّعَامِلِ مَعِ ذُوِّيِّ الْاحْتِيَاجَاتِ الْخَاصَّةِ دَاخِلَ الْأَسْرَةِ وَالْمَجَمِعِ وَجَهَاتِ الْعَمَلِ وَذَلِكَ لِتَخْرِجِ طَلَابِ قَادِرِينَ عَلَىِ التَّوَاصِلِ مَعْهُمْ بِشَكْلٍ فَعَالٍ.

وأَوْضَحَ رَئِيسُ الْجَامِعَةِ أَنَّ الْمَقْرِرَ تَمَّ إِعْدَادُهُ مِنْ قَبْلِ أَعْصَاءِ هِيَةِ التَّدْرِيسِ بِكُلِّيَةِ التَّدْرِيسِ بِكُلِّيَةِ عِلُومِ ذُوِّيِّ الْاحْتِيَاجَاتِ الْخَاصَّةِ لِتَعِيمِ تَقْبِيلِ الْمَجَمِعِ لِلْأَفْرَادِ ذُوِّيِّ الْاحْتِيَاجَاتِ الْخَاصَّةِ، حِيثُ قَامَتِ الْجَامِعَةُ بِإِنشَاءِ كُلِّيَةٍ مُتَخَصِّصةٍ لِذُوِّيِّ الْاحْتِيَاجَاتِ الْخَاصَّةِ بِمَرْحَلَتِيِّ الْبَكَالُورِيُّوسِ وَالدَّرَاسَاتِ الْعُلَيَا حَتَّىِ مَرْحَلَةِ الدَّكْتُورَاَتِ لِإِعْدَادِ كَوَادِرِ بَشَرِيَّةٍ مَعَدَّهُ إِعْدَادًا أَكَادِيمِيًّا وَمَهَنِيًّا.

وأَشَارَ الدَّكتُورُ مُنْصُورُ حَسَنُ إِلَىِ أَنَّ الْهَدْفَ مِنَ الْمَقْرِرِ تَنْمِيَةِ قَدْرَاتِ الطَّلَابِ الْخَرَجِينَ مِنْ كُلِّيَاتِ الْجَامِعَاتِ لِيَكُونُوا قَادِرِينَ عَلَىِ التَّوَاصِلِ مَعِ الْأَطْفَالِ مَنْ ذُوِّيِّ الْاحْتِيَاجَاتِ الْخَاصَّةِ وَدَمْجُهُمْ فِيِ الْمَجَمِعِ وَحلِّ مُشَكَّلَهُمْ وَالتَّوَاصِلِ مَعْهُمْ.

رئيس جامعة بني سويف يلتقي المعينين الجدد من ذوي الهمم

تعيين اثنين من ذوي الهمم في وظيفة أخصائي حاسب على بآداب بني سويف
التقى الدكتور منصور حسن، رئيس جامعة بني سويف، باثنين من الشباب من ذوي الهمم، بعد
تعيينهم في وظيفة أخصائي حاسب آلي بالمكتبة السمعبصرية بكلية الآداب وبمركز التعليم المفتوح
بنظام الاستعانة.

وأكد الدكتور منصور حسن، على أن هدف الجامعة من تعيين أبنائهما من ذوي الهمم، هو
المساهمة في إيجاد فرص عمل لهم، ومنحهم الثقة والأمل، وأيضا الاستفادة من مهاراتهم المتميزة
ونقلها للطلاب متحدи الإعاقة الحاليين، من خلال تنظيم عدد من الدورات التدريبية للتدريب على
الاختبارات الإلكترونية بنظام برايل، والتي تساهم بشكل كبير في دمج المكفوفين من ذوي الهمم
في المجتمع، لت تكون لديهم القدرة على مواكبة متطلبات العصر التكنولوجي الحالي



إنشاء المركز الطبي للأطفال ذوي الإعاقة بجامعة بنى سويف

أعلن الدكتور منصور حسن ، رئيس جامعة بنى سويف، عن موافقة مجلس الجامعة على إنشاء المركز الطبي للأطفال ذوى.

وأشار حسن إلى أن المركز يعد الأول من نوعه على مستوى الجمهورية ، ويهدف إلى زيادة الاهتمام وبذل الجهد فى استكمال الصرح الطبى للجامعة من مستشفيات ومرافق متخصصة تخدم المجتمع والبيئة المحيطة فى جميع التخصصات خاصة ، والتى تعمل على توفير أعلى مستوى من خدمات التأهيل الطبى الشامل باستخدام أسلوب متكامل فى الرعاية الصحية لخدمة مجتمع بنى سويف ومنطقة شمال الصعيد وذلك من خلال فحص الطفل ذوى الإعاقة وتقديره بشكل كامل ومتابعة الخدمة العلاجية المقدمة له.

وأوضح حسن أن ذلك يأتي فى إطار الخطة الإستراتيجية للجامعة لعام ذوى الإعاقة ٢٠١٨ ، حيث تسعى الجامعة إلى تحقيق رؤية مستقبلية مفادها الارتقاء بصحة الأشخاص ذوى الإعاقة من خلال توفير الكوادر الطبية المتخصصة والمدربة بكليات الجامعة الطبية والأكاديمية المختلفة لتقديم أفضل الخدمات الصحية لهم على قدم المساواة مع الآخرين من غير ذوى الإعاقة وذلك من خلال العمل على نظام صحي متكامل للعلاج والتأهيل والعلاج الطبيعي بالمرافق الصحية والمستشفيات، وتطوير الخدمات الصحية اللازمة لاكتشاف وتأهيل حالات ذوى الإعاقة.

كلية العلوم لذوي الاحتياجات الخاصة

رئيس جامعة بنى سويف يكشف عن تعيين خريجي كلية علوم الإعاقة بمركز تأهيل

الأطفال

أعرب الدكتور منصور حسن رئيس جامعة بنى سويف، عن سعادته برئاسته جامعة يكون فيها كلية علوم الإعاقة وهي الفريدة، وهى أول جامعة، مؤكدا تقديم كل الدعم لهم، ومستعدون لأى دعم مادى.

وعن المركز القومى لتأهيل الأطفال قال : أنه أول مركز قومى لتأهيل الأطفال ذوى الإعاقة على مستوى الشرق الأوسط، مشيرا إلى أن الأوائل يعينون معيدين، والآخرين سيتم تعيينهم في ذلك المركز.

من جانبها، كشفت رضوى محمد إحدى طلاب المشروع البحثى بجامعة بنى سويف، لأول تطبيق لأطفال التوحد على مستوى الجامعات، إنه في ظل أزمة كورونا عن طريق مساعد أطفال التوحد وعدم نزولهم من منازلهم وقت الحظر باستخدام التطبيق، كما يتم حل مشكلتهم وكيفية البحث عنهم.

وذكرت أن التطبيق يبحث درجة التوحد عند الطفل، وأساليب العلاج بعيدا عن الأساليب التقليدية، مشيدة بمساعدة رئيس جامعة بنى سويف بالموافقة على تسجيل المشروع بثلاث لغات بمركز الترجمة بالجامعة.

وكان الدكتور منصور حسن رئيس جامعة بنى سويف، قد استقبل فريق المشروع البحثى لطلاب قسم التوحد بكلية ذوى الاحتياجات الخاصة وذلك فى إطار مناقشة مشروعات التخرج الخاصة بالقسم، حيث قام الطالب بإعداد مشروع تخرج يتضمن أول تطبيق إلكترونى على مستوى الجامعات المصرية لخدمة أطفال التوحد وللمساهمة فى توعية ودعم ومساندة أولياء أمورهم.



برنامج جديد لذوي الاحتياجات الخاصة بمركز التعلم المدمج ببني سويف بالتعاون مع كلية ذوي الاحتياجات الخاصة

وافق مجلس جامعة بنى سويف برئاسة الدكتور منصور حسن رئيس المجلس ورئيس جامعة بنى على اللجنة المشكلة من قبل عميد الكلية بشأن إعداد برنامج جديد لذوي الاحتياجات الخاصة يتم الانتهاء منه خلال شهر ويستفيد منه عدد كبير من العاملين بهذا القطاع تماشياً مع خطة الدولة ٢٠٣٠ في العناية بذوي الاحتياجات الخاصة .

كان الدكتور منصور حسن رئيس جامعة بنى سويف، قد ناقش وقت سابق مقترن تطبيق مقرر مهارات التعامل مع ذوي الاحتياجات الخاصة على طلاب البرامج الجديدة،





جامعة بنى سويف

الإدارة العامة لرعاية الشباب

ادارة التكافل الاجتماعي

خطة ادارة التكافل الاجتماعي خلال العام الجامعي 2019 / 2020

SDG1+SDG2+SDG4+SDG10

ملاحظات	موعد التنفيذ	النشاط	م
	شهر 10 : 11	دعم مصروفات	1
	شهر 11	أعانت شهرية	2
	شهر 4 - 11	دفع مصروفات أقامة الطلاب المكفوفين في المدينة الجامعية	
	شهر 2	توزيع أجهزة تعويضية	3
	شهر 3	معرض للملابس الخيرية	4
	شهر 4	تنظيم يوم اليتيم لطلاب الجامعه الایتمام	5

لِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



جُمُهُورِيَّةُ مُصَرَّالْعَرَبِيَّةِ

رَئَاسَتُهُمْ هُوَ رَبُّهُمْ

الجريدة الرسمية

الثمن ٤ جنيهات

السنة الحادية والستون	الصادر في ٣ جمادى الآخرة سنة ١٤٣٩ هـ الموافق (١٩ فبراير سنة ٢٠١٨ م)	العدد ٧ مكرر (ج)
--------------------------	--	-----------------------

قانون رقم ١٠ لسنة ٢٠١٨

بإصدار قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس النواب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

يُعمل بأحكام القانون المرافق في شأن حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والأقزام .
وتسرى أحكامه على ذوى الإعاقة والأقزام من الأجانب المقيمين بشرط المعاملة بالمثل .

ويُلغى القانون رقم ٣٩ لسنة ١٩٧٥ بشأن تأهيل المعوقين ، كما يُلغى كل حكم يخالف أحكام هذا القانون والقانون المرافق له .

(المادة الثانية)

يُصدر رئيس مجلس الوزراء اللائحة التنفيذية للقانون المرافق خلال ستة أشهر من تاريخ العمل به ، وإلى حين صدور هذه اللائحة يستمر العمل باللوائح والقرارات المعمول بها با لا يتعارض مع أحكام هذا القانون والقانون المرافق له ، وعلى جميع الجهات ذات الصلة بأحكام القانون المرافق توفيق أوضاعها طبقاً لأحكامه خلال مدة لا تجاوز سنة من تاريخ العمل به .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ٣ جمادى الآخرة سنة ١٤٣٩ هـ

(الموافق ١٩ فبراير سنة ٢٠١٨ م) .

عبد الفتاح السيسى

قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة

الباب الأول

أحكام عامة

مادة (١) :

يهدف هذا القانون إلى حماية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة ، وكفالة متعهم تتعاً كاملاً بجميع حقوق الإنسان والحربيات الأساسية على قدم المساواة مع الآخرين ، وتعزيز كرامتهم ، ودمجهم في المجتمع ، وتأمين الحياة الكريمة لهم .

مادة (٢) :

يُقصد بالشخص ذي الإعاقة : كل شخص لديه قصور أو خلل كلى أو جزئى ، سواء كان بدنياً ، أو ذهنياً أو عقلياً ، أو حسياً ، إذا كان هذا الخلل أو القصور مستقراً ، مما يمنعه لدى التعامل مع مختلف العوائق من المشاركة بصورة كاملة وفعالة مع المجتمع وعلى قدم المساواة مع الآخرين .

وتحدد اللائحة التنفيذية لهذا القانون الإجراءات والحالات ودرجة الإعاقة التي يُعد الشخص فيها ذا إعاقة في تطبيق أحكام الفقرة الأولى من هذه المادة .

مادة (٣) :

في تطبيق أحكام هذا القانون ، يُقصد بالكلمات والعبارات التالية المعنى المبين قرین كل منها :

المجلس : المجلس القومي للأشخاص ذوي الإعاقة .

الخلل : القصور التركيسي أو الوظيفي أو النفسي الذي يؤثر على جزء أو عضو أو جهاز في جسم الإنسان .

القزامة : عدم زيادة طول الشخص على ١٤٠ سنتيمتراً بعد سن البلوغ ، بغض النظر عن السبب الطبيعي لذلك . ويكون للأقزام كافة الحقوق المقررة للأشخاص ذوي الإعاقة منذ اكتشاف قرامتهم .

الوقاية : مجموعة من الإجراءات تهدف إلى منع حصول المخالل أو المد منه ، واكتشافه المبكر ، والتقليل من الآثار السلبية المترتبة عليه ، سواء كانت طبية أو نفسية أو اجتماعية أو تربوية أو تنظيمية أو بيئية أو إعلامية أو غيرها .

التمكين : إزالة المخواجز ، وتسهيل وإتاحة الفرص للشخص ذي الإعاقة لتطوير قدراته وإمكانياته للحصول على حقوقه ، والنهوض بمسئولياته ، ومشاركته في التخطيط واتخاذ القرار في شئونه ، وإسهاماته في تنمية المجتمع .

الحماية الاجتماعية : تتع الأشخاص ذوى الإعاقة بجميع حقوقهم على قدم المساواة مع الآخرين ، بما فى ذلك حقهم فى الضمان الاجتماعى ، وفى مستوى معيشى لائق ، وضمان مشاركتهم فى البرامج والسياسات الاقتصادية التى تسهم فى الحد من الفقر والاستبعاد وعدم المساواة ، وتعزيز الاستقرار والتماسك الاجتماعى بهدف تلبية احتياجاتهم من خلال تأمين الدخل ، والوصول للرعاية الصحية والتضمين داخل المجتمع ، وحمايتها من الأزمات والكوارث ، حتى يتحقق لهم الاستقرار الاقتصادي والعدالة الاجتماعية .

الرعاية : الخدمات الالزمة التى تقدم للأشخاص ذوى الإعاقة بما يتناسب مع نوع ودرجة ومدى استقرار إعاقتهم ، ومع ظروفهم الاقتصادية والاجتماعية ، واحتياجاتهم وميولهم واختياراتهم وحقوقهم .

التواصل : إرسال واستقبال وتبادل وسائل الاتصال المناسبة بين الأشخاص ذوى الإعاقة ، وبينهم وبين غيرهم من غير ذوى الإعاقة ، بما فيها الوسائل المعززة المعينة ، ووسائل التقنية الحديثة ، ولللغات بختلف أشكالها وأنواعها ، التى تحددها اللائحة التنفيذية للقانون .

التمييز على أساس الإعاقة : كل حد أو تقييد أو استبعاد أو إبطال أو إنكار لأى حق من حقوق الإنسان أو الحريات الأساسية المقررة فى الدستور أو فى أى تشريع آخر بسبب الإعاقة .

الإتاحة : التجهيزات والإجراءات الالزمة للوصول إلى بيئة دامجة وموائمة فيزيقياً ومجتمعيًا ومعلوماتيًا وماديًا للأشخاص ذوي الإعاقة ، وتوفير المعدات والأدوات والوسائل المساعدة الالزمة لضمان ممارستهم لحقوقهم وحرياتهم على قدم المساواة مع الآخرين .

الترتيبات التيسيرية المعقولة : مجموعة إجراءات أو التدابير أو التعديلات المؤقتة التي تهدف إلى تحقيق المعاة في حال عدم إمكانية تحقيق الإتاحة ، بهدف كفالة قدرة الأشخاص ذوي الإعاقة بجميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية ومارستها على أساس المساواة مع الآخرين ، وذلك حين الوصول إلى الإتاحة .

الدمج الشامل : استخدام الأشخاص ذوي الإعاقة لكافة الخدمات والأنشطة والمرافق العامة ووسائل التعليم ، على قدم المساواة مع الآخرين في المجتمع ، دون تمييز على أساس الإعاقة في شتى مناحي الحياة من خلال السياسات والخطط والتدابير والبرامج والتوعية والمشاركة الفعالة .

التأهيل : مجموعة الخدمات متعددة العناصر التي تهدف إلى تكين الشخص ذي الإعاقة وأقاربه من الدرجة الأولى من استعادة أو تحقيق أو تطوير قدراته الجسدية أو العقلية أو الذهنية أو المهنية أو الاجتماعية أو النفسية أو الاقتصادية ، واستثمارها واستخدامها لكفالة استقلاليته وإشراكه ومشاركته على نحو كامل في جميع مناحي الحياة وذلك على قدم المساواة مع الآخرين .

شهادة التأهيل : الشهادة المنصوص عليها في المادة (١٩) من هذا القانون التي تُعطى للشخص ذي الإعاقة الذي أتم تأهيله ، وتدون بها المهنة التي تم تأهيله لها ، ودرجة تأهيله ، ونوع ودرجة الخلل ، ولزيادته الصحية في شأن تلك المهنة .

التأهيل المجتمعي : استراتيجية تعمل في إطار تنمية المجتمع وتقوم على تأهيل الأشخاص ذوي الإعاقة وتقينهم من ممارسة حقوقهم وحربياتهم ودمجهم وإتاحة فرص متكافئة لهم في المجتمع من خلال تضافر جهودهم وأسرهم وأفراد المجتمع ومنظماته للمساعدة على هذا الاندماج وتفعيل واستخدام كافة الخدمات المناسبة والمتوافرة في المجتمع .

بطاقة إثبات الإعاقة والخدمات المتكاملة للأشخاص ذوي الإعاقة : البطاقة المنصوص عليها في المادة (٥) من هذا القانون الصادرة للشخص ذي الإعاقة ، والتي تعد الوسيلة الوحيدة المعتمدة لإثبات الإعاقة ونوعها ودرجتها ، وتساعده في الحصول على الخدمات المختلفة والتسهيلات والمزايا المقررة له بموجب التشريعات السارية ، وتكون ملزمة لدى جميع الجهات الحكومية وغير الحكومية .

سجل الأشخاص ذوي الإعاقة طالبى الخدمة : سجل ينشأ بكل وزارة ، وكذا مديرياتها بالمحافظات تُقيّد به بيانات طالب الخدمة من الأشخاص ذوي الإعاقة الراغبين والمستحقين للحصول على خدمة من خدمات الدولة .

سجل الأشخاص ذوي الإعاقة راغبى التأهيل : السجل المنشأ بجهات ووسائل التأهيل الاجتماعي ، والمخصص لقيد أسماء الأشخاص طالبى التأهيل من ذوى الإعاقة ، والذي تثبت فيه البيانات الخاصة بتصنيف نوع ودرجة ونسبة الإعاقة ، والمهن التي يتم تأهيلهم لها ، ومدى مناسبة قدراتهم فى شأن أدائهم هذه المهن .

سجل الأشخاص ذوي الإعاقة الحاصلين على شهادة التأهيل : السجل المنشأ بجهات وسائل التأهيل الاجتماعي ، والمخصص لقيد أسماء الأشخاص ذوى الإعاقة الحاصلين على شهادة التأهيل .

سجل الأشخاص ذوى الإعاقة راغبى العمل : السجل المنشأ بالوزارة المختصة بشئون العمل والجهات الإدارية التابعة لها ، والمخصص لقيد أسماء الأشخاص طالبى العمل من ذوى الإعاقة ، والذي تثبت فيه البيانات الخاصة بمستوى التأهيل أو المؤهل العلمى ، والعمل والمكان المناسب للطالب ، والعمل الذى تم إلحاقه به ، وتاريخ الالتحاق ، وتقارير المتابعة .

سجل الأشخاص ذوى الإعاقة الملحقين بالعمل : السجل المخصص بكل منشأة عامة أو خاصة يلحق بها أشخاص ذوو إعاقة ، والذى تقييد فيه أسماء وبيانات ومهن هؤلاء الأشخاص ، والعمل الموكل إليهم ، وتاريخ الالتحاق بالمنشأة ، وتقارير المتابعة .

سجل الأشخاص ذوى الإعاقة طالبى السكن : السجل المنشأ بالوزارة المختصة بالإسكان ومديريات الإسكان بالمحافظات والمخصص لقيد بيانات الأشخاص ذوى الإعاقة الراغبين فى الحصول على وحدات سكنية مملوكة للدولة .

معايير الجودة : المعايير القياسية الواجب توافرها حسب احتياجات الشخص ذى الإعاقة ووفقاً لنوع ودرجة إعاقته فى كافة ما يُقدم له من خدمات ووسائل الإتاحة .

الكود الهندسى : الأسس والمعايير والضوابط والمتطلبات الخاصة الواجب توافرها فى المبانى والمرافق العامة لتيسير استخدامها من الأشخاص ذوى الإعاقة .

النفاذ إلى الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات : إزالة الحواجز بما يكفل تكين الأشخاص ذوى الإعاقة من الوصول إلى تكنولوجيا المعلومات والاتصالات بما فى ذلك شبكة الإنترنت ، والخدمات الإلكترونية ، وخدمات الطوارئ .

مادة (٤) :

تلتزم الدولة بحماية حقوق الأشخاص ذوى الإعاقة المنصوص عليها فى هذا القانون أو فى أي قانون آخر ، وعلى وجه الخصوص الحقوق الآتية :

١ - عدم التمييز بسبب الإعاقة أو نوعها أو جنس الشخص ذى الإعاقة ، وتأمين المساواة الفعلية فى التمتع بجميع حقوق الإنسان وحرياته الأساسية فى كافة الميادين ، وإزالة جميع العقبات والمعوقات التى تحول دون متعتهم بهذه الحقوق .

٢ - تهيئة الظروف المناسبة لهم للمعيشة الكريمة من جميع المناحي فى إطار من احترام الكرامة الإنسانية .

٣ - تهيئة الظروف واحترام الفوارق لقبول الأشخاص ذوى الإعاقة كجزء من التنوع البشري .

- ٤ - ضمان حقوقهم الواردة باتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وغيرها من المعايير الدولية ذات الصلة النافذة في مصر ، وعدم القيام بأى عمل أو ممارسة تتعارض مع أحكام هذه المواثيق .
- ٥ - احترام حرياتهم في ممارسة خياراتهم بأنفسهم ، وبإرادتهم المستقلة .
- ٦ - احترام القدرات المتطورة للأطفال ذوي الإعاقة ، واحترام حقوقهم في الحفاظ على هويتهم ، وفي التعبير عن آرائهم بحرية في جميع المسائل التي تقسمهم ، مع إيلاء الاعتبار الواجب لآرائهم وفقاً لسنهم ومدى نضجهم ، وذلك على أساس المساواة مع غيرهم من الأطفال ، وتوفير المعلومات والمساعدة على ممارسة ذلك الحق بما يتناسب مع إعاقتهم وأعمارهم .
- ٧ - حق الأشخاص ذوي الإعاقة في التعبير بحرية عن آرائهم ، وإيلاء هذه الآراء الاعتبار الواجب عند اتخاذ القرار في كل ما يمسهم وبما يكفل مشاركتهم بصورة كاملة وفعالة في المجتمع .
- ٨ - تكافؤ الفرص بين الأشخاص ذوي الإعاقة والآخرين .
- ٩ - حق الأشخاص ذوي الإعاقة وذويهم في الحصول على جميع المعلومات التي تخصهم من كافة الجهات ، وتبسيير حصول الجمعيات والمنظمات العاملة في مجال حمايتهم على المعلومات الخاصة بالخدمات المقدمة للأشخاص ذوي الإعاقة ، وذلك كله وفقاً للقوانين المنظمة لذلك .
- ١٠ - ضمان حق الأشخاص ذوي الإعاقة في الحياة والنمو لأقصى حد ، وذلك بتيسير التدابير اللازمة في إطار من احترام الكرامة الإنسانية ، لتوفير أعلى مستوى ممكن من المقومات الأساسية لذلك من مأكل ومسكن ورعاية صحية واجتماعية ونفسية وغيرها ، وتقديمهم من ممارسة الحق في التعليم والتعلم والعمل والتربوية ، وفي استعمال المرافق والخدمات العامة ، والحصول على المعلومات وحرية التعبير والرأي ، وغيرها من الحقوق والحربيات الأساسية العامة والخاصة .

- ١١ - بناء وتنمية قدرات المتعاملين مع الأشخاص ذوى الإعاقة فى الأجهزة الحكومية وغير الحكومية ، بما يجعلهم قادرين على التواصل مع الأشخاص ذوى الإعاقة ومؤهلين للتعامل معهم فى جميع المجالات ، وتشجيع تدريب الإخصائين والموظفين العاملين مع الأشخاص ذوى الإعاقة فى مجال الحقوق الواردة فى هذا القانون لتوفير المساعدة والخدمات التى تكفلها تلك الحقوق ، ورفع الوعى المجتمعى بحقوق الأشخاص ذوى الإعاقة ، وتعزيز احترام هذه الحقوق ، وتدعيم ذلك الوعى بقدرات وإسهامات الأشخاص ذوى الإعاقة أنفسهم .
- ١٢ - اتخاذ التدابير الالزمة التى تكفل إمكانية وصول واستخدام الأشخاص ذوى الإعاقة للبيئة المادية المحيطة ، ولوسائل النقل والمعلومات والاتصالات والتكنولوجيا ، بما يعظم قدراتهم ومهاراتهم ، وإجراء وتعزيز البحوث المرتبطة ب مجالات حقوق الأشخاص ذوى الإعاقة ، وكفالة نفاذ ذوى الإعاقة لوسائل الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات ، وتعزيز توفيرها واستعمالها ، على أن تكون الأولوية للتكنولوجيات المتاحة بأسعار معقولة .
- ١٣ - تمكين الأشخاص ذوى الإعاقة من المشاركة فى تسيير الشئون العامة على قدم المساواة مع الآخرين ، وتشجيع مشاركتهم فى صياغة السياسات والبرامج بين فىهم الأطفال ذوى الإعاقة وخاصة فيما يتعلق بشئونهم ، وذلك بأنفسهم أو من خلال ذويهم أو المنظمات التى تثلهم .
- ١٤ - توفير البيئة الآمنة للأشخاص ذوى الإعاقة ، وعدم تعريضهم للاستغلال الاقتصادي أو السياسى أو التجارى أو العنف أو الاعتداء أو التعذيب أو الإيذاء أو الإهمال أو التقصير أو المعاملة المهينة أو التأثير على أى حق من حقوقهم ، والتحقيق فيما يتعرضون له من إساءة . وتلتزم الدولة بتوفير الأمن والحماية الالزمة التى تتناسب مع قدراتهم ، ووضع الإجراءات الكفيلة بحمايتهم وتأمينهم من الأخطار التى قد يتعرضون لها فى كافة الظروف بما فى ذلك ظروف الأوبئة والكوارث وغيرها من الظروف الطارئة والحالات التى تتسم بالخطورة .

- ١٥ - توفير التأهيل والتدريب والتوعية والإرشاد والمساندة اللازمـة لأسر الأشخاص ذوى الإعاقة باعتبارها المكان الطبيعي لحياة الشخص ذوى الإعاقة ، وتوفير الظروف المناسبة لرعايتهم داخلها .
- ١٦ - تضمين جميع السياسات والبرامج ما يكفل حماية وتعزيز حقوق الأشخاص ذوى الإعاقة .

الباب الثاني
الحقوق الصحية للأشخاص ذوى الإعاقة

(الفصل الأول)

بطاقة إثبات الإعاقة والخدمات المتكاملة والملف الصحي

مادة (٥) :

تصدر الوزارة المختصة بالتضامن الاجتماعي بالتنسيق مع الوزارة المختصة بالصحة لكل شخص ذى إعاقة بطاقة لإثبات الإعاقة والخدمات المتكاملة ، وتُعدّ له ملفاً صحيّاً بناءً على تشخيص طبي معتمد . ويُعتمد بالبيانات التي تتضمنها هذه البطاقة في إثبات الإعاقة ونوعها ودرجتها أمام جميع الجهات التي يتعامل معها الشخص ذو الإعاقة سواء كانت جهات حكومية أو غير حكومية بما في ذلك جهات التحقيق والمحاكمة ، وتتجدد تلك البطاقة كل سبع سنوات ، إلا إذا حدث تغيير في حالة إعاقته يتضمن إدراجه .

ويكون للشخص ذى الإعاقة غير المتعمـتـ بـخدمـات التـأـمـيـن الصـحـى الحقـ فىـ الحصول على كافة هذه الخدمات بموجب بطاقة إثبات الإعاقة والخدمات المتكاملة ووفق القانون المنظم لذلك .

مادة (٦) :

تلتزم الوزارة المختصة بالصحة بالتعاون مع الوزارة المختصة بالتضامن الاجتماعي والمجلس بناء قاعدة بيانات خاصة بالأشخاص ذوى الإعاقة ، وستستخدم هذه القاعدة في تحطيط تقديم الخدمات الصحية المختلفة وتنفيذها ومتابعة ذلك مع مراعاة سرية بياناتها .

(الفصل الثاني)

إجراءات الوقاية من الإعاقة

والخدمات الصحية للأشخاص ذوي الإعاقة

مادة (٧) :

تلتزم الوزارة المختصة بالصحة والوزارات والأجهزة المعنية بالآتي :

- ١ - وضع برامج الكشف المبكر لكل أنواع الخلل والإعاقة وتحديثها وسبل الوقاية والحد من حدوثهما .
- ٢ - تقديم خدمات التدخل المبكر .
- ٣ - توفير العلاج والمكمّلات الغذائية لتجنب مضاعفات الأمراض المسببة للخلل .
- ٤ - تقديم خدمات التأهيل الطبي في كافة مراكز الرعاية الصحية .
- ٥ - تلتزم الجهات الحكومية المعنية والجهات غير الحكومية المتعاقدة مع الحكومة بتقديم كافة الخدمات الصحية والوقائية والعلاجية المختصة والداعمة للأشخاص ذوي الإعاقة ، وكذا توفيق مرافقتها ومنتجاتها وفق الكود الهندسي الواجب توافره في المباني والمراافق العامة لتسهيل استخدامها للأشخاص ذوي الإعاقة .
- ٦ - تقديم خدمات الصحة العامة وبرامج التأهيل الطبي والنفسى وخدمات الصحة الإنجابية وفحوص ما قبل الزواج ، وذلك كله بوجب بطاقة إثبات الإعاقة والخدمات المتکاملة .

مادة (٨) :

تضع الوزارة المختصة بالصحة والهيئة العامة المختصة بالتأمين الصحي بالتنسيق مع المجلس والوزارة المختصة بالتضامن الاجتماعي مواصفات ومعايير قياسية للتدخلات الطبية المختلفة للعلاج والتأهيل الطبي للأشخاص ذوي الإعاقة ، وتلتزم بتوفير مراكز

صحية مجهزة للتشخيص ولتقديم التدخلات المناسبة ، وكوادر طبية متخصصة وفنية مساعدة ومدرية في كافة التخصصات في مجال التعامل الطبي مع مختلف الإعاقات ، مع الالتزام بمعايير الجودة بالنسبة إلى جميع الأدوية والأغذية العلاجية والأجهزة التعويضية والوسائل المساعدة والخدمات الطبية المقدمة للأشخاص ذوي الإعاقة .

مادة (٩) :

يعفى الأشخاص ذوي الإعاقة من جميع الرسوم المقررة للعرض على القومسيون الطبي الخاص بقواعد الحصول على السيارات المغفاة من الضرائب والرسوم الجمركية وغيرها من الضرائب ، وذلك عند إعادة الكشف واتخاذ الإجراءات الالزمة لاستبدال سيارة الشخص ذي الإعاقة بالسيارة التي حصل عليها .

وتقوم الوزارة المختصة بالصحة بإنشاء وحدات تابعة لل القوميون الطبي في مختلف المحافظات لإجراء الكشوف والفحوصات الطبية على الأشخاص ذوي الإعاقة وتقديم جميع الخدمات المقررة لهم .

الباب الثالث

الحق في التعليم

مادة (١٠) :

مع مراعاة حكمي المادتين (٥٣) و(٧٦) مكرراً) من قانون الطفل الصادر بالقانون رقم ١٢ لسنة ١٩٩٦ ، تلتزم الوزارات المختصة بال التربية والتعليم الفني والتعليم العالي والبحث العلمي ومؤسسات التعليم الأزهري وغيرها من الوزارات والجهات المعنية باتخاذ التدابير الالزمة لحصول الأشخاص ذوي الإعاقة وأبنائهم من غير ذوي الإعاقة على تعليم دامج في المدارس والفصول والجامعات والمعاهد والمؤسسات التعليمية الحكومية وغير الحكومية المتاحة للآخرين ، والقريبة من محل إقامتهم في ضوء نوع ودرجة الإعاقة ، على أن يتواافق فيها بمعايير الجودة والسلامة والأمان والحماية .

كما تلتزم الوزارات المعنية بمحو الأمية من تجاوز منهم سن التعليم وفق برامج وخطط وأساليب تتلاءم مع ظروفهم وقدراتهم ، بما في ذلك توفير تعليم خاص مناسب للحالات الاستثنائية الناتجة عن طبيعة ونسبة الإعاقة .

مادة (١١) :

تلتزم مؤسسات التعليم الحكومية وغير الحكومية بمختلف أنواعها بتطبيق مبدأ المساواة بين الأشخاص ذوي الإعاقة وغيرهم ، ويجب على هذه المؤسسات الالتزام بقواعد وسياسات الدمج التعليمي للأشخاص ذوي الإعاقة ، وتوفير فرص تعليمية متكافئة مناسبة لجميع أنواع الإعاقة ودرجاتها .

ويجب أن تتضمن مناهج التعليم في جميع المراحل مفاهيم الإعاقة والتوعية والتنقيف باحتياجات وأحوال الأشخاص ذوي الإعاقة وحقوقهم ، وسبل التعامل معهم .

ويحظر حرمان أيٌّ من ذوي الإعاقة من التعليم بمختلف مراحله ، أو رفض قبوله للالتحاق بالمؤسسات التعليمية بسبب الإعاقة ، وفي حالة مخالفة ذلك تتولى الجهة الإدارية المختصة إزالة المؤسسة بإزالة أسباب المخالفة خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإنذار ، وفي حالة عدم إزالة المخالفة خلال المدة المشار إليها يتم إيقاف الترخيص لمدة لا تجاوز ستة أشهر ، وفي حالة الاستمرار في عدم إزالة المخالفة يتم إلغاء ترخيص المؤسسة ، وتحدد اللائحة التنفيذية لهذا القانون معايير التحقق الأشخاص ذوي الإعاقة وقبولهم بالمؤسسات التعليمية .

مادة (١٢) :

يجب ألا تقل نسبة القبول لذوى الإعاقة عن (٥٪) من المقبولين في المؤسسات التعليمية الحكومية وغير الحكومية بأنواعها في الأحوال التي يزيد عدد المتقدمين منهم إلى المؤسسة على هذه النسبة ، وتحدد اللائحة التنفيذية لهذا القانون شروط وقواعد وإجراءات قبولهم في تلك المؤسسات .

مادة (١٣) :

تلتزم الوزارة المختصة بالتربيـة والتعليم والتعلـيم الفـنى عند إنشـاء مدارـس التـربية الخاصة أو تطـويرها بـالمعايير الـعلمـيـة الـحـدـيثـة لـجـودـة هـذـه المـدارـس وـاشـتـراتـاتـ الـكـوـدـ الـهـنـدـسـيـ وـتـوفـيرـ المـقـرـراتـ وـالـمـناـهـجـ الـدـرـاسـيـةـ وـالـمـعـلـمـيـنـ وـالـإـخـصـائـيـنـ المـدـرـيـنـ وـالـعـمـالـ الـمـؤـهـلـيـنـ لـذـلـكـ وـفـقـاـ لـكـلـ إـعـاقـةـ ،ـ وـتـحدـدـ الـلـاتـحةـ الـتـنـفـيـذـيـةـ لـهـذـا القـانـونـ قـوـاعـدـ وـمـعـايـرـ إـنـشـاءـ هـذـهـ المـدارـسـ ،ـ وـتـطـويرـهاـ وـكـيـفـيـةـ تـشـغـيلـهاـ ،ـ وـالـجـهـاتـ الـمـسـئـولـةـ عـنـهاـ .ـ

مادة (١٤) :

تلتزم الوزارة المختصة بالتربيـة والتعليم بالـتنـسـيقـ معـ الـوزـارـاتـ الـمـخـتـصـةـ بـالـتـضـامـنـ الـاجـتمـاعـيـ وـالـاتـصـالـاتـ وـتـكـنـوـلـوـجـياـ الـمـعـلـومـاتـ وـمـنـظـمـاتـ الـجـمـعـمـعـيـ الـمـدـنـىـ بـتـمـكـينـ الـأـشـخـاصـ ذـوـيـ إـعـاقـةـ منـ تـعـلـمـ مـهـارـاتـ حـيـاتـيـةـ ،ـ وـمـهـارـاتـ فـيـ مـجـالـ الـتـنـمـيـةـ الـاجـتمـاعـيـةـ وـتـكـنـوـلـوـجـياـ الـمـعـلـومـاتـ ،ـ لـتـيسـيرـ مـشـارـكـتـهـمـ الـكـامـلـةـ فـيـ التـعـلـيمـ .ـ

وتـتـخـذـ هـذـهـ الـجـهـاتـ التـدـابـيرـ وـالـطـرـقـ الـمـنـاسـبـةـ لـتـيسـيرـ تـعـلـمـ لـغـاتـ التـواـصـلـ الـمـخـتـلـفـةـ وـأـشـكـالـ الـاتـصـالـ الـمـعـزـزـةـ وـالـبـدـيـلـةـ ،ـ وـمـهـارـاتـ التـوـجـيـهـ وـالـتـنـقـلـ ،ـ وـتـيسـيرـ الدـعـمـ وـالتـوـجـيـهـ عـنـ طـرـيقـ الـأـقـرـانـ باـسـتـخـادـ وـسـائـلـ الـتـكـنـوـلـوـجـياـ الـحـدـيثـةـ وـغـيرـهـاـ فـيـ إـطـارـ مـعـايـرـ الـجـودـةـ الـدـولـيـةـ وـقـوـاعـدـ السـلـامـةـ وـالـأـمـانـ وـتـوفـيرـ سـبـلـ إـلـاتـاحـةـ وـالـتـهـيـئةـ الـمـنـاسـبـةـ لـكـافـةـ أـنـوـاعـ الـإـعـاقـةـ .ـ

مادة (١٥) :

تلتزم الوزارة المختصة بالـتـعـلـيمـ الـعـالـىـ وـالـمـؤـسـسـاتـ الـتـابـعـةـ لـهـاـ بـضـمانـ حـقـ الـأـشـخـاصـ ذـوـيـ إـعـاقـةـ فـيـ التـعـلـيمـ الـعـالـىـ وـالـدـرـاسـاتـ الـعـلـيـاـ ،ـ وـبـتـخـصـيـصـ نـسـبـةـ لـاـ تـقلـ عـنـ (١٠٪)ـ مـنـ أـماـكـنـ إـلـقـامـةـ بـالـمـدـنـ الـجـامـعـيـةـ فـيـ الـأـحـوالـ الـتـيـ يـزـيدـ فـيـهـاـ عـدـدـ الـمـتـقـدـمـيـنـ عـلـىـ هـذـهـ النـسـبـةـ ،ـ وـفـقـاـ لـلـقـوـاعـدـ الـمـنـظـمـةـ لـذـلـكـ .ـ

كما تلتزم الوزارة المختصة بالتعليم العالي والمؤسسات التابعة لها بتوفير الترتيبات التيسيرية المعقولة لهم بما في ذلك التعلم عن بعد ، وذلك طبقاً للمعايير والقواعد الواردة في اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والمواثيق الدولية ذات الصلة . ويحظر وضع أي قواعد أو شروط تعوق الأشخاص ذوي الإعاقة عن الحصول على هذه الحقوق أو تمنعهم منها .

مادة (١٦) :

تلتزم الوزارة المختصة بالتعليم العالي بوضع الخطط والبرامج الكفيلة بإتاحة الحق للأشخاص ذوي الإعاقة في التعليم بذات الجامعات والكليات والأقسام ومعاهد المتاحة لغيرهم ، مع توفير فرص متساوية داخل مؤسسات التعليم العالي الحكومية وغير الحكومية لجميع أنواع الإعاقات دون عائق ، وتوفير سبل الإتاحة بها من لغات التواصل باستخدام التكنولوجيا الحديثة ، والبرامج التعليمية والتكنولوجية الداعمة التي تناسب إعاقاتهم المختلفة وكذلك أ��اد البناء الخاصة بذوى الإعاقة ، كما تلتزم بإنشاء الكليات والمعاهد المتخصصة في إعداد وتخريج كواحد للعمل ب مجال الإعاقة وأنواعها .

مادة (١٧) :

تنشأ بالوزارة المختصة بالتعليم العالي لجنة عليا تشكل بعضوية ممثلين عن كل من الوزارات المختصة بالتعليم العالي ، والربية والتعليم ، والتعليم الفني ، والتضامن الاجتماعي ، والاتصالات وتكنولوجيا المعلومات ، والأوقاف ، والهيئة العامة للاستعلامات والمجلس . وتضم في تشكييلها أشخاصاً من ذوى الإعاقة ، ومن ذوى الخبرة ، ومنظمات المجتمع المدنى المتخصصة في مجال التعليم والإعاقة .

وتتولى هذه اللجنة أعمال التنسيق اللازم لتطبيق أحكام هذا القانون داخل الحكومة ، وتحدد اللائحة التنفيذية له اختصاصاتها الأخرى ، وطريقة ترشح أعضائها ، ونظام العمل بها .

الباب الرابع

الإعداد المهني والتدريب والحق في العمل (الفصل الأول)

الحق في الإعداد المهني والتدريب

مادة (١٨) :

مع عدم الإخلال بأحكام قانون الطفل الصادر بالقانون رقم ١٢ لسنة ١٩٩٦ ، تلتزم الدولة بتوفير فرص الإعداد المهني والتدريب الوظيفي للأشخاص ذوي الإعاقة وفقاً لاحتياجاتهم ، باستخدام التكنولوجيا الحديثة وأساليب الدمج الشامل ، لبلوغ أقصى قدر من الاستقلالية ، مع ضمان الجودة والسلامة والأمان داخل مؤسسات الإعداد المهني وجميع سبل الإتاحة المكانية والتكنولوجية .

وتوفر الوزارة المختصة بالتضامن الاجتماعي من خلال المؤسسات المعنية بالخدمات اللازمية للتأهيل والتدريب والأدوات والمنتجات المساعدة للأشخاص ذوي الإعاقة دون مقابل أو مقابل رمزى ، كما توفر البرامج التدريبية اللازمية والكوادر المتخصصة لذلك . ولا يجوز لهذه المؤسسات ممارسة نشاطها إلا بترخيص من الوزارة المختصة بالتضامن الاجتماعي يحدد معايير تقديم الخدمات بأنواعها والتأهيل المناسب والمراحل العمرية التي يخدمها ، ويستثنى من ذلك الهيئات المشيلة التي تنشأ بالقوات المسلحة أو الشرطة .

وتحدد اللائحة التنفيذية لهذا القانون قواعد وإجراءات الحصول على التأهيل والتدريب والأجهزة والوسائل المشار إليها بالفقرة الأولى من هذه المادة .

مادة (١٩) :

تلتزم مؤسسات التأهيل والتدريب بتسليم شهادة تأهيل معتمدة من الوزارة المختصة بالتضامن الاجتماعي بالمجان للشخص ذى الإعاقة الذى تم تأهيله ، وفي حالة عدم توافر أهليته تسلم لولى أمره أو ممثله القانونى أو القائم على رعايته ، وتحدد اللائحة التنفيذية لهذا القانون شكل الشهادة وقواعد وإجراءات الحصول عليها .

(الفصل الثاني)

الحق في العمل

مادة (٢٠) :

تلتزم الدولة بضمان حق الأشخاص ذوى الإعاقة فى الحصول على فرص متكافئة للعمل تتناسب مع مؤهلهم الدراسي وإعدادهم المهني ، كما تلتزم بعدم إخضاعهم لأى نوع من أنواع العمل الجبرى أو القسرى ، وعليها توفير الحماية لهم فى ظروف عمل عادلة بالمساواة مع الآخرين ، والسعى لفتح أسواق العمل لهم فى الداخل والخارج ، وتعزيز فرص العمل الخاصة بهم من خلال مباشرة العمل الحر عن طريق أنشطة التنمية الشاملة ومشروعاتها فى ضوء السياسات الاجتماعية للدولة .

كما تلتزم الدولة بتوفير سبل الأمان والسلامة الملائمة والترتيبات التيسيرية للأشخاص ذوى الإعاقة فى أماكن العمل ، وضمان ممارسة حقوقهم العمالية والنقابية ، وتمكينهم من الحصول بصورة فعالة على برامج التوجيه التقنى والمهنى ، وخدمات التوظيف ، والتدريب المهني المستمر ، وبحظر أى تقييز أو حرمان من أية مزايا أو حقوق على أساس الإعاقة فى التعيين أو نوع العمل أو الترقى أو الأجر وملحقاته .

مادة (٢١) :

تلتزم الوزارة المختصة بشئون العمل والجهات الإدارية التابعة لها بإنشاء سجل لقيد الأشخاص ذوى الإعاقة من راغبى العمل ، ومعاونتهم فى الوصول إلى فرص العمل المناسبة لمؤهلاتهم وخبراتهم طبقاً للأولوية المقررة قانوناً ، وتسجل بياناتهم بقاعدة البيانات المخصصة لذلك بالتنسيق مع الوزارة المختصة بالتضامن الاجتماعى والمجلس .

وتحدد اللائحة التنفيذية لهذا القانون قواعد وإجراءات هذا الحصر ، وشروط وإجراءات القيد فى هذا السجل ، ويعتبر الشخص ذو الإعاقة لائقاً صحيًا بالنسبة إلى حالة العجز الواردة بشهادة التأهيل المنصوص عليها فى هذا القانون ، وذلك استثناء من القواعد المنظمة لأحكام اللياقة الصحية .

مادة (٢٢) :

تلتزم الجهات الحكومية وغير الحكومية وكل صاحب عمل من يستخدم عشرين عاملاً فأكثر سواء كانوا يعملون في مكان واحد أو أماكن متفرقة وأيًّا كانت طبيعة عملهم بتعيين نسبة (٥٪) من عدد العاملين على الأقل من الأشخاص ذوي الإعاقة الذين ترشحهم الوزارة المعنية بشئون العمل والجهات الإدارية التابعة لها من واقع السجل المنصوص عليه في المادة (٢١)، ويقوم المجلس بالتنسيق مع الوزارة المختصة بمتابعة هذه الجهات للتأكد من الالتزام بتشغيل النسبة المقررة للأشخاص ذوي الإعاقة وظروف العمل الخاصة بهم وفرص تشغيلهم وجميع الالتزامات الأخرى التي ينظمها هذا القانون في شأن تشغيلهم، على أن يصدر بالقواعد والشروط في هذه الحالة قرار من رئيس مجلس الوزراء بناء على عرض الوزير المختص بعد التنسيق مع الوزراء المعنيين في حدود النسبة المقررة لهذه الفئة.

وفي جميع الأحوال، يجب على كل من يوظف شخصاً ذا إعاقة إخطار الجهة المختصة بذلك بكتاب موصى عليه بعلم الوصول، خلال الشهر الأول من تاريخ تسليمه العمل.

مادة (٢٣) :

مع عدم الإخلال بالإعفاءات الضريبية الأخرى المقررة بقوانين خاصة، يُمنح الشخص ذو الإعاقة أو من يوظف أو يرعى شخصاً ذا إعاقة، المزايا الآتية :

١ - يُزداد مبلغ الإعفاء الشخصي المنصوص عليه في المادة (١٣) / بند (١) من قانون الضريبة على الدخل الصادر بالقانون رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ بنسبة (٥٪) من هذا المبلغ لكل شخص من ذوي الإعاقة، أو من يرعى فعلياً شخصاً ذا إعاقة، وتحدد اللائحة التنفيذية لهذا القانون الإجراءات والقواعد المنظمة لذلك.

٢ - لصاحب العمل الذي يوظف أشخاصاً من ذوي الإعاقة يزيدون على نسبة (٥٪) المشار إليها في المادة (٢٢) من هذا القانون الحق في زيادة نسبة الإعفاء الشخصي المنصوص عليه في المادة (١٣) من قانون الضريبة على الدخل المشار إليه بنسبة (٥٪) عن كل عامل يزيد عن النسبة المقررة لتوظيف الأشخاص ذوي الإعاقة.

مادة (٢٤) :

تخفض ساعات العمل في جميع الجهات الحكومية وغير الحكومية بواقع ساعة يومياً مدفوعة الأجر للعاملين من ذوي الإعاقة ، أولمن يرعى فعلياً شخصاً ذا إعاقة من أقاربه حتى الدرجة الثانية .

وتتوفر هذه الجهات أنظمة مرنة للتشغيل بشأن ساعات وأيام العمل والأجر المناسب لها ، يُتاح للأشخاص ذوي الإعاقة الاختيار من بينها وفقاً لظروفهم ، وتحدد اللائحة التنفيذية لهذا القانون هذه الأنظمة .

الباب الخامس

المعاملة المجتمعية

والحماية القانونية والجنائية للأشخاص ذوي الإعاقة

(الفصل الأول)

الحق في الحماية الاجتماعية

مادة (٢٥) :

يُمنح الأشخاص ذوي الإعاقة مساعدات شهرية طبقاً لأحكام قانون الضمان الاجتماعي الصادر بالقانون رقم ١٣٧ لسنة ٢٠١٠ ، وتحدد اللائحة التنفيذية لهذا القانون معايير استحقاق الأشخاص ذوي الإعاقة للمساعدة المشار إليها .

واستثناء من أحكام قانون التأمين الاجتماعي الصادر بالقانون رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥ ، يحق للأشخاص ذوي الإعاقة الجمع بين معاشين من المعاشات المستحقة لهم عن أنفسهم أو عن الزوج أو الزوجة أو الوالدين أو الأولاد أو الإخوة أو الأخوات وبدون حد أقصى ، ويكون لهم الحق في الجمع بين ما يحصلون عليه من معاش أيّاً كان وما يتلقونه من أجر العمل ، وتحمّل الخزانة العامة للدولة هذا الفارق ، وتحدد اللائحة التنفيذية لهذا القانون شروط وضوابط تطبيق ذلك .

مادة (٢٦) :

تلتزم الجهة الإدارية المختصة بتخصيص نسبة لا تقل عن (٥٪) من المساكن التي تنشئها الدولة أو المدعمة منها للأشخاص ذوي الإعاقة من غير القادرين والمستوفين الشروط والضوابط التي تحدها اللائحة التنفيذية لهذا القانون .

مادة (٢٧) :

يكون للأشخاص ذوي الإعاقة البالغين سن التجنيد ، معاملة خاصة في مناطق التجنيد ، وكذا في القوسيون الطبي العسكري ، بشأن إجراءات إعفائهم من الخدمة العسكرية والحصول على الشهادة المثبتة لذلك ، وفقاً للقواعد والإجراءات التي يصدر بها قرار من وزير الدفاع .

مادة (٢٨) :

تلتزم الدولة بإدراج حقوق واحتياجات الأشخاص ذوي الإعاقة بشكل عادل ومتوازن في برامج وسياسات مكافحة الفقر والحد منه ، وبرامج التنمية المستدامة التي تقوم بها ، ويتم تنفيذ هذه البرامج والسياسات دون تمييز على أساس الإعاقة وعلى قدم المساواة مع الآخرين .

(الفصل الثاني)

الحق في الإتاحة والتيسير

مادة (٢٩) :

تلتزم الجهات الإدارية المختصة بشئون التخطيط والتنظيم والجهات المبينة في قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ عند إصدار تراخيص المباني الجديدة باشتراطات الكود الهندسى المصرى لتصميم الفراغات الخارجية والمبنى لاستخدام الأشخاص ذوى الإعاقة وتهيئة المنشآت القائمة بما يضمن لهم سهولة استخدام المنشآت والأبنية العامة والخاصة . وتبين اللائحة التنفيذية لهذا القانون أشكال هذه التيسيرات وطرق تقديمها وضوابط وإجراءات ذلك .

مادة (٣٠) :

تلتزم الدولة والوزارات المختصة بالنقل والجهات المعنية الأخرى بوضع النظم الالازمة لإنفاذ وتنمية انتقال الأشخاص ذوي الإعاقة ، بما في ذلك تحديد أماكن لهم في جميع وسائل النقل بكافة درجاتها وفئاتها وأنواعها ، وبتحفيض أجورتها بنسبة لا تقل عن (٥٠٪) من قيمتها المدفوعة ، وذلك بالنسبة للشخص ذي الإعاقة ومساعده ، وباستخدام وسائل الإتاحة التكنولوجية في وسائل النقل والمواصلات .

مادة (٣١) :

- ١ - تُعفى تراخيص إقامة أي مبني أيًا كان نوعه بغض النظر تخصيصه لخدمة الأشخاص ذوي الإعاقة من الرسوم المقررة قانوناً للتراخيص .
- ٢ - تُعفى تراخيص تعديل أي مبني قائم بهدف تسهيل استخدام حركة الأشخاص ذوي الإعاقة من الرسوم المقررة قانوناً للتراخيص ، وذلك في حدود قيمة هذا التعديل فقط .
- ٣ - تُعفى من الضريبة الجمركية التجهيزات والمعدات والمواد التعليمية والطبية والوسائل المساعدة والآلات والأدوات الخاصة والأجهزة التعويضية ، وأجهزة التقنيات والمعينات المساعدة وقطع غيارها ، الخاصة بالأشخاص ذوي الإعاقة ، إذا كان مستوردها شخصاً ذا إعاقة بغض النظر الشخص أو جمعية أو مؤسسة أو جهة من الجهات المعنية بتقديم أو توفير هذه الأشياء طبقاً لأحكام قانون تنظيم عمل الجمعيات وغيرها من المؤسسات العاملة في مجال العمل الأهلي الصادر بالقانون رقم ٧٠ لسنة ٢٠١٧ .
- ٤ - تُعفى السيارات ووسائل النقل الفردية المعدة لاستخدام الأشخاص ذوي الإعاقة من الضريبة الجمركية أيًا كان نوعها وضريبة القيمة المضافة المقررة عليها ، وذلك بالشروط المقررة في البند رقم (٢) من هذه المادة ، على أن يكون الإعفاء للشخص ذي الإعاقة أيًا كانت إعاقته ، سواء كان قاصراً أو بالغاً ، وذلك عن سيارة أو وسيلة واحدة كل خمس سنوات .
ولا تجوز قيادة أو استعمال هذه السيارة أو الوسيلة إلا من الشخص ذي الإعاقة إن كانت حالته تسمح بذلك على النحو الذي تحدده الجهة المنوط بها إصدار رخصة القيادة ،

أو من سائقه الشخصى المؤمن عليه أو من أحد أقاربه من الدرجة الأولى إذا كان قاصراً أو كانت حالته لا تسمح بقيادة السيارة بنفسه .

ولا يجوز التصرف فى هذه السيارة أو الوسيلة خلال خمس سنوات من تاريخ الإفراج الجمركي عنها بأى صورة من صور التصرف سواء تم بتوكيل أو بالبيع الابتدائى أو النهائى أو غيره أو استعمالها فى غير الغرض المخصصة له ما لم تدفع عنها الضرائب والرسوم المقررة .

وتحدد اللائحة التنفيذية لهذا القانون قواعد وإجراءات منح الإعفاء فى كل حالة من الحالات السابقة ، وكذا جواز وضع الإشارات والعلامات الدالة على تقييز هذه السيارة وذلك بالتنسيق مع وزارة المالية .

٥ - يُعفى الشخص ذو الإعاقة سواء كان مدعىً أو مدعى عليه من الرسوم القضائية على الدعاوى المقدمة أمام المحاكم على اختلاف أنواعها ودرجاتها ، بسبب تطبيق أحكام هذا القانون أو أى قانون آخر يتعلق بحماية حقوق هؤلاء الأشخاص بسبب إعاقتهم .

وإذا خالف المستحق للإعفاء الشروط والضوابط التى تقررها هذه المادة أو اللائحة التنفيذية لهذا القانون استحققت الضرائب والرسوم وأى مبالغ أخرى مقررة قانوناً بذات الفئة فى تاريخ المخالفة ، وذلك كله دون الإخلال بأى عقوبة أشد مقررة فى هذا القانون أو أى قانون آخر .

مادة (٣٢) :

تلتزم وزارة العدل والجهات والهيئات القضائية والجهات التابعة لها بتقديم مبانيها وإتاحتها للأشخاص ذوى الإعاقة بشكل يتناسب مع إعاقتهم ، وتوفير كافة الخدمات لهم بشكل ميسر وفقاً لقانونى الإجراءات الجنائية والมาつاعات المدنية وغيرهما من القوانين .

ويصدر بذلك التيسيرات قرارات من وزير العدل والجهات والهيئات القضائية المعنية خلال ثلاثة شهور من تاريخ صدور هذا القانون .

مادة (٣٣) :

تلتزم جميع البنوك والجهات المصرفية بتهيئة مبانيها وإتاحتها لاستخدام الأشخاص ذوى الإعاقة بشكل يتناسب مع إعاقتهم ، وتوفير كافة الخدمات المصرفية بشكل ميسر ومهياً لهم ، ووضع نظام خاص لتسهيل التعاملات البنكية لهم .

مادة (٣٤) :

تلتزم جميع وسائل الإعلام الحكومية وغير الحكومية بإتاحة اللغات الالزمة لتمكين الأشخاص ذوى الإعاقة وتسهيل تواصلهم مع المواد الإعلامية المشاركة فيها بشكل مناسب ، والإعلان عن جميع الخدمات المقدمة من الجهات العامة والخاصة ، كما تلتزم وسائل الإعلام أيها كان نوعها بإذاعة المواد التي تظهرهم بصورة إيجابية وتحترم كرامتهم .

وتحدد اللائحة التنفيذية لهذا القانون القواعد والإجراءات المنظمة لإتاحة وسائل الإعلام اللغات الالزمة لتمكين الأشخاص ذوى الإعاقة .

(الفصل الثالث)

الحق في الحماية القانونية
والجنائية للأشخاص ذوى الإعاقة

مادة (٣٥) :

يكون للشخص ذى الإعاقة سواء كان متهمًا أو مجنىًا عليه أو شاهدًا في جميع مراحل الضبط أو التحقيق أو المحاكمة أو التنفيذ الحق فى معاملة إنسانية خاصة تتناسب مع حالته واحتياجاته .

ويكون له الحق في الحماية والمساعدة الصحية والاجتماعية والمساعدة الفنية المتخصصة عند الاقتضاء ، ويجب أن يكون له محام يدافع عنه فى مرحلتى التحقيق والمحاكمة .

ويكفل له القانون كافة وسائل الإتاحة التي تمكنه من إبداء دفاعه على النحو الذى تنظمه اللائحة التنفيذية لهذا القانون .

مادة (٣٦) :

مع عدم الإخلال بالسلطات المقررة للمحاكم وجهات التحقيق القضائية ، يُعتدّ بما ورد من بيانات في بطاقة إثبات الإعاقة والخدمات المتكاملة ، بعد التأكيد من صحتها ، عند اتخاذ أية إجراءات قانونية قبل الشخص ذي الإعاقة في مراحل القبض أو الاحتجاز أو التحقيق أو المحاكمة وذلك دون عرضه على أي جهة أخرى للتأكد من إعاقته المسجلة بوجب هذه البطاقة .

مادة (٣٧) :

يجب إخبار المجلس فور القبض على أي شخص ذي إعاقة ، وعلى الجهات المختصة والمجلس توفير كافة وسائل المساعدة الصحية والاجتماعية والمساعدة الفنية والمتخصصة والقانونية ، ومنها الإلتحاقى النفسي ومحام ، وإذا ما تطلب الأمر توفير طبيب متخصص فيتم ندبه .

مادة (٣٨) :

تتخذ الدولة جميع الترتيبات والティسیرات المعقولة في نقل الأشخاص المحتجزين من ذوي الإعاقة ، وتوفير كود الإاتاحة في كافة أماكن الاحتجاز والسجون وجميع المؤسسات العقابية الأخرى ، ويكون تنفيذ العقوبات المقيدة للحرية المحكوم بها على الأشخاص ذوي الإعاقة في أماكن خاصة منفصلة يصدر بتنظيمها قرار من الوزير المختص بالإشراف على هذه الأماكن .

الباب السادس

الحقوق السياسية والنقاية للأشخاص ذوي الإعاقة

مادة (٣٩) :

مع عدم الإخلال بأحكام القانون رقم ٤٥ لسنة ٢٠١٤ بإصدار قانون بتنظيم مباشرة الحقوق السياسية ، تتخذ الجهات المختصة الإجراءات الخاصة بعمليات الترشح والتصويت في الانتخابات والاستفتاءات بجميع أنواعها والأدوات الكفيلة بإتاحة وتسهيل مشاركة الأشخاص ذوي الإعاقة في هذه العمليات ، بما في ذلك الحق في الاستعانة عند الاقتضاء برافقين أو مساعدين يختارهم هؤلاء الأشخاص .

مادة (٤٠) :

تضمن الدولة الحرية الالزمه للأشخاص ذوى الإعاقة فى إنشاء المنظمات أو الاتحادات النوعية والإقليمية الخاصة بكل إعاقة والانضمام إليها وفق أحكام القانون ، بما يضمن تمثيلهم على الصعيدين المحلي والدولى . وتلتزم الأحزاب السياسية ومنظمات المجتمع المدنى والاتحادات والنقابات بإتاحة وتسهيل وتشجيع مشاركة الأشخاص ذوى الإعاقة فى كافة صور أنشطتها بتمثيل مناسب .

الباب السابع

الثقافة والرياضة والترويج

مادة (٤١) :

تلتزم الوزارة والجهات المختصة بالثقافة بإتاحة وتسهيل مشاركة الأشخاص ذوى الإعاقة فى الأنشطة الثقافية والترفيهية والإعلامية ، وتهيئة أماكن عرض ومارسة هذه الأنشطة بما يتيح لهم ارتيادها ، وتوفير المنتجات الثقافية باللغات والوسائل المناسبة لكل إعاقة ، وذلك بمقابل رمزى .

كما تلتزم بتهيئة الفرص الكافية لتنمية القدرات الإبداعية والفنية والفكرية لديهم وتشجيعهم عليها ، ووضع الخطط والبرامج الكفيلة باكتشاف الموهوبين منهم ، والاعتراف بهوياتهم الثقافية واللغوية الخاصة ، ودعم الأنشطة الفنية الثقافية لهم ومعارضهم ، ونشر أعمال المتميزين من مبدعيهم .

مادة (٤٢) :

تلتزم الدولة بإتاحة وتسهيل الأنشطة الرياضية والترويجية للأشخاص ذوى الإعاقة ، واتخاذ الإجراءات الكفيلة بتهيئة أماكن الرياضة والترويج بما يتيح لهم ارتيادها وتوفير الأساليب والوسائل التى تيسر حصولهم على فرص التدريب والمشاركة فى الأنشطة المشار إليها ، وتوفير العناصر البشرية المدربة والأدوات والملاعب الكفيلة بمشاركتهم فى المباريات والأنشطة والمحافل الوطنية والدولية .

مادة (٤٣) :

تلتزم الوزارة المختصة بشئون السياحة والآثار بدعم وتهيئة البيئة الثقافية والمجتمعية والمكانية والتكنولوجية لتنشيط سياحة الأشخاص ذوى الإعاقة ، والارتقاء بمستوى الخدمات السياحية المقدمة لهم فى كافة المحافل والأماكن السياحية ، بما يضمن تمكينهم من سهولة التمتع بهذه الأماكن وزيارتها من خلال تفعيل كود الإتاحة تكنولوجياً ومكانياً وثقافياً ، وتدريب العاملين فى مجال الإرشاد السياحى على لغة الإشارة واستخدام اللوحات الإرشادية بطريقة التواصل المناسب داخل الأماكن السياحية ، وتهيئة العروض السياحية الفنية وعروض الصوت والضوء لتمتع الأشخاص ذوى الإعاقة بمشاهدتها وارتيادها ، ودعم المهرجانات السياحية والفنية للأشخاص ذوى الإعاقة داخل مصر وخارجها .

مادة (٤٤) :

تلتزم الجهات المختصة بالثقافة والرياضة بأن تخصص للأشخاص ذوى الإعاقة نسبة (٥٪) من عضوية الجمعيات العمومية للهيئات العاملة فى مجال الثقافة والرياضة .

الباب الثامن

العقوبات

مادة (٤٥) :

مع عدم الإخلال بأى عقوبة أشد منصوص عليها فى أى قانون آخر ، يعاقب على ارتكاب الجرائم المنصوص عليها فى المواد التالية بالعقوبات المقررة لها .

مادة (٤٦) :

مع مراعاة أحكام قانون الطفل الصادر بالقانون رقم ١٢ لسنة ١٩٩٦ ، يعتبر الشخص أو الطفل ذو الإعاقة معرضًا للخطر فى أي حالة تهدد احترام كرامته الشخصية واستقلاله الذاتي والتمييز ضده بسبب الإعاقة ، وذلك فى الحالات الآتية :

- ١ - إذا تعرض أ منه أو أخلاقه أو صحته أو حياته للخطر .

- ٢ - حبس الشخص ذى الإعاقة أو عزله عن المجتمع بدون سند قانونى أو الامتناع عن تقديم الرعاية الطبية أو التأهيلية أو المجتمعية أو القانونية له .
- ٣ - الاعتداء بالضرب أو بأى وسيلة أخرى على الأطفال ذوى الإعاقة فى دور الإيداع والتأهيل والحضانات ومؤسسات التعليم ، أو الاعتداء الجنسي عليهم أو إيذاؤهم أو تهديدهم أو استغلالهم .
- ٤ - استخدام وسائل علاجية أو تجارب طبية تضر بالشخص أو الطفل ذى الإعاقة دون سند من القانون .
- ٥ - وجود الأطفال أو الأشخاص ذوى الإعاقة فى فصول بالأدوار العليا بمدارس التعليم العام أو الخاص دون توفير وسائل الإتاحة والتهيئة لظروفهم الخاصة .
- ٦ - عدم توفير العلاج اللازم للأطفال ذوى الإعاقة ، وعدم توفير المواد الغذائية الازمة والضرورية للأطفال ذوى الإعاقة الذهنية وخاصة فى حالات التمثيل الغذائي (الحمية) .
- ٧ - عدم توفير التهيئة المكانية والأمنية والإرشادية للأشخاص ذوى الإعاقة فى موقع عملهم ، وتعريضهم للعنف أو التحثير أو الإهانة أو الكراهية ، والتحريض على أى من ذلك .
- ٨ - إيداع الأشخاص ذوى الإعاقة فى مؤسسات خاصة للتخلص منهم لكونهم أشخاصاً ذوى إعاقة فى غير الحالات التى تستوجب ذلك الإيداع .

مادة (٤٧) :

يعاقب كل من عرض شخصاً ذا إعاقة لأحدى حالات الخطر المنصوص عليها فى المادة (٤٦) من هذا القانون بالحبس مدة لا تقل عن ستة أشهر ، وبغرامة لا تقل عن خمسة آلاف جنيه ولا تجاوز خمسين ألف جنيه ، أو بإحدى هاتين العقوبتين .

مادة (٤٨) :

يعاقب من يقوم بإخضاع أو تعقيم أو إجهاض غير قانوني للأشخاص ذوي الإعاقة أو التحرير على ذلك بالسجن المشدد .

مادة (٤٩) :

يعاقب بالسجن مدة لا تجاوز عشر سنوات ، وبغرامة لا تقل عن ألفى جنيه ، ولا تجاوز عشرة آلاف جنيه كل من :

١ - زور بطاقة إثبات الإعاقة والخدمات المتكاملة للأشخاص ذوي الإعاقة أو شهادة التأهيل ، أو استعمل أيّاً منهما مع علمه بتزويرهما .

٢ - أدلّى ببيان غير صحيح أمام المجهة المختصة أو قدمه إليها ، أو أخفى معلوماتقصد الاستفادة دون وجه حق بأى من الحقوق أو المزايا المقررة للأشخاص ذوي الإعاقة موجب هذا القانون أو قانون آخر .

مادة (٥٠) :

يعاقب بالحبس مدة لا تجاوز سنة ، وبغرامة لا تقل عن ألف جنيه ولا تزيد على عشرة آلاف جنيه ، أو بإحدى هاتين العقوبتين ، كل شخص مكلف برعاية شخص ذى إعاقة أهمل فى القيام بواجباته نحوه ، أو فى اتخاذ ما يلزم للقيام بهذه الواجبات ، أو امتنع عن القيام بأى منها .

وتكون العقوبة الحبس إذا ترتب على الإهمال جرح أو إيذاء الشخص ذى الإعاقة ، فإذا نشأ عن هذا الإهمال وفاة الشخص ذى الإعاقة تكون العقوبة الحبس مدة لا تجاوز عشر سنوات .

مادة (٥١) :

يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن ستة أشهر أو بغرامة لا تقل عن عشرة آلاف جنيه ولا تجاوز ثلاثين ألف جنيه كل من :

١ - تقدم للحصول على أي خدمة أو ميزة مكفولة للأشخاص ذوي الإعاقة بموجب هذا القانون ، أو استفاد بتلك الميزات حال كونه غير مستحق لذلك .

- ٢ - انتحل صفة شخص ذى إعاقة ، أو ساعد الغير على انتحال تلك الصفة .
- ٣ - استولى بغير حق على أموال الشخص ذى الإعاقة التى آلت إليه بالميراث .
- ٤ - حصل على وثيقة أو بطاقة أو مستند أو شهادة لـإعاقة دون وجه حق .
ومع عدم الإخلال بحقوق الغير حسن النية ، يُحكم على الجانى برد ما تحصل عليه
بغير حق .

مادة (٥٢) :

يعاقب بغرامة لا تقل عن عشرة آلاف جنيه ولا تزيد على خمسين ألف جنيه كل من
أخفى بيانات أو معلومات عن وجود شخص ذى إعاقة عن الجهات المختصة بالإحصاء
والتعداد ، وتضاعف العقوبة في حالة العود .

مادة (٥٣) :

يعاقب بغرامة لا تقل عن عشرة آلاف جنيه ولا تتجاوز مائى ألف جنيه كل من عرض
أو نشر أو أذاع بأى وسيلة من وسائل النشر أيًّا من البيانات أو المعلومات أو الصور
أو الرسوم أو الأفلام لأعمال من شأنها الإساءة للأشخاص ذوى الإعاقة ، أو التعريض بهم ،
أو الترويج لمفاهيم غير صحيحة تسىء إليهم ، وتلتزم جهة النشر أو العرض بإعمال حق
الرد والتصحيح من الشخص المعتدى عليه أو من يمثله في ذات المساحة الزمنية والمكانية
بذات الوسيلة .

مادة (٥٤) :

يعاقب كل من يخالف أحكام المواد (٢٢ ، ٢٤ ، ٢٥ ، ٢٩ ، ٣٠ ، ٣٤) من هذا
القانون بالحبس لمدة لا تجاوز سنة ، وبغرامة لا تقل عن عشرة آلاف جنيه ولا تجاوز ثلاثة
ألف جنيه ، أو بإحدى هاتين العقوتين . وتتعدد الغرامات بتعدد الحالات التي وقعت في
شأنها الجريمة .

مادة (٥٥) :

يجوز الحكم بإلزام صاحب العمل أو المسئول عن الجهة الملزمة بتشغيل الأشخاص ذوى الإعاقة بأن يدفع شهرياً للشخص ذى الإعاقة الذى رُشح للعمل لديه وامتنع عن توظيفه مبلغاً يساوى الأجر أو المرتب المقرر أو التقديرى للعمل أو للوظيفة التى رُشح لها ، اعتباراً من تاريخ ثبوت ارتكاب الجريمة ولددة لا تجاوز سنة . ويوقف هذا الالتزام إذا التحق الشخص ذو الإعاقة بعمل مناسب فى ذات الجهة أو فى غيرها .

ويعاقب كل من يخالف هذا الحكم بالحبس مدة لا تقل عن ستة أشهر ولا تجاوز سنتين وبغرامة لا تقل عن عشرة آلاف جنيه ولا تجاوز ثلاثين ألف جنيه أو بإحدى هاتين العقوبتين . وتتعدد الغرامات بتعدد الحالات التى وقعت فى شأنها الجريمة .

مادة (٥٦) :

يعاقب كل من ساهم أو شارك أو تسبب فى حرمان طفل ذى إعاقة من التعليم بغرامة لا تقل عن خمسة آلاف جنيه ولا تجاوز عشرة آلاف جنيه .

كما يعاقب كل من يخالف أحكام المادتين (١١ ، ١٢) من هذا القانون بغرامة لا تقل عن خمسمائة جنيه ولا تجاوز ألفى جنيه وتتعدد الغرامات بتعدد الحالات التى وقعت فى شأنها المخالفة .

مادة (٥٧) :

يكون المسئول عن الإدارة الفعلية للشخص الاعتبارى مسئولاً بالتضامن عن الوفاء بما يحكم به من عقوبات مالية وتعويضات طبقاً لأحكام هذا القانون إذا كانت الجريمة قد ارتكبت من أحد العاملين به باسمه ولصالحه ، وثبت علمه بالجريمة ، وكان إخلاله بالواجبات التى تفرضها عليه تلك الإدارة قد أسهم فى وقوع الجريمة .

مادة (٥٨) :

يزاد بقدر المثل الحد الأدنى للعقوبة المقررة لأى جريمة عمدية إذا وقعت على شخص ذى إعاقة .

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٠١٨/٦٥

الهيئة العامة لشئون المطبع الأميرية

١٣٠٨ - ٢٠١٨/٢/١٩ - ٢٠١٧/٢٥٩٢٦





مهارات العامل

مع ذوي الاحتياجات الخاصة

(حقيقة تدريبية متخصصة)



الطبعة الأولى . ٢٠٢٣



مهارات التعامل ذوي الاحتياجات الخاصة

حقيقة تدريبية متخصصة

جامعة بنى سويف
2020
جميع الحقوق محفوظة
رقم الإيداع : 2020 / 7130



فخامة الرئيس / عبد الفتاح السيسي
رئيس الجمهورية



معالی الأستاذ الدكتور / خالد عبد الغفار
وزير التعليم العالي والبحث العلمي



معالی الأستاذ الدكتور / منصور حسن
رئيس جامعة بنى سويف



(حقيقة تدريبية متخصصة)

مهارات التعامل مع ذوي الاحتياجات الخاصة

تحت إشراف اللجنة العليا للشعب والبرامج الجديدة

برئاسة الأستاذ الدكتور / منصور حسن

رئيس اللجنة العليا للشعب والبرامج الجديدة

٢٠١٩ - ٢٠٢٠م



فريق الأعداد

عميد كلية التربية	١-أ.د. / محمد حماد هندي
قسم الإعاقة السمعية	٢-د/ أشرف صلاح أحمد عثمان
قسم الإعاقة البصرية	٣-د/ محمود ربيع إسماعيل الشهاوى
قسم الإعاقة العقلية	٤-د/ حماد أحمد عبد العزيز حماد

فريق المراجعة :

١-أ.د. / عماد الدين الوسيمي	عميد كلية علوم ذوي الاحتياجات الخاصة
٢-د/ عمرو سيد رمضان حسين	قسم الإعاقة السمعية
٣-د/ هيثم ناجي عبد الحكيم جلال	قسم الإعاقة البصرية
٤-د/ زينب ماضي محمود السيد	قسم الإعاقة العقلية
٥-د/ محمد شوقي عبد المنعم عبد السلام	قسم التوحد
٦-د/ حمادة سعد الزيات	قسم التخاطب



في ضوء الاهتمام العالمي بذوي الاحتياجات الخاصة لما يمتلكونه من قدرات خاصة قدمت للبشرية خدمات جليلة لم يقدمها العاديون، وأيضاً في إطار سعي الدولة لتمكين ذوي الاحتياجات الخاصة من المشاركة الفعالة في الحياة الاجتماعية، الثقافية، السياسية، والاقتصادية لكي يصبحون جزءاً من تسيير المجتمع؛ قامت جامعة بنى سويف باذ شاء كلية متخصصة لذوي الاحتياجات الخاصة بمرحلة: لا عدد كواحد بشريمة معدة! عدادة

أكاديمياً ومهنياً. وهذا ييز جامعة بنى سويف عن سائر الجامعات العربية ومسايرتها لاتجاهات العالمية في إعداد مثل هذه الكوادر في تخصصات ذوي الاحتياجات الخاصة المتمثلة في: الإعاقة السمعية، الإعاقة البصرية، الإعاقة العقلية، صعوبات ا لتعلم، الموهبة، ا ضطراب التوحد، واضطرابات اللغة والاتصال.

ومن هذا المنطلق سعت جامعة بنى سويف إلى تعليم تقبل المجتمع للأفراد ذوي الاحتياجات الخاصة مضت الجامعة قدماً بإعداد هذه الحقيقة التدريبية على طلاب الجامعة تحت مسمى (مهارات التعامل مع ذوي الاحتياجات الخاصة)، بهدف تعريف الطلاب حقوق وأخلاقيات ومهارات التواصل مع الأفراد ذوي الاحتياجات الخاصة كل على حسب إعاقته؛ لتخرج طلاب قادرين على التواصل مع الأفراد ذوي الاحتياجات الخاصة في المجتمع.

ولتحقيق ذلك تم إعداد الحقيقة التدريبية لتد ناول فئات ذوي الاحتياجات الخاصة وحقوقهم وأخلاقيات ومهارات التعامل معهم، والتطرق لختلف الإعاقات في المجتمع والتي تشمل: الإعاقة السمعية، الإعاقة البصرية، الإعاقة العقلية، ا ضطراب التوحد، وا ضطرابات اللغة والكلام مع إلقاء الضوء على الجوانب العملية والمهارية في التواصل مع هذه الفئات في مواقف الحياة المختلفة.

نسأل الله التوفيق والسداد ...

رئيس الجامعة
أ.د. منصور حسن

محتوى الحقيقة التدريبية

رقم الصفحة	الموضوع	م
١	فئات ذوي الاحتياجات الخاصة <ul style="list-style-type: none"> - الاعاقة السمعية - الاعاقة البصرية - الاعاقة العقلية - صعوبات التعلم - الموهبة - التوحد - اضطرابات اللغة والكلام 	١
٨	حقوق وأخلاقيات ومهارات التعامل مع ذوي الاحتياجات الخاصة <ul style="list-style-type: none"> - الحق كإنسان - الحق في سهولة التنقل - الحق في التعليم - الحق في العلاج والتأهيل - الحق في المشاركة الثقافية - الحق في الرياضة والترويج - الحق في الاعلام والتوعية - الحق في العمل - الحق في تكوين الأسرة - الحق في الحماية من الآيادى <p>ومضات في أخلاقيات ومهارات التعامل مع ذوي الاحتياجات الخاصة :</p> <ul style="list-style-type: none"> - أولاً: أخلاقيات ومهارات التواصل مع ذوي الاحتياجات الخاصة : - ثانياً: أخلاقيات ومهارات التعامل مع ذوي الاعاقة السمعية - ثالثاً: أخلاقيات ومهارات التعامل مع ذوي الاعاقة البصرية - رابعاً: أخلاقيات ومهارات التعامل مع ذوي الاعاقة الحركية - خامساً: أخلاقيات ومهارات التعامل مع ذوي اضطرابات اللغة والكلام 	٢
٤٤	الاعاقة السمعية <ul style="list-style-type: none"> - مقدمة - مصطلحات الاعاقة السمعية - المؤشرات الدالة على وجود إعاقة سمعية بالطفل - خصائص ذوي الاعاقة السمعية - طرق التواصل لذوي الاعاقة السمعية - المعينات السمعية 	٣

رقم الصفحة	الموضوع	م
	- كيفية التواصل والتعامل مع الأصم في المواقف الحياتية التالية:	
٤٦	الإعاقة البصرية - مقدمة - مصطلحات الإعاقة البصرية - تصنيف الإعاقة البصرية - مستويات ضعف البصر - أسباب الإعاقة البصرية - خصائص ذوي الإعاقة البصرية - قياس وتشخيص الإعاقة البصرية - طريقة برايل وتعليم ذوي الإعاقة البصرية - التكتنولوجيا المساعدة في دمج وتمكين ذوي الإعاقة البصرية - أساليب ومهارات السير مع مرافق مبصر - الاستقلالية المبدئية للكفيف (طرق الحماية) - تنمية حاسة اللمس لدى الطفل الكفيف - تدريب حاسة السمع لدى الطفل الكفيف - كيفية استخدام الصاص البيضاء: - فن التعامل مع الكفيف -	٤
٨١	الإعاقة العقلية - مفهوم الإعاقة العقلية - تصنيف ذوي الإعاقة العقلية تربوياً - أنواع المتلازمات - أسباب الإعاقة العقلية - خصائص المعاقين عقلياً - أساليب التواصل مع ذوي الإعاقة العقلية - طرق تعليم ذوي الإعاقة العقلية - المداخل التعليمية لذوي الإعاقة العقلية	٥
٩٨	اضطراب التوحد - تعريف اضطراب التوحد - أسباب اضطراب التوحد - سمات الأطفال التوحديين - تشخيص اضطراب التوحد - الوسائل العلاجية المستخدمة لعلاج اضطراب التوحد - تعليم اطفال التوحد - المؤشرات التشخيصية الدالة على التوحد في ضوء المراحل العمرية	٦

رقم الصفحة	الموضوع	م
١٠٨	اضطرابات اللغة والكلام - مظاهم اضطراب اللغة والكلام - أسباب اضطرابات اللغة والكلام - قياس وتشخيص اضطرابات اللغة والكلام	٧
١١٤	قائمة المراجع - المراجع العربية - المراجع الأجنبية	٨
		الملاحق
		٩

فئات ذوي الاحتياجات الخاصة



أهم المفاهيم

ذوي الاحتياجات الخاصة

هم الأفراد الذين يحتاجون إلى خدمات التربية الخاصة والتأهيل، وينحرف أداؤهم عن الأداء الطبيعي، ويُعَد من قدرتهم على النجاح في تأدية الأنشطة الأساسية.



التربية الخاصة

هي نمط من الخدمات والبرامج التربوية المتخصصة التي تقدم لذوي الاحتياجات الخاصة من أجل مساعدتهم على تنمية قدراتهم إلى أقصى حد ممكن ومساعدتهم على التكيف في المجتمع الذي ينتسبون إليه.



الدمج



ذلك النوع من البرامج التي تعمل على وضع الطفل غير العادي في الصف العادي مع الطلبة العاديين لبعض الوقت وفي بعض المواد؛ شريطة تهيئة الظروف المناسبة لإنجاح هذا الاتجاه من خلال التجانس بين الطلاب العاديين والمعاقين.

تصنيف الأفراد ذوي الاحتياجات الخاصة



الإعاقة البصرية



الإعاقة السمعية



صعوبات التعلم



الإعاقة العقلية



التوحد



الموهبة والتفوق



الإعاقة الحركية



الإعاقة الانفعالية



اضطرابات النطق أو اللغة



الإعاقة السمعية

هو فقدان السمع الكلى (الصمم) أو الجزئي (الضعف السمعي) مما يحد من قدرة الفرد على استخدام حاسة السمع في تعلم اللغة والتواصل مع الآخرين.



الإعاقة البصرية

هو فقدان البصر الكلى (العمى) أو الجزئي (الضعف البصري) مما يحد من قدرة الفرد على استخدام حاسة البصر بشكل وظيفي في التعلم والأداء في الحياة اليومية.



الإعاقة العقلية

انخفاض ملحوظ في الذكاء والسلوك التكيفي ، وتصنف الإعاقة العقلية - اعتماداً على مستوى تدني الذكاء عن المتوسط - إلى أربعة مستويات هي: بسيطة من (٥٥-٧٠)، متوسطة من (٤٠-٥٥)، وشديدة من (٢٥ - ٤٠)، وشديدة جداً (أقل من



صعوبات التعلم



ا ضطربات هي واحدة أو أكثر من العمليات السيكولوجية الأساسية اللازمة لفهم اللغة واستخدامها، أو القراءة، أو الكتابة، أو التهجئة، أو الحساب.



الموهبة والتفوق

قدرات متميزة في الأداء العقلي، التحصيل، القيادة الجماعية أو الإبداع والتميز في الفنون الأدائية والبصرية وغيرها مما يتطلب توفير برامج وخدمات لا توفرها



الإعاقة الحركية

أنواع مختلفة من العجز أو لا ضطراب الج سمعي أو ال بصحي مما يحد من قدرة الفرد على استخدام جسمه بشكل طبيعي أو التحمل الج سدي أو القدرة على التنقل بشكل مستمر.

التوحد

فقدان القدرة على التحسن في النمو مؤثراً بذلك على الاتصالات اللغوية وغير اللفظية والتفاعل الاجتماعي



اضطرابات النطق أو اللغة



أخطاء أو عجز في الكلام مما يحد من قدرة الفرد على التوا صل مع الآخرين بـ شكل طبيعي.





احترام حقوق ذوي
الاحتياجات الخاصة

وأخلاقيات ومهارات
المعهم التعامل

مقدمة :

إن الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة لهم من الحقوق ما لا يغرسهم من الأطفال، وكذا عليهم من واجبات تحديد وفقاً لقدراتهم واستعداداتهم، ومن ثم يتبع على المجتمع أن يتعامل مع هؤلاء الأطفال بسلوك أخلاقي، وهذا يعني أن نتعامل معهم بكرامة واحترام ومسؤولية تتبدي في المصداقية في التعامل والبعد عن الكذب والمخداعة واحترام قدراتهم وتحمل محاولاتهم للانفتاح نحو الآخرين برغم الفروق الثقافية والشخصية التي ربما إذا أساء المجتمع فهمها تعوق أدائهم الأمثل ، ولذا من الواجب أن يكون هناك مبادئ سلوكية أخلاقية تحكم التعامل اليومي مع هؤلاء الأطفال هذه المبادئ يمكن عرضها في صورة الميثاق الأخلاقي الذي يرمي إلى مجموعة القواعد والمبادئ التي تحكم التعامل مع هؤلاء الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة من أجل معالجة المشكلات والصعاب التي تظهر أثناء التعامل اليومي والتي قد تؤدي إلى انتهاكات بصورة أو بأخرى تلك الانتهاكات تقتضي وجود عقوبات رادعة وغرامات كبيرة لحماية هؤلاء الأطفال.

وقد ستلزم قواعد الميثاق الأخلاقي للتعامل مع الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة ما يلي:

- حصول جميع الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة على الخدمات التي يحتاجونها بكفاءة.
- استخدام جميع المصادر المتناثرة واستثمارها بما يسمح بضمان حصول الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة على خدمات عالية الجودة.
- عدم التمييز ضد الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة عند تقديم الخدمات المهنية على أساس الإعاقة أو النوع أو الجنس أو الثقافة أو التوجه.
- يتبعي أن تحصل أسرة الطفل ذوي الإعاقة والطفل ونفسه إذا بلغ من العمر ما يمكنه من الفهم على معلومات كاملة عن طبيعة إعاقته والخدمات المتناثرة لمساعدته على الانخراط والمشاركة في المجتمع.
- من حق الأطفال ذوي الإعاقة أن يقوموا بتقييم فاعلية الخدمات المقدمة لهم مع مراعاة عدم تحملهم مسؤولية علاجهم بشكل مباشر.
- يتبعي أن يكون لكل طفل من ذوي الاحتياجات الخاصة سجل واضح ودقيق عن حالته والخدمات التي يحصل عليها ومستوى تقدمه.

- لا ينبغي على العاملين مع الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة من أخذ صاريين أو مهنيين إفشاء أو إذاعة سريري شأن هؤلاء الأطفال دون إذن قانوني وذلك لحماية حياتهم الاجتماعية.
- من حق الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة في حال حصولهم على خدمات مهنية تؤثر سلباً على حياتهم الأذربيجانية بما شرط ذلك الخدمات.
- ينبغي التعامل مع هؤلاء الأطفال على أساس تقديم الدعم وإنما سائدة وليس على أساس المتأخرة ولا استفادة الشخصية وجعلهم عرضة للاستغلال مقابل حصولهم على الخدمات.
- ينبغي منع أي شخص سواءً كان من المتخصصين أو غيرهم من العاملين مع الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة عند ما ينتهك أي بند من بنود الميثاق الأخلاقي أو يعرض هؤلاء الأطفال إلى الاستغلال المادي والجنسي.
- لا ينبغي على العاملين مع هؤلاء الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة أن يورطو نهم في أذى شطة جنسية.

ومن هذه الحقوق ما يلي:

- | | |
|------------------------------|---------------------------|
| - الحق في سهولة التنقل | الحق كإنسان |
| - الحق في العلاج والتأهيل | الحق في التعليم |
| - الحق في الرياضة والترفيه | الحق في المشاركة الثقافية |
| - الحق في العمل | الحق في الإعلام والتوعية |
| - الحق في الحماية من الإيذاء | الحق في تكوين الأسرة |



الحق كإنسان

- الحياة الآمنة.
- الدعم والمساندة وليس المتأجرة.
- المساواة وعدم التمييز.
- عدم الاستغلال.
- إشباع احتياجاته ومتطلباته.
- المحافظة على خصوصيته.



الحق في سهولة التنقل والحركة

الحق في سهولة التنقل

تهيئة المصالح الحكومية واتاحتها لذوي الاحتياجات الخاصة.

توفير خدمات الطوارئ بشكل يناسب كل إعاقة

تجهيز المباني والمنشآت بالوسائل المعينة (مدارس - مستشفيات - الخ)

تهيئة المواصلات العامة لتناسب إعاقاتهم

عدم التعدي على المقاعد الخاصة بهم في المواصلات

الممرات والأرصفة خالية من العوائق

توفير تقنيات حديثة تساعدهم في التنقل والحركة.



الحق في التعليم

- أنشطة ووسائل تعليمية مناسبة.
- خطط وبرامج فردية.
- تجهيز البيئة المدرسية.
- أساليب تدريسية مناسبة.
- الدمج في جميع مراحل التعليم.
- مناهج معدلة.
- معلمين واحتضانيين مؤهلين.


الحق في العلاج والتأهيل



الحق في التر裘ح

والرياضة







الحق في تكوين الأسرة


توفير المسكن
المناسب

تقديم
تسهيلات

الفحوصات
الطبية

تذليل عقبات
الزواج

الحق في الحماية من الاعياد



ومضات في أخلاقيات ومهارات التعامل مع ذوي الاحتياجات الخاصة:

من أبسط حقوق ذوي الاحتياجات الخاصة أن يعيشوا حياتهم بطريقة طبيعية كغيرهم ممَّن يحيطون بهم. فلهؤلاء كل الحقوق التي يتمتع بها بقية أفراد المجتمع، مثل الحق في العمل، القيام برحلات تسوق، استكمال الدراسة، فضلاً عن عيش حياة مستقلة بكل احترام وكراهة. لكن، بما أن الأشخاص من ذوي الاحتياجات الخاصة، قد يبدون مختلفين عن بقية الناس بعض الشيء، فقد يبدو من الصعب علينا أحياناً، أن نعرف تماماً كيفية اختيار كلماتنا أو كيفية التصرف في بعض المواقف التي تتطلب منها التعامل المباشر معهم. ولكن ثمة قاعدة رئيسة لا بدَّ من أن نتذكّرها دائمًا، وهي أن ذوي الاحتياجات الخاصة، هم أفراد مثلهم مثل بقية الناس، وبالتالي وجب التعامل معهم بطريقة طبيعية للغاية.

ومع ذلك، من الطبيعي أن نشعر بنوع من الاستغراب عند التواصل للمرة الأولى مع أشخاص من ذوي الاحتياجات الخاصة، لذلك، نقدم إليك بعض النصائح التي تساعدك على إجاده التصرف في مثل هذه المواقف:

أولاً : أخلاقيات ومهارات التواصل مع ذوي الاحتياجات الخاصة :



- لكل طفل من ذوي الاحتياجات الخاصة مدخل للتواصل معه ، وأول وسائل التواصل الفعالة هي الابتسامة ، فإذا ابتسمت في وجه الطفل سيقوم بالتواصل معك برد الابتسامة ، وبذلك تكون قد تج切ت في التواصل مع الطفل بأبسط وسائل التواصل.

- عدم الخوف من الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة؛ لأن وجود إعاقة ما لا يعني أن الأمر مُخيف ، أو أنه قد يؤذيك أو يكون عدواً لك.



- تجنب القيام برد فعل قوية ، كالاستغراب أو التحديق، عند رؤية شخص يعاني من إعاقة معينة ، تجنبًا لإحراجه.

- تجنب استعمال المصطلحات والصفات السلبية مثل كلمة معاق أو كسيح أو أعمى أو متخلف ؛ لأنها عبارات سلبية والاستعاضة عن هذه التعبير بكلمة "احتياجات خاصة" ، نظرًا لمدى حساسية الأمر.

- **تكلم مع الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة**
بذات الطريقة التي يتم بها التحدث مع أي طفل طبيعي آخر، دون استخدام أي تعبيرات طفولية أو نبرة صوت غير مناسبة معهم.
تجنب التباطؤ في الكلام، وتوجهه إليه بالكلام
بطريقة مباشرة، لا من خلال شخص آخر.



- **ليس هناك فرق بينهم في التعامل فهو إنسان ولا ينبغي عليك الشعور بالحرج في التعامل معه أو التكلف ، الفرق الوحيد هو أنه يؤدي الوظائف الخاصة به بطريقة مختلفة ، مثل استخدام الكرسي للحركة ، استخدام العصا للتوجيه والحركة أو استخدام سماuga للاستماع إليك.**



- **لكل منا نقاط قوة ونقاط تحدي (ضعف)**، وينطبق ذلك أيضاً على ذوي الاحتياجات الخاصة؛ لذلك عليك التعرف على نقاط القوة لديهم، وتشجيعهم على إظهار مواهبهم، والتعامل معهم بذات الطريقة التي يتم التعامل بها مع أقرانهم العاديين.



- **تجنب استعمال أي من أدواتهم أو الاتكاء على كرسي متحرك لشخص من ذوي الاحتياجات الخاصة ، فهذا التصرف غير إنساني.**

- تجنب الثناء على الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة عند قيامهم بأعمال عادلة يقوم بها الأشخاص الطبيعيون، فإنَّ هذا يُشعرهم باختلافهم ويُسبب لهم الإحراج ويُشعرهم بعدم مساواتهم مع غيرهم.
- لا تفاجئه بوجودك بجانبه أو مساعدتك المفاجأة له، بل يجب أن يشعر بوجودك من المشي أو الكلمات البسيطة التي تدل على وجودك في المكان.
- عرض المساعدة على ذوي الاحتياجات الخاصة ليس أمراً مستهجنًا وليس في ذلك حرج، عندما تعتقد أنه ربما يكون بحاجة للمساعدة. فإذا سمح لك الشخص بذلك نفذ ما يطلبه منك بمحبة، وأصح بانتباه شديد لتوجيهاته حول أفضل الآليات لتقديم المساعدة؛ أما إذا أبدى رفضه فلاتلح بل احترم رغبته في الاعتماد على نفسه. واحتفظ بابتسامتك في وجهه.



- تقديم المساعدة بكل واقعية واحترام بعيداً من أي طريقة تحمل في طياتها شيئاً من الشفقة أو التعليقات الجارحة.
- الصبر صفة يجب أن تكون حاضرة عند تعاملك مع الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة، وذلك لأنَّهم بطبيعة الحال يستغرقون وقتاً أكثر من غيرهم بالحركة في المرافق العامة وإنها المهام المختلفة، حيث يتوجب الصبر في هذه المواقف، وعدم الضغط عليهم أو التمتنع لأنَّ ذلك يقلل من شأنهم واحترامهم.





- عندما يسمح له بالحديث ، عليك أن تعطيهم الوقت الكافي لكي يعبر عن نفسه أو التعبير عما يريد ، ولا تقاطعه أثناء الكلام ، أو تحاول تصحيح بعض عباراته.

- في حال أراد الشخص أن يتحدث عن حاليه والظروف التي يمر بها فمن حقه هذا، إلا أن يتوجب عليك تجنب توجيهه الأسئلة التي تتعلق بحالته الصحية.

- الابتعاد عن توجيهه أسئلة شخصية ، وترك المجال للشخص ليتحدث عن نفسه إذا أراد هذلـك ، خصوصاً خلال الزيارات والجلسات العائلية ، ومراقبة لا يكون هو أو اعاقته محور الحديث.



- احذر من التطفل ومعرفة تفاصيل الإعاقة أو النظريـة بطريقة ملـفة فأنت بذلك تسترق النظرـيـة وهو لا يتقبل ذلك.

- أثناء حديثك مع الشخص ذوي الإعاقة لا تتدخل في أموره الخاصة بل احترم خصوصية حياته ووضعـه العام؛ فيجب أن يشعر باحترامـك لشخصـيـته وخصوصـيـته رغم الإعاقة التي تـديـه.



- عند التخطيط لتنظيم حدثـما ، عليك أن تأخذ بالاعتـبار الترتـيبـات التي قد يتطلبـها وجودـشخص من ذوي الاحتـياجـات الخاصة.

- استـدـان الشخص ذـوي الإـعاـقة بـحملـ أيـ شيء يـكونـ معـهـ، ولـكنـ بـطـرـيقـةـ لـائـقةـ.

- يجب أن يكون تعاملك مع ذوي الاحتياجات الخاصة بشكل طبيعي خصوصاً الأطفال فيجب أن نهتم به ونقبل الطفل بالرغم من الإعاقة التي حدثت له فالأطفال ليس لهم ذنب في الأعاقة التي أصابوا بها.



- يجب أن تكون على دراية كاملة بطريقة التعامل مع ذوي الاحتياجات الخاصة ومعرفة ما يحتاجه الأطفال من رعاية واهتمام من خلال الاطلاع أو سؤال المختصين في المجال؛ فالمعلومات الخاطئة تسبب مشكلات كثيرة للأطفال أثناء التعامل معهم.

- تحديد أماكن الاستراحة التي يمكن الوصول إليها بسهولة، أماكن التليفونات، وإذا لم تكن مثل هذه الوسائل ممتاحة، عليك توفير البديل على الفور.



- عندما تقابل الشخص الذي يعاني إعاقة ما، فمن اللائق أن تصافحه حتى وإن كان الشخص ذا يد صناعية أو بها إصابة ما ، ومن المقبول أن يصافحك بيده اليسرى.

- بالنسبة للشخص الذي لا يستطيع مصافحتك، عليك نس كتفه أو ذراعه للترحيب به، والاعتراف بوجوده.



ثانياً : أخلاقيات ومهارات التعامل مع ذوي الإعاقة السمعية

- إذا كان الشخص الذي تود التواصل معه لديه صمم في أذن واحدة، فيجب عليك الانتباه إلى مكان جلوسك بجانب الأذن السليمة وعدم الجلوس أمامه مباشرة؛ حتى يسهل عليه سماعك والتحدث معك.

- إذا كان الذي تتعامل معه يعاني من الصمم الكامل، لابد من مراعاة أن تكون الرؤية واضحة؛ لأنّه يتبع أسلوب حديثك معه وتعبيرات وجهك وقراءة لغة الشفاه لمحاولة فهم ما تريده أن تقول له

- إذا كان الأصم يوسعه قراءة الشفاه، عليك بالنظر إليه مباشرة مع التحدث بال معدل الطبيعي للصوت وبوضوح، ولا تحاول المبالغة أو رفع نبرة الصوت، عليك بالكلام المعبّر الذي يعتمد فيه الشخص على تعبيرات الوجه أو الإيماءات أو الاتصال العيني؛ حيث ثبت أن الشخص الأصم يستطيع قراءة أربع كلمات من كل عشر على الشفاه.

إذا كنت لا تجيد لغة الإشارة، حاول أن تتعلم بعض الإشارات الأساسية التي تساعدك في فتح حوار مع الطفل الأصم، مثل ، ، أهلاً، اسمك أيه؟ ، بلدك أيه؟، بتروح مدرسة ولا لا؟



- يسعد الشخص الأصم إذا كنت تجيد التعامل معه بلغة الإشارة حتى لو كنت من المبتدئين فهو سيساعدك في محاولة فهم ما تريده أن تقوله له وسيحاول بكل جهده أن تفهم ما يريد أن يقوله.

- كن بطيئاً في الحوار مع الأصم حتى يستطيع قراءة الشفاه والتعرف على الكلام من خلال حركة الشفاة وأترك له الوقت الكافي في الحديث وتجنب محاولة إنهاء الحديث معه بسرعة دون أن يتواصل معك بطريقة كاملة؛ حيث إن الأصم إذا أردت إنهاء الحوار معه بسرعة سوف يعتبر أنك لا تريدين التواصل معه وستترك أثر سيء لديه في التعامل معك.



- يجب الترتيب على كتفه أو التلويج له بيده من أجل لفت انتباذه، ثم التحدث معه بتمهيل وبشكل واضح.

- امتنع عن وضع يدك على فمه أو تناول الطعام أثناء الحديث أو عدم التحدث في وجهه مباشرة

- لا تحاول الصراخ أو استخدام نبرة صوت مرتفعة إلا إذا طلب منك ذلك، وكتابة بعض الملاحظات المختصرة إذا شعرت بأنها تساعد.
- كن صبوراً عندما تتحدث أو عندما تكرر الكلمات أو تعيد صياغتها مرة أخرى أمام الشخص الآخر.
- إذا كان يضع أجهزة مساعدة سمعية لا ترفع صوتك، فهو لن يسمعك بكفاءة وستتشوش الأجهزة التي تعمل بكفاءة مع نبرات الصوت الطبيعية.
- تفهم ردود أفعاله في بعض المواقف، لأن الضغط الزائد عليه من يحيطون به يؤدي إلى نتائج عكسية



ثالثاً : أخلاقيات ومهارات التعامل مع ذوي الإعاقة البصرية

- الشخص الذي يعاني من إعاقة بصرية، تعمل جميع حواسه الأخرى بكفاءة عالية، لذلك ضع في اعتبارك أنه شخص مثلك وتصرف معه بشكل طبيعي، وتجنب أن تشعره أنه يجب أن يتلقى المساعدة منك.



- قدرة المعاق بصرياً على السمع عالية جداً فهو يستطيع أن يميز الأصوات ويسمع الأصوات المنخفضة أفضل من الشخص الطبيعي، فتجنب أن تقوم برفع طبقة الصوت أثناء حديثك معه.
- عليك إخباره عندما تترك المكان أو تنتهي من المحادثة.
- من اللافق أن تعرف الشخص الكيف متى تنتهي المحادثة أو الكلام.

- ينبغي أن تكون الأدوات المساعدة لهم على الحركة في متناول أيديهم أو بالقرب منهم مثل: العصا، أو العكاز.



- في حال كان الشخص من ذوي الإعاقات البصرية، فمن الأفضل لمس يده ليعرف أن هناك من يتحدث معه، ويُفضل وصف المكان الذي يتم التواجد فيه، مع ذكر أسماء الأشخاص الموجودين هناك.

- عندما تحيي شخصاً لا يستطيع الرؤية، لا بد من أن تعرف بنفسك أولاً، وتعرف أي شخص آخر موجود بالمكان أو يدخل إليه، وإذا لم يمد يده للمصافحة، عليك توجيه التحية شفهياً.

- لا تتجنب استخدام الكلمة «يرى» بجميع مشتقاتها، لأن الشخص الفاقد للبصري يستخدمها مثل أي شخص آخر.



- عندما تعرض المساعدة على شخص يعاني من ضعف شديد في البصر، إسمح له بالإمساك بذراعك «عند الكوع أو بالقرب منه»؛ فهذا يعطيه الشعور بالإرشاد ويساعدك على التحكم بسيره، وليس اصطحابه أو قيادته، بدل أن تقوم أنت بتوجيهه.

- عند تواجدك مع المعاق بصرياً في مكان ما أو تجمع معين حاول وصف المكان له، وأخبره بالتفاصيل الهامة والأشخاص الموجودين في المكان؛ فهو سيشعر بأن لديه صورة كاملة عن المكان والأشخاص المتواجدون فيه.



- أخبره أنك تود مساعدته إذا احتاج إلى المساعدة ولكن إحدى من مساعدته بدون الاستئذان منه.

- في حالة طلب منك المساعدة في شيء ما فلا تبادر بمسك يده بل اتركه يقوم بإمساك يدك أولاً.

- من اللائق أن تسأله إذا كان يريد المساعدة في عبور الشارع، ولكن لا تمسك يده وتفرض عليه المساعدة من دون سؤاله.

- أثناء السير في الشارع أو عبور منطقة ما وهو بصحبتك فقم بوصف المكان الذي تعبروننه وقم بتحذيره إذا كان هناك شيء في الطريق يمكن أن يسبب له مشكلة. ولكن دقيقاً في توجيهه بعض الإرشادات، كاستعمالك عبارة "توجه يساراً بعد عشر خطوات"، أو "ثلاث خطوات إلى اليمين".



- عندما تعرض عليه الجلوس على مقعد، ضع يدك على ظهر الكرسي أو ذراعه ولا مانع من بعض الإرشادات الشفهية التي تساعده كثيراً في الجلوس بأمان.



- إذا كان بصحبته كلب أو أي حيوان أليف لا تحاول اللعب معه أو مضايقته بأي طريقة كانت، لأن أمان الشخص الكفيف رئما يعتمد كليا على الحيوان الذي يرافقه.

رابعا : أخلاقيات ومهارات التعامل مع ذوي الإعاقة الحركية :

- جعل أدوات الحركة في متناول أيديهم أو بالقرب منهم: العكاز، العصا، والكرسي المتحرك.
- الكرسي المتحرك هو أهم أدوات المعاق حركياً وهو له معزة خاصة لديه فاحذر من العبث به أو إهماله.
- لابد من معرفة الناس لاحتياجات المعاق حركياً وخاصة في الأماكن العامة فدعوه يتصرف بحرية دون إحراج.
- إن تجمع الناس حول المعاق حركياً عند نزوله أو صعوده من السيارة وكأنه كائن غريب يسبب له إحراج.
- عند الدخول لمكان ضيق لا تقدم المساعدة له لأن ذلك قد يسبب بعض الإصابات بالنسبة للكرسي المتحرك.
- لا تحاول مطلقاً التربیت على رأس، أو كتف الشخص الذي يستخدم كرسيًا متحركاً.





- لا تبدأ بمساعدة المعاق حركياً إلا إذا طلب منك ذلك أو على الأقل إعرض عليه مساعدتك له.
- لا تبدأ في مساعدة المعاق حركياً بشكل مفاجئ بل يجب أن يكون هو مستعد لمساعدتك له.
- نفذ التعليمات المعطاة من قبل المعاق وخاصة إذا تعاملت معه للمرة الأولى.
- عند مساعدتك للمعاق حركياً في ركوب السيارة تجنب إحداث ألم له قد لا يتحمله، فلا بد من وضع اليد تحت إبط المعاق أثناء مساعدته في ركوب السيارة.
- عند التعامل مع المعاق حركياً يجب أن يكون لديك تقبل لفعل ذلك فإذا شعر بعدم ارتياحك لمساعدته، فإنه سوف يرفض المساعدة منك وتنسب له ألم نفسي.





- لا تتحدث مع المعاق حركياً وأنت من خلفه، تحدث معه وجهها لوجه.
- عندما تخاطب شخصاً يجلس على كرسي متحرك، لا تحاول الاقتراب والإملاء عليه؛ لأن الكرسي هو جزء من الحيز الذي يمتلكه ، ومن حقه أن ينفع به بمفرده.
- عند إدارة حوار ، يفضل الترول مستوى الشخص حتى يكون مستوى نظرك في مستوى نظره؛ لتجنب رفع رأسه فترة طويلة وهو يتحدث إليك.

خامساً : أخلاقيات ومهارات التعامل مع ذوي اضطرابات اللغة والكلام:



- عليك دائماً أن تكون صبوراً وأن تدع الشخص الذي يعاني من صعوبات في النطق ينهي عبارته من دون أن تقطعه.
- أعطه انتباهاً كاملاً مع اهتمام عند التحدث معه وعدم الانشغال عنه بالنظر إلى أشياء أخرى أو الانشغال بأداء بعض الأعمال أثناء تحدثه معك؛ لأن ذلك يوصل له رسالة سلبية بعدم رغبتك في التحدث معه.

- المحافظة على هدوء جو المحادثة أو النقاش عن طريق إغلاق التلغرافيون أو الموبايل أو أي أصوات محيطة مشتتة بالنسبة له تعيق عملية التواصل، واعطاءه الشعور أنك مهتم بكلامه.

- تركيز النظر على حركة الشفاه ، لمحاولة فهم كلامه الذي ينطقه.

- بعد إنتهاء كلامه ، قم بإعادة الكلام مرة أخرى كما فهمته للتاكيد على أن ما فهمته هو الذي كان يقصده ؛ حتى يشعر بالراحة ، ويولد لديه رغبة في استكمال الحديث معك.

- لتكن أسئلتك قصيرة تحتاج إلى إجابات قصيرة، أو إلى إيماءات بالرأس.

- لا تحاول التظاهر بأنك فهمت شيئاً إن لم يكن ذلك بالفعل ، حاول أن تعيد صياغة ما قاله ، أو سؤال الشخص أن يعيد ما قاله.

- لا تحاول رفع صوتك ، فمعظم الأشخاص الذين لا يستطيعون الكلام بوسعهم أن يسمعوا أصوات من حولهم ويفهمونها.





مقدمة:

تعتبر حاسة السمع من أعظم الحواس وأجلّها، بل هي الحاسة الأولى على الإطلاق من حيث الترتيب الإلهي؛ حيث تَقَدَّمُ ذكرها على البصر والفؤاد والذى يكون قوام إدراكه بالحواس، وتلعب حاسة السمع دوراً مهماً وحيوياً في حياتنا؛ حيث تربط الإنسان بغيره وبمحیطه وببيئته التي يعيش فيها، كما تمكنه من تعلم اللغة السائدة في المجتمع الذي يعيش فيه، فيتمكن على أثر ذلك من التعامل والتفاعل والتواصل مع ذلك المجتمع، حيث ينقل احتياجاته وأفكاره إليهم كما يستمع إلى أفكارهم وأرائهم وهو الأمر الذي يسهم بدور فاعل في تطور سلوكه الاجتماعي والاجتماعي والانفعالي، وبدونها يصبح الإنسان سجين عالم من الصمت والسكون.

اهم المصطلحات في الإعاقة السمعية

مفهوم الإعاقة السمعية:



مصطلح عام يشير إلى وجود عجز في القدرة السمعية بسبب وجود مشكلة في مكان ما في الجهاز السمعي، فقد تحدث في الأذن الخارجية أو الأذن الوسطى أو الداخلية أو في العصب السمعي الموصل للمخ، وتشمل الإعاقة السمعية الصم وضعاف السمع.

الصم:



وهم الذين فقدوا حاسة السمع أو من كان سمعه ناقصاً لدرجة أنهم يحتاجون إلى أساليب تعليمية تمكنهم من الاستيعاب دون مخاطبة كلامية.

ضعف السمع:



هم الذين يتسمون بدرجة ضعيفة من السمع لدرجة أنهم يحتاجون في تعليمهم إلى ترتيبات خاصة أو تسهييلات ليست ضرورية في كل المواقف التعليمية التي تستخدم للأطفال الصم كما أن لديهم رصيداً من اللغة والكلام الطبيعي.

الطفل عادي

ينمو بشكل طبيعي في الجانب العاطفي والتطور

يعبر بطرق سليمة أو شبه

يشكو قليلاً من الصداع وتوتر أعصاب العين

القدرات في حركات العين والاستطلاع

قوية في الذاكرة ويمكنهم بسهولة تذكر الكلمات التي يتلقونها عن طريق البصر والإحساس.

الطفل المعاق

يتأخر نموه في الجانب العاطفي والتطور

عدم القدرة على الانتباه والنطق السليم والتعبير

يصاب بصداع مستمر وتوتر أعصاب العين

محدود القدرات في حركات العين

ضعف في الذاكرة ولا يمكنهم تذكر الكلمات التي يتلقونها عن طريق

المؤشرات الدالة على وجود إعاقة سمعية

سنوات ما قبل
المدرسة

- تأخر الكلام واللغة.
- عدم القدرة على تكوين جمل قصيرة أو طويلة.
- قصور استخدام الأفعال (الماضي - الحاضر - المستقبل).
- عدم النطق السليم والحرروف غير واضحة.
- قلة الانتباه للأصوات خاصة أثناء الانشغال باللعبة أو مشاهدة التليفزيون.

منذ الولادة وخلال
السنة الأولى

- عدم الانتباه للأصوات.
- عدم الفزع للأصوات العالية.
- تأخر المناقحة.
- قلة الاهتمام بالألعاب التي تصدر الأصوات.
- عدم محاولة تقليد الأصوات بين الشهر الثامن والثاني عشر.
- تزايد تأثير حاسة البصر باستعمالها أكثر حيث يهتم الطفل بالمرئيات ويتتجاهل المسموعات.

خصائص ذوى الإعاقة السمعية :

- اضطراب واضح في النطق الاجتماعي.
- نقص في المهارات الاجتماعية الضرورية اللازمة لحياتهم في المجتمع.
- عدم التوافق الاجتماعي، لذلك ينسحبون من المشاركة الاجتماعية.
- ارتفاع مستوى الانطواء لديهم.
- عدم تمكّنهم من اكتساب اللغة المنطوقة من خلال عملية التقليد.
- تأثر النمو اللغوي بالعمر الذي بدأ فيه الصم غير قادرین على التحدث بسلامة.
- زيادة مشكلاتهم اللغوية بزيادة درجة الإعاقة السمعية بسبب عدم حصولهم على إثارة سمعية كافية.

وجود مستوى عالٍ من العدوانية وخاصة الذكور منهم.

- العصيان والتمرد.
- عدم القدرة على تغيير مستويات طموحهم على ضوء أدائهم.
- أكثر جموداً في بعض الأعمال والأفعال.
- أكثر ممارسة للسلوكيات غير المرغوبة.



طرق التواصل لذوى الاعاقة السمعية

ثالثاً

ثانياً

أولاً

الطريقة الكلية

الطريقة اليدوية

الطريقة الشفهية

الطريقة الشفهية

تستخدم هذه الطريقة مع الأطفال المعاقين سمعياً وذلك بهدف تنشيط فهمهم لما يقوله المحيطين بهم، وتشمل الطريقة اللفظية على (الأسلوبين الشفهي والسمعي).

الأسلوب السمعي

ويهدف التدريب السمعي إلى تدريب الفرد المعاق سمعياً على الاستماع للأصوات المختلفة وتمييزها ووعيه بها وتقليلها في وقت مبكر قدر الإمكان معتمداً على بقائيه السمعية.

هو عملية تنبئية للقدرات السمعية لاستغلالها كمفتاح حسي في عملية اكتساب اللغة والمعرف الأخرى والإنسان منذ الصغر يتعلم كيف يسمع وكيف يتعرف على الأصوات التي تحدث من حوله وباستمرار كالأصوات الصادرة من مصادر طبيعية مثل الريح والمطر وأصوات مخلوقات بشرية أو حيوانية.

قراءة الشفاه

تسمى أحياناً بقراءة الكلام، والقراءة البصرية وهي الطريقة التي تستخدم بها المعلومات والمؤشرات لفهم ما يقال أو إدراك الكلام بواسطة ربط المعاني بحركات شفاه وتعبير وجه المتحدث، وتعتمد على قدرة الفرد المعاق سمعياً على تمييز حركات الفم والشفاه والسان والحلق والاستفادة من بقائيه السمعية (هي مكملة للغة الإشارة).

الطريقة اليدوية

التهجي الأصبعي

وهي وسيلة للتمثيل أو توضيح الحروف والأرقام من خلال أشكال اليد والأصابع وحركتها التي تمثل الحروف والأرقام وهذه الطريقة تساعد الفرد أن يكتب في الهواء والحروف الأبجدية والأرقام العربية من خلال أشكال وحركات اليد مثل الكتابة على الورق (يستخدم في أسماء الأشخاص ، البلدان ، المصطلحات العلمية التي ليس لها مصطلحات متفق عليها) .

لغة الإشارة:

عبارة عن دموز يدوية مرئية تمثل الكلمات والمفاهيم والأفكار، وهي لغة تعتمد على حاسة البصر، وتعتبر أسهل السبل لتمكين الفرد المعاق سمعياً من التواصل مع الآخرين والتعبير عن آرائه وأفكاره ومشاعره ، ويتم التعبير عنها أو تشكيلها بلغة الإشارة عن طريق الربط بين الإشارة ومدلولها في اللغة المنطقية.

وتعتبر لغة الإشارة وسيلة للتواصل تعتمد اعتماداً كبيراً على الإبصار ، ولغة الإشارة لغة مستقلة لها قواندها ونظامها والذي يمكننا من تركيب جمل كاملة ، وتعتبر لغة طبيعية أو كاللغة الأم بالنسبة للصم.

أبجدية الأصابع العربية



ثالثاً: الطريقة الكلية

ويعرف التواصل الكلي بأنه استخدام المعايق سمعياً كافة أشكال التواصل المتاحة لتطوير كفاءته اللغوية ، ويتضمن ذلك الإيماءات والكلام والإشارات والقراءة والكتابة والأبجدية الإشارية والرسم واستغلال البقايا السمعية.

حديثاً	قد يمـا
فلسفة تعنى استخدام الطريقة الأمثل لكل طالب على حدة وليس استخدام كل الطرق في نفس الوقت .	تتضمن استخدام جميع الطرق الممكنة في التواصل مع الطفل الأصم وفي نفس الوقت .

المعينات السمعية



**معينات السمع
داخل القناة**

In the canal
(ITC)

**معينات السمع
داخل الأذن**

In the ear
(ITE)

**معينات السمع
خلف الأذن**

behind the
ear (BTE)



القوقعة الصناعية

Artificial
cochlea

**معينات سمعية
محفورة في العظم**

Bone anchor
hearing aid (BAHA)

**سماعات التوصيل
العظمي**

bone
conduction

كيفية التواصل والتعامل مع الأصم في المواقف الحياتية التالية :

النادي



محطة القطار



الشارع



وسائل الاتصالات



دور العبادة



المستشفى



الطوارئ



المطعم



الجامعة



الحفلات



المتنزهات



العمل



الاعاقة البصرية

مقدمة:

يعتبر البصر من حواس الإنسان الرئيسية لاستقبال الإشارات من العالم



الخارجي، وتعد مشكلة ضعف البصر أو فقدانه لدى أي فرد هو قطعاً لطرق الاتصال بهذه البيئة والتعلم منها، والشخص الكفيف أو ضعيف البصر يسعى إلى تعويض هذا الحرمان عن طريق حواس أخرى، خاصة حاستي السمع واللمس ولو بشكل جزئي؛ فالإعاقة البصرية -الولادية- تفقد الشخص معظم خبراته اليومية المتعلقة بالصورة واللون والشكل وتحرمه من تكوين الصورة الذهنية عن الأشياء وتخزينها واستدعائهما عند الحاجة، والتي تعتبر من أهم مقومات عملية التعلم.

ووفقاً لإحصاءات وتقارير منظمة الصحة العالمية فإن نسبة الإعاقة البصرية نحو ٢٥٣ مليون شخص يعانون من الإعاقة البصرية منهم ٣٦ مليون كفيف و ٢٧ مليون يعانون من ضعف البصر يتراوح ما بين معتدل وشديد، كما تشير التقارير إلى أن نسبة انتشار الإعاقة البصرية تختلف من دولة إلى أخرى، وحوالي ٨٠٪ من ذوي الإعاقة البصرية ينتمون إلى دول العالم الثالث، وتزداد نسبة انتشار الإعاقة البصرية مع تقدم العمر وفي الدول التي تفتقر

إلى الرعاية الصحية المناسبة، وتشير تلك النتائج إلى أن نسبة انتشار الإعاقة البصرية لا يمكن الاستهانة بها داخل أي مجتمع.

أهم المصطلحات في الإعاقة البصرية

الإعاقة البصرية:

مصطلح عام يقصد به فقد قدرة الفرد على استخدام حاسة البصر بفاعلية مما يؤثر سلباً في أدائه ونموه، ويضم مصطلح الإعاقة البصرية على كفٌّ بصريٌّ كليٌّ أو جزئيٌّ في إحدى العينين أو كلاهما، وقد يكون زمن الإعاقة ولاديٌّ فطريٌّ أو مكتسبٌ، وغالباًً يكون في أيٍ من الوظائف البصرية الخمسة وهي: البصر المركزي، والبصر الثنائي، والتكييف البصري، والبصر المحيطي، ورؤية الألوان.



الكيف : هو الشخص الذي تقل حدة الإبصار عنده عن $60/6$ متراً في أقوى عينيه، وأو لا يزيد مجال الرؤية عنده على 20 درجة لأحسن العينين.

ضعف البصر : هو الشخص الذي تتراوح حدة الإبصار لديه بين $18/60$ و $3/60$ في أحسن العينين وذلك بعد استعمال الوسائل المعينة.

تصنيف الاعاقة البصرية

- ١ - فقد بصر تام ولادي . Total Blindness
- ٢ - فقد بصر تام، مكتسب بعد سن الخامسة.
- ٣ - فقد بصر جزئي ولادي . Partial Blindness
- ٤ - فقد بصر جزئي مكتسب.
- ٥ - ضعف بصري ولادي . Partial sight
- ٦ - ضعف بصري مكتسب .

مستويات ضعف البصر

هناك أنواع ومستويات مختلفة من ضعف البصر تستند إلى قياس حدة الإبصار ومجال الإبصار

ضعف البصر عن بعد	
حدة الإبصار	المستوى
١٢/٦ لكن يساوي ١٨/٦ أو أكثر	بسيط
أقل من ١٨/٦	متوسط
أقل من ٦٠/٦	وخيم
أقل من ٦٠/٣ ، ٦٠/١ ؛ أو لا يرى الضوء	العمى
ضعف البصر عن قرب	
حدة الإبصار	المستوى
أقل من N6 أو N6 على بعد ٤٠ سم" مع وجود تصحيح للبصر.	قصر

أسباب الإعاقة البصرية :

الأسباب الوراثية:

وهي تضم مجموعة من العوامل الجينية التي تؤثر في الجنين لحظة الإخصاب، وتشمل حصيلة التفاعل بين الخصائص الوراثية المقدمة من الأب وتلك المقدمة من الأم، وتمثل العوامل الوراثية في حالات عديدة من بينها حالات التهاب الشبكية الوراثي الذي يؤدي إلى ضيق مجال الرؤية وصعوبة تمييز الأشياء في الأماكن ضعيفة الإضاءة . وحالات عتامة عدسة العين (المياه البيضاء) وحالات الجلووكوما الخلقية (المياه الزرقاء).

أولاً

الأسباب البيئية:

ثانياً

هناك العديد من الأسباب التي تؤدي إلى الإعاقة البصرية منها ما يحدث أثناء الحمل، ومنها ما يحدث أثناء الولادة، ومنها ما يحدث بعد الولادة.

أسباب ما
بعد الولادة

أسباب أثناء
الولادة

أسباب ما
قبل الولادة

وتشمل زيادة نسبة الأكسجين في حضانات الأطفال، والأمراض التي تصيب العين، والإصابات الناتجة عن الحوادث التي تصيب الإنسان في جهاز الإبصار لديه (العين)، والتعرض للحرارة الشديدة، والتعرض للأشعة والحرائق الكيماوية.

وتشمل نقص الأكسجين أثناء الولادة ، والولادة المبكرة، والولادة العسرة، واستعمال الأجهزة والآلات في عملية الولادة ، أو الضغط على مؤخرة الرأس التي يوجد بها مركز الإبصار.

وتشمل على العوامل الوراثية والبيئية والتي تؤثر على مدى نمو الجهاز العصبي المركزي للحواس، وتشمل هذه العوامل ما تتعرض له الأم الحامل من أشعة كالأشعة السينية أثناء فترة الحمل، وأصابة الأم بالعامل ببعض الأمراض.

سمات خصائص ذوي الاعاقة البصرية

ثانياً: الخصائص العقلية المعرفية:

- يواجه ذوو الاعاقة البصرية مشكلات في مجال إدراك المفاهيم والموضوعات المجردة.
- لا يمكن للمكفوفين منهم ممارسة النشاط التخييلي باستخدام عناصر بصرية.
- يتتفوق ذوو الاعاقة البصرية في جانب الانتباه والذاكرة السمعية نتيجة التدريب المستمر.
- يرجع ذكاء المكفوفين إلى المقاييس المناسبة التي وضعت لقياس الذكاء فلانحكم عليه بالتبوغ ولا التأخر إلى بعد قياس الذكاء.

ثالثاً: الخصائص اللغوية:

- لا يعتبر ضعف حاسة البصر أو فقدانها من العوامل المعاقة لتعلم الطفل اللغة وفهم الكلام.
- الكيف يتعلم الكلام بالطريقة نفسها التي يتعلم بها البصر.
- الحرمان من تعلم إيماءات الوجه واللغة الجسدية.

أولاً: الخصائص الجسمية والحركية:

- النمو الجسمي يسير بشكل طبيعي.
- تعرض الجسم لبعض التشوهات كتحدب الظهر أو شد الجسم وتصلبه.
- صعوبة الحركة والانتقال، فحركاته تتسم بالحذر والحيطة.
- تحدد الاعاقة البصرية من فرص ممارسة اللعب.

خامساً: الخصائص الأكاديمية:

- بطء معدل سرعة القراءة بالبرايل بالنسبة للمكفوفين أو الكتابة العاديّة لضعف البصر.
- أخطاء في القراءة لجهريّة وانخفاض مستوى التحصيل الدراسي.
- إحساس ذوي الاعاقة البصرية بالفشل، بسبب إعاقتهم.
- تدني أدائهم الأكاديمي في مواد بعينها.

رابعاً: الخصائص الاجتماعية والانفعالية:

- سوء التوافق النفسي والاجتماعي ذاتيّة الشعور بالعجز والدونية والإحباط والتوتر والقلق وفقدان الشعور بالطمأنينة والأمن.
- الخوف والانزعاج.
- الميأة لا مستمرة والناتجة عن نظرية الشفقة إليه، لأنّه ليس هناك اعاقة ولكن هناك مجتمع يعيق.

قياس وتشخيص الإعاقة البصرية:

من السهل اكتشاف الحالات الشديدة للإعاقة البصرية، أما الحالات البسيطة أو الأقل حدة فتطلب اهتمام ومتابعة من الأسرة والمعلمين، ليتم عمل التدخل المبكر والتعرف على الإعاقة البصرية وتشخيصها، وأشارت العديد من الدراسات أن هناك من الأعراض والشكوى التي يظهرها الطفل والدالة على وجود إعاقة بصرية أو مشكلات بصرية لدى الطفل

أولاً:**أعراض سلوكية****ثانياً:****أعراض ظاهرية مرتبطة بالشكل الخارجي للعين****ثالثاً:****شكوى الطفل بصورة مستمرة مما يلي:**

- ١- الإحساس بصداع ودوار مباشرة بعد أداء أي عمل يحتاج إلى الرؤية عن قرب.
- ٢- عدم القدرة على التمييز البصري بين الأشياء.
- ٣- حرقان شديد ومستمر في العينين يؤدي إلى هرکهما.
- ٤- عدم المقدرة على رؤية الأشياء بوضوح ولو عن مسافة قريبة بحيث تبدو الأشياء كما لو كانت ملبدة بالغيوم أو الضباب.
- ٥- رؤية صور الأشياء ممزوجة.
- ٦- كثرة الشكوى من عدم وضوح ما هو مكتوب على السبورة.
- ٧- الشكوى من صعوبة التمييز بين الألوان المختلفة.
- ٨- عدم القدرة على التمييز البصري بين الأشياء.
- ٩- الإحساس بوجود دمل أو شئ خشن في العين.
- ١٠- الشعور بالدوار بعد القراءة والكتابة.

١- إغلاق أو حجب أحد العينين وفتح الآخر بشكل متكرر.

٢- فتح العينين وأغماضهما بسرعة وبشكل لا إرادى وبصورة مستمرة.

٣- فرك العين أو كلامها ودفعهما بشكل مستمر.

٤- العذر الشديد والبطء والخوف عند ممارسة بعض الأنشطة الحركية اليومية الضرورية، كائشي.

٥- وجود صعوبات في القراءة أو في القيام بأى عمل يحتاج إلى استخدام العينين عن قرب.

٦- التعرّف أثناء المشي وكثرة التعرض للسقوط والاصطدام بالأشياء الموجودة في المجال العركي والبصري.

٧- تقرّيب المواد المكتوبة بشكل قریب جداً من العينين عند محاولة قراءتها.

٨- صعوبة رؤية الأشياء البعيدة بوضوح.

طريقة برايل وتعليم ذوي الاعاقة البصرية



برايل هي الوسيلة العالمية التي من خلالها يستطيع الكفيف أن يقرأ اللغة المكتوبة، وأن يقرأ دروسه بهدوء في المدرسة أو المنزل، وأن يسجل العناوين والمواضيع المهمة بالنسبة له، ومن خلالها يستطيع أن يدرس المواد الدراسية.


وطريقة برايل عبارة عن طريقة نقطية بارزة

للكتابة؛ فهي تعتمد على حاسة اللمس لدى الكفيف، حيث يقوم بتحسس وقراءة حروفها عن طريق الأنامل، وقد استوحى لويس برايل طريقة القراءة والكتابة من نظام قام بتصحيحه ضابط في الجيش الفرنسي آنذاك ليتمكن بواسطته أفراد الجيش من تداول التعليمات والأوامر المكتوبة في الظلام وضماناً



للسرية.

وتتمثل خلية برايل الوحدة الأساسية التي تعادل أي حرف من حروف الكتابة، والخلية عبارة عن مستطيل رأسي الشكل يتكون من ست نقاط ([][])، وتقوم فكرة برايل على لمس الخلايا البارزة والتي تشكل كل منها بديلاً لحرف من حروف الهجاء، ثم ترکيب مجموعة هذه الخلايا المكتوبة



مع بعضها لاعطاء الكلمة ككل، وتكتب من اليمين لليسار وتقرأ من اليسار لليمين، ويستطيع الكفييف أن يقرأها من خلال تلمسها بأطراف أصابعه، ويتشكل من هذه الطريقة جميع الحروف (بكل اللغات) وأيضاً الرموز والأعداد وعلامات الترقيم والعلامات الخاصة.

برail ومهارات الحياة اليومية للكفيف:



أصبح بإمكان المكفوفين استخدام طريقة برايل كوسيلة في مهارات الحياة اليومية، أو كوسيلة اتصال رئيسة، فعلى سبيل المثال فالكافيف يستخدم خدمة ATM المصرفية ويتعامل مع ماكينات الصرف الآلي المدعمة بطريقة برايل، كما يستطيع استخدام المصعد الكهربائي المدعمة لوحته بطريقة برايل، وسيتم تقديم هذا المحور بشيء من التفصيل في الفصل الأخير من الكتاب.

برايل والكمبيوتر:

دخلت طريقة برايل في تعليم المكفوفين العصر الإلكتروني، فقد حققت التكنولوجيا تطويراً هائلاً بالنسبة للمكفوفين من خلال التطوير المستمر في تقنيات الحاسوب، حيث تم تزويدها بأنظمة إلكترونية حديثة تساعد على اكتساب المعلومات وحفظها واسترجاعها بسهولة ويسر، وهذه الأنظمة تعتمد على حاستي السمع واللمس في معطيات الإدخال والإخراج، حيث يمكن تحويل أي نص مطبوع إلى نص إلكتروني مختزل بالجهاز ويمكن استرجاعه في شكل وسيط آخر يناسب الأفراد ذوي الإعاقة البصرية،



وقد تضم هذه الحواسيب الأسطر الإلكترونية (الأشرطة الإلكترونية)، برامج قارئات الشاشة، لوحة مفاتيح برايل، ماسحات برايل، كما ظهرت طابعات برايل النصية والرسومية المختلفة ومن أهمها (امبرينت - برايل اكسبريس - ايفرست) وغيرها من المعينات والأجهزة التكنولوجية.

أكتيف برايل

: (Versa Braille)




توب برايل

جهاز برايل سينس Braille Sense



تطبيقات الهاتف المحمول التعليمية لمساعدة في تعلم برايل



التكنولوجيا المساعدة في تمكين ودمج ذوي الإعاقة البصرية في التعليم والمجتمع :

تساعد التكنولوجيا المساعدة على تمكين ودمج الأطفال/الأشخاص ذوي الإعاقة البصرية بتحسين أدائهم في الوظائف المختلفة، ومن ثم قيامهم بالأنشطة المختلفة ومشاركتهم في مجالات الحياة المختلفة، وذلك في مجالات متعددة أهمها :

- التحرك والانتقال والاتاحة.
- الاتصال والتواصل.
- التعلم والمهارات الأكاديمية.
- أنشطة الحياة اليومية.
- الترويح وشغل وقت الفراغ.
- الرياضة المعدلة.



إسهام التكنولوجيا المساعدة في الحياة التعليمية لضعاف البصر:
تُسهم التكنولوجيا المساعدة في حياة ضعيف البصر لأنها تُعدّ المعين له على أداء مهامه اليومية، وتدمجه في المجتمع نظراً إلى أنها تقلل الفجوة بينه وبين غيره من لا يعانون مشكلات بالإبصار.

١ - العينات البصرية ومكبرات الشاشة :




تتوافر العينات البصرية المقدمة لضعاف البصر
بأشكال مختلفة، منها ما يعتمد على المسافة
والتقريب، ومنها ما يعتمد على توفير الإضاءة
اللازمة لتوضيح الصورة، وتشمل العينات البصرية
(المكبرات والمقربات - التلسکوبات اليدوية -

المكبرات القائمة - الوسائل المحمولة على الرأس كالنظارات والتلسکوبات
المثبتة على الرأس- الوسائل المساعدة) ، ومن برامج تكبير شاشة العرض
برنامجه Magic و برنامجه Zoom Text .

٢ - مكبر الفيديو / الدوائر التلفزيونية المغلقة CCTV

الدائرة التلفزيونية المغلقة - Closed Circuit Television



وتستخدم هذه الوسيلة
على نطاق واسع في تعليم الأطفال ضعاف البصر
وهي تشمل عرض المعلومات أو المواد المطبوعة
على شاشة التلفزيون من أجل قراءتها ، ومن
إحدى هذه المكبرات أكروبرات والتي يستخدمه
ضعف البصر، وتنتجه شركة Enhanced ،
فالكاميرا الجديدة لمكبر أكروبرات تقدم أفضل

جودة للصور بألوان حادة واضاءة ساطعة،
ومساحة عرض كبيرة تسمح برؤيه افضل
٢- **اجهزه التلفزيون المغلقة المحمولة:**


هو جهاز التكبير الأصفر والمحمول في اليد:

حيث يستخدمها ضعيف البصر في المترجل أو في مختلف المواقف، ومن أمثلتها جهاز Ruby، فهو أداة ممتازة لقراءة الفواتير، والبريد، والإيصالات، والشيكات، وهو صغير جداً بحيث يسهل وضعه في الجيب أو المحفظة، ويشكل الرفيق الممتاز للسفر، لزيارة المحال، والصيدلية، والبنك، والمكتبة، ومحال الكتب، والمطاعم وغيرها من الأماكن الأخرى؛ بالنسبة إلى الأشخاص الذين يحتاجون إلى مساعدة عند القراءة ورؤيه التفاصيل بسبب ضعف البصر.



٤- **الخاتم القارئ Finger Reader:**

وهو جهاز على شكل خاتم مدعم بكاميرا عالية الدقة وقاعدة بيانات ضخمة ومعالج قوي وبرنامج ذكي قادر على تعقب حركة الإصبع، يمكن ارتداؤه في أحد أصابع اليد وتتم عملية القراءة بمجرد تحريك الإصبع فوق النصوص. كما أنه مزود بمحركات مهترئة ونقطات تقوم بتتنبيه القارئ صوتيًا في حال خروج الإصبع عن النص. كما يلتقط الخاتم صور الأشياء المشار إليها بالأصبع ثم



يحللها، ويُخبر المستخدم عن ماهية الشيء الذي أشار إليه عن طريق سماعة مرفقة توضع بالأذن، ويمكن الاستفادة في التعرف على الأوراق النقدية، الفواتير، وحتى العقبات في الطريق.

٥- تطبيقات قراءة شاشة الكمبيوتر:



ومن هذه البرامج : برنامج جوز Jaws من إنتاج شركة Freedom Scientific، وبرنامج رؤية Shutter Flex من إنتاج شركة المصرية وبرنامج سوبر نوفا من إنتاج شركة Dolphin ، وبرنامج فويس Microsoft الرأوي من إنتاج شركة Apple. حيث يستطيع الشخص الكفيف وأيضاً ضعيف البصر من خلالها قراءة النص المعد إلكترونياً أو قراءة كل ما يعرض على شاشة الكمبيوتر من معلومات بصوت آلي إلكتروني يصدر من داخل الكمبيوتر.

كما يستطيع كل من الطلاب المكفوفين والمصابين بضعف البصر الحاد استخدامه والاعتماد عليه في أعمالهم ودراساتهم بشكل مستقل في شتى المجالات داخل وخارج الفصول العادية، ويوفر البرنامج خدمة مميزة للطلاب ذوي الإعاقة البصرية؛ حيث إنه يدخلهم عالم المعلومات ويسهل لهم من استخدام الكمبيوتر بسهولة ويسر.

ويمكن المستخدم من التعامل مع إصدارات نظم تشغيل الويندوز المختلفة.

كما أنه يتصف بشبكة المعلومات الدولية(الإنترنت) بكفاءة عالية ويعيد صياغة صفحة الإنترنت حتى تكون سلسة الاستخدام، كما يستطيع المستخدم أن يكتب ويقرأ الرسائل الإلكترونية ويتحكم في مؤشر الماوس عن طريق لوحة المفاتيح.



٦- تطبيقات القراءة الآلية للنصوص:

التي تقوم بعملية تحويل المادة المكتوبة بالطريقة العاديّة إلى نصوص الكترونية باستخدام أجهزة الماسح الضوئي، ومعالجتها وإعدادها الإلكترونيّاً، وقراءتها بالصوت الآلي الإلكتروني المنشئ من جهاز الكمبيوتر، ومن أمثلتها تطبيق شركة Kurzweil educational system وهو برنامج يستخدمه ذوو الاعاقة البصرية لكي يحوّل المادة إلى صوت مسموع ليتمكن من قرائته، ويستطيع المبتدئون ذوو الخبرة استخدامه بسهولة ويسر، ويمكن المستخدم من أن يمسح ضوئياً الكتب والمقالات والفوایر والاعلانات وأي شئ يمكن وضعه على الماسح الضوئي.



فهذا البرنامج يستخدم (OCR) – Optic Character Recognition

وهو التعرف البصري على الحرف،
لكل يتمكن البرنامج من إنشاء صفحة يقرأها المستخدم، غير أن مستخدم هذا البرنامج يستطيع أن يفتح الملفات التي تحتوى على نص، كما يستطيع المستخدم أن يختار صوتاً من بين أصوات متعددة للقراءة، ويمكنه أيضاً التحكم في معدل سرعة القراءة والبحث عن كلمة في القاموس واستخدام المصحح الإملائي، كما أنه أيضاً يستطيع أن ينشئ وثائقه ويحررها بكل سهولة ويسر، كما أن البرنامج لديه القدرة على تحويل الملفات الإلكترونية إلى ملفات صوتية.



أساليب ومهارات السير مع مرفق مبصر

تشتمل مهارات السير مع الكفيف على سبع مهارات رئيسة وهي:
١- مسكة اليد.

- على الكفيف أن يمسك بالمرافق بالشكل التالي:
- أن تكون مسكة اليد فوق المرفق مباشرة، بحيث يكون الإبهام خارج الذراع وبقية الأصابع من الداخل.
- أن تكون مسكة اليد متوسطة، لاهي بالقوية ولا باللينة.

٢- خطوات المرشد والمرافق مع الشخص الكفيف.

- على الكفيف أن يكون متاخراً خلف المرافق بنصف خطوة.
- التحرك المرن يساعد الكفيف على التعرف على جميع الاتجاهات مثل التغير في المستويات كالصعود والتزول- منعطف،، الخ.
- التوقف القصير يدل على تغيير في المستويات، ويتم الإرشاد شفوياً بالتحدث معه عن أي تغيير أمامه.

٣- تغيير الاتجاه.

- يتم تغيير الاتجاه من اليسار إلى اليمين أو العكس بالشكل التالي:
- على الكفيف أن يحافظ على اتصاله بالمرافق دائماً وأبداً في جميع مراحل الحركة والسير.
 - يمسك الكفيف بكلتا يديه بذراع المرافق، ثم يمد إحدى يديه بخط مستقيم ماراً بظهر المرافق إلى الذراع الأخرى، حيث يمسكها وينتقل إلى الجهة المطلوب
 - يجب أن يتم التدرب على هذه الحركة في حالة الوقوف أولاً، ثم في حالة التحرك البطيء، ثم في حالة السير أو التحرك العادي.

٤- الدوران النصفي والكامل.

- ١) يتحدث المراقب عن تطبيق هذه الحركة شفهياً أولاً.
- ٢) على المراقب أن يدور حول الكفيف وليس العكس وذلك لأن المراقب يستطيع أن يرى المجسمات ومدى اتساع المسافة ل القيام بهذه الحركة.
- ٣) يدور ويتحرك الكفيف بعض الخطوات لتابعة السير العادي.

الدوران النصفي:

- ١) يتحدث المراقب مع الكفيف عن كيفية تطبيق هذه الحركة شفهياً أولاً ثم عملياً.
- ب) يتقابل المراقب والكفيف وجههما البعض.
- ج) يحرك الكفيف يده اليسرى على سبيل المثال، ويمسك باليد الأخرى لتغيير اتجاهه.

٥- السير عبر المرات الضيقة والمغلقة.

يتم العبور في مساحات ضيقة كما يلي:

١. يرجع المراقب ذراعه المسووك بها إلى خلفه، ويشير إلى الكفيف ليستعد للدخول إلى المكان الضيق.
٢. على الكفيف أن يرجع خطوة كاملة خلف المراقب، وأن يمد ذراعه إذا احتاج الأمر للسير بجانبه.
٣. إذا استعملت هذه الحركة بالشكل الصحيح فإن الكفيف لا يتعثر بالرافق.
٤. على المراقب إرجاع يده بشكل عادي وطبيعي بعد مرور الممر الضيق ليسيروا بشكل عادي جنباً إلى جنب.

٦- السير عند الأبواب المغلقة والمفتوحة.

تطبيق مهارة تغيير الاتجاه رقم ٢ إذا احتاج الأمر.

- ١- اقترب دائمًا بالكفيف من الباب من جهة الفضالة حتى يتم تكيفه مع الوضع الجديد.
- ٢- إن قائد هذه الحركة يجعل الكفيف يشعر باقتراب الباب نحوه إذا ابتعد عنه.

- ٤- على المراافق أن يفتح الباب باليد الغير ممسوك بها.
- ٥- يقوم المراافق بسحب الباب باليد المسوك بها.
- ٦- على الكفيف أن يمد يده الغير ممسوك بها ويضعها على يد المراافق، وذلك ليشعر بقبضته يد الباب ومن ثم يترك المراافق يد الباب ويتولى الكفيف أمر فتح واغلاق الباب.

٧- الجلوس على المهد ، كرسي ، كنبة ، مائدة.

- (ا) **كيفية الجلوس على مقعد منفرد:**
- إرشاد الكفيف إلى مؤخرة الكرسي أولاً بتطبيقه من بند ٦ أولاً.
 - يتلمس الكفيف ساقيه جانب المهد ليحصل على معلومات واضحة وكافية حجمه ونوعه.
 - على الكفيف أن يتتأكد من خلو المهد قبل الجلوس.
 - ثم إرشاده للجلوس بهدوء على المهد كي لا يتآذى.
- (ب) **كيفية الجلوس على صف من المقاعد في أماكن عامة مختلفة - أي مجموعة - ، ك:**
حفلات، اجتماعات، .. الخ.
- ١- المراافق المبصر عليه الدخول والتحرك والخروج أولاً وثم الكفيف.
 - ٢- المراافق يشير حيث يدخل ويريد الجلوس على صف من المقاعد أو صف من البنوك.
 - ٣- التأكد من عدم ازعاج الأشخاص الجالسين في الصف الأمامي، بلمس شعر النساء أو ما شابهه وذلك إذا كان ذكراؤاً أو أنثى.
 - ٤- دعه يلامس بظاهر يده مؤخرة المهد في الصف الأمامي وساقيه جانب المهد، للتأكد من خلو المقاعد.
 - ٥- تدريبه أن يجلس بطريقة محترمة وحسنة، خوفاً من الانتقاد أو الإحراج، خاصة في الأماكن العامة.

-٦- أرشد الكفيف أن لا يرمي بنفسه بإهمال أو غير تركيز أثناء الجلوس على المقعد.

-٧- تدربه على حمل المقعد بلطف أثناء تغييره من مكانه حسب حاجته.

ج) كيفية الجلوس على المائدة:

- يقود المراقب الكفيف إلى ظهر المقعد.

- على المراقب أن يقود الكفيف إلى المقعد بطريقة عادلة، كما ورد في الجلوس على مقعد منفرد أو صلب من المقاعد.

- تدريب الكفيف على كيفية تحريك أو سحب المقعد من المائدة ليحصل على فراغ لجلوس أو العكس.

- أرشد الكفيف على كيفية الجلوس بالطريقة الصحيحة على المائدة شفهيا ثم عمليا.

دع الكفيف يراعي العادات الجيدة المتبعة على المائدة:

- مثل أن يديروجهه إلى الأشخاص الذين يتكلمون معه أو يكلمهم.

- طريقة تعريف نفسه للأخرين.

الاستقلالية المبدئية للكفيف (طرق الحماية)

من أهم المهارات والتدريبات التي ينبغي تدريب الأشخاص ذوي الإعاقة البصرية عليها الاستقلالية المبدئية (الحماية) الاستخدام طرق الحماية - وتشتمل على ست مهارات رئيسة وهي:

- طرق الحماية العلوية والسفلية.
- السير بمحاذاة الجدران.
- التواجد داخل الغرفة.
- التنقل حسب مفهوم الساعة.
- التقاط الأشياء الساقطة.
- التعرف على القطع النقدية.

أولاً - طرق الحماية العلوية والسفلية:

- (أ) حماية الجزء العلوي من الجسم، وتتم بالخطوات التالية:
- ١ - اجعل رؤوس أصابع يدك اليسرى مثلاً باتجاه الكتف الأيمن أو العكس.
 - ٢ - حرك يدك بهدوء لحماية وجهك لأجل تغطيته أو حماية الرأس بحيث تكون باطن اليد إلى الخارج.
 - ٣ - يجب أن تكون بعد اليد عن الرأس حوالي ٢٥-٣٠ سم.

(ب) حماية القسم السفلي من الجسم، وتتم بالخطوات التالية:

- ضع يدك اليسرى على خصرك الأيمن، وابعد يدك عن جسمك، بحيث تكون ظهر اليدي إلى الخارج.
- يجب أن يكون بعد اليد عن الخصر حوالي ٢٥-٣٠ سم.

وتستعمل هذه المهارة في:

- اكتشاف أو التواجد في غرفة غير مألوفة.

- في حالة عدم تدريبه بعد على استعمال العصا.
- إذا كان الشخص الكفيف لا يحمل العصا بيده.


ج) حماية القسم السفلي والعلوي من الجسم فيأخذ خط مستقيم:

- تستعمل حسب ما شرح أعلاه عن كيفية استعمالها.
- تستعمل حين يريد التحرك في الفراغات.
- تستعمل في المرات المتوقع وجود مجسمات.
- تستعمل لاكتشاف أو التواجد في غرفة غير مألوفة.
- بدون وجود مجسمات في الطريق.
- بوجود مجسمات مرتبة وبعد ها بصورة معقدة.
- كلما زادت أو طالت مدة وضع الغطاء على العينين ، كلما زاد الفشل للاسير في خط مستقيم.

د) فن أساليب الحماية للكفيف:

- في المرحلة الأولى، حماية المراافق للكفيف.

- في المرحلة الثانية، حماية الكفيف لنفسه بدون مراقب.



ثانياً - السير بمحاذة الجدران:

تستعمل للاكتشاف والتواجد في مختلف الطرق لإعطاء المعلومات في المكان المطلوب الوصول إليه.

- وذلك بمد ذراع الكفيف مباشرة أمامه بظاهر يده الملامسة للجدران ليتلمسها.
- يجب أن تكون أصابعه منقوية نصف انطواء خوفاً من الألم مما يؤثر على قراءة الكفيف لخط برييل.
- على الكفيف أن يستعمل يده الأخرى لحماية الجزء العلوي من الجسم كما ذكر أعلاه.
- على الكفيف أن يبدأ من نقطة انطلاق ثابتة (إطار الباب)، بحيث يكون الكفيف بأمان. على سبيل المثال: إذا كان الباب بوسط الحائط، فإن أي اتجاه يبدأ منه، يكون

بأمان. أما إذا كان الباب بزاوية الحائط، فيفضل أن يتخد اتجاه فتحة الباب ليكون بأمان.

ثالثاً - الاكتشاف والتواجد داخل غرفة غير مألوفة:

- تطوير مفهوم الغرفة لدى الطفل الكفيف.
- تأخذ الكفيف إلى غرفة خالية.
- تأخذ أو نصنع غرفة بشكل نموذج بحجم مناسب للكفيف، على أن يدخل يده ويتمس ما في داخلها من شبابيك - أبواب - جدران، حيث يكون الجسم يلائم الغرفة الحقيقة التي يتواجد فيها الكفيف.
- وضع النموذج بالاتجاه الصحيح.
- يمكن امتحان الكفيف بتغيير وضع النموذج عن شكله الأصلي، ويستطيع استخدام ذكائه لمعرفة موضع الباب والشبابيك بعد التغيير. ويسهل للمرافق معرفة إذا كان الطفل قد اقتبس مفهوم الغرفة أم لا وبمعنى أصح إن هذا الشيء لا يتغير إلا بتغيير شكل الجسم عند تحريكه. وتغيير موقفه لتعلم الطفل معرفة الاتجاهات.
- على المرافق أن يشرح للكفيف عن طبيعة الغرفة ومحفوبياتها.
- الابتداء من نقطة ثابتة والعودة إليها.

للقيام باكتشاف غرفة أو التواجد فيها:

يتبع المسؤولية في استعمال المهارات التي دربت عليها وهي:

- ١- الاتجاهات.
- ٢- أساليب الحماية.
- ٣- التمس على الجدران باتجاه الساعة وعكس اتجاه الساعة.

نقطة الطريقة في التعليم:

- (ا) التحدث معه وشرح الاتجاهات.
- (ب) التأشير للوصف الذي تعلمه حسب الاتجاهات.
- (ج) السير بمساعدة مراقب كي يلمسه إذا ما استوعب الوصف في البداية.
- (د) السير بجانب الجدران أو لأنم بوسط الغرفة.
- (ه) يجب أن تكون الأسس مفهومة لدى الشخص من أجل تهيئته للدخول في غرفة.
- (و)أخذ نقطة انطلاق ثالثة للبدء منها.
- (ي) يجب أن تكون المفاهيم مطابقة للوصف.

الطريقة المتبعة للتواجد داخل الغرفة:

١ - التواجد في الغرفة بمساعدة مرشد مبصر.

٢ - التواجد في الغرفة بمساعدة اليدين على الحائط.

٣ - نقطة انطلاق

٤ - التواجد في الغرفة بطريقة المحورين.

٥ - التواجد في الغرفة بطريقة مع الغرفة.

٦ - التواجد في الغرفة بطريقة نصف الحائط

تلمس الأشياء داخل الغرفة

هناك عدة طرق منها:

الطريقة الأولى : طريقة السير بمحاذاة الجدران :

هذه الطريقة سهلة للأطفال بإمكاننا دمج الطريقتين الأولى والثانية معاً. باتجاه وعكس اتجاه الساعة.

نقطة انطلاق

الطريقة الثانية: طريقة مسح الغرفة. من مميزاتها:

- (ا) تعطي معلومات أكثر.
- (ب) السير بخط مستقيم.
- (ج) السير بزاوية ٩٠°.
- (د) المسارات متساوية (١=٢=٣).
- (ه) استعمال ذراع اليد لأخذ المسافات المتساوية.
- (و) تلمس الحائط أثناء السير بمحاذاة الجدران.
- (ز) معرفة الاتجاهات (اليمين أو اليسار والعكس).
- (ح) وبهذه الطريقة تستطيع معرفة طول الغرفة من عرض الغرفة.

الطريقة الثالثة: طريقة تقاطع المحورين:

تستخدم هذه الطريقة عندما تكون أشياء حساسة داخل الغرفة مثل غرفة مختبر أو أدوات كهربائية، خوفاً من أن يلمسها فبهذه الحالة تكون الطريق أفضل.

الطريقة الرابعة: طريقة نصف الحائط.

تقسم الغرفة إلى أربع مراكز، وكل مركز أو حائط إلى قسمين بوضع كرسي مثلاً أو أي حاجز بين القسمين في المنتصف للحائط ويعين نقطة انطلاق. هذه الطريقة تساعد الطفل على اكتساب المفهوم، وكذلك تساعد على أن تكون الإمكانيات:

- ١ - يعرف وسط الحائط بوضع حاجز.
- ٢ - هذه الطريقة تستخدم للأصغر أكثراً من الكبار.

هناك ثلاث طرق للشرح عند التدريب على أساس التعلم أو تدريب الكفيف.

- ١) عند التدريب يجب إعطاء المتدرب الطرق السليمة للتمييز بين الخطأ والصواب. ثم نقوم باعطائه الطرق الأخرى، ويترك له الخيار ليختار الطريقة التي تناسبه.
- ب) لا يستفيد الكفيف من الانفعال والاستعمال للإشارات، فهذا لا يساعد له.
- ج) تعليم المتدرب على الاتجاهات المختلفة، ويمكن استعمال الساعة في هذه الحالة.

نمط الطرق في التعليم:

- ١ - يجب أن يكون الكفيف في مكان ثابت، للتعرف على الغرفة، أي البدء من نقطة انطلاق ثابتة والعودة إليها.
- ٢ - نعطي الشخص المتدرب الحد الأدنى من التدريب لتجميع المعلومات.
- ٣ - يعطيه طريقة مختصرة بتعريفه على الغرفة وبخاصة الأماكن التي يحتاجها باستمرار مثل الحمام-المغسلة-المطبخ.
 - الشرح شفهياً عن الغرفة- حجمها واستعمالها،،، الخ.
 - إعادة الشرح من قبل الكفيف للمراافق، لمعرفة مدى صحة المعلومات لديه.
 - التوجيه عن طريق استخدام معرفته باتجاه عقارب الساعة وعكس عقارب الساعة، والتحرك من نقطة الانطلاق إلى أي مكان بالغرفة يريد الوصول إليه.

رابعاً- التنقل حسب مفهوم الساعة:

ساعة تحديد الاتجاه أو محور الساعة ويتصور الكفيف نفسه في منتصف الساعة على هذا الأساس يكون:

- أ) أمامه الساعة الثانية عشر.
- ب) خلفه الساعة السادسة.
- ج) يمينه الساعة الثالثة.

د) يساره الساعة التاسعة وهكذا يكون الكيف قد عرف الاتجاهات الأربع الرئيسية في محور الساعة.

لتعليم الاتجاهات والتوجيه حسب الساعة:

- تحديد إشارة باليد قبل التوجه.
- توجيه الجسم حسب اتجاه اليد والتحرك.

مدى استفادة المكفوفين من هذا الاتجاه:

- أن يتعرف على الأعداد والأرقام من ١ - ١٢ .
- التعلم على تحديد الزوايا.

▪ معرفة مفهوم الدائرة باعطائه مجسم واللعب معهم حسب شكل الساعة.

استعمال طرق الحماية للقسم العلوي والسفلي من الجسم.

- تطوير التركيز لدى الطالب.
- تنمية المقدرة الكلامية لدى الطفل.
- تنمية النظام والترتيب لدى الطفل.

خامساً - التقاط الأشياء الساقطة : Locate Dropped Articles.

لاتقاط الشيء الساقط يجب تدريب أو تطوير حاسة السمع:

- ☒ في حالة قلة مصدر الصوت.
- ☒ تحديد مصدر الصوت.
- ☒أخذ الاتجاه والتأشير إليه.
- ☒ معرفة مقدار المسافة بينه وبين الشيء الساقط.
- ☒ معرفة تحديد نوع الصوت وتمييزه.
- ☒ التوجيه إلى مصدر الشيء الساقط باستخدام طرقاً للحماية.

تمرين(١):

دع الكفيف يحدد الاتجاه والمسافة التي وقع فيها الشيء الساقط - واداً أمكن - حسب أرقام الساعة، ثم التوجّه اليه باستعمال طرق الحماية المطلوبة.

تمرين(٢):

لانتقاط الأشياء الساقطة يجب استعمال طريقة مميزة، وهي:

- ١- تحريك اليدين بشكل دائري
- ٢- أن تكون اليدين بجانب بعضهما البعض، ويقوم بتوسيع الدائرة حتى يلتقط **الشيء الساقط**
- ٣- أن تكون اليدين بمستوى الكتفين على الأرض من الداخل إلى الخارج.

الطريقة الثانية: التعلم أو التقادم الشيء الساقط بيد واحدة.

أنواع الأدوات المتحركة:

- عند بدء التعليم يجب أن نستخدم الأدوات الثابتة.
- يجب أن لا نستخدم الأدوات التي تصدر صدى في بداية التعليم.

أ) سقوط أشياء ثابتة.

ب) سقوط أشياء متحركة.

ج) سقوط أشياء مرتجدة.

١) يجب تدريب الشخص في منطقة هادئة من غير وجود مثيرات خارجية، لتطوير حاسة السمع.

٢) يجب أخذها في منطقة مغلقة وليس مفتوحة، كي نطور التركيز عنده.

٢) في حالة فقدان أي جزء من اليدين أو ووجع في الظهر، فإن الكفيف يستطيع البحث بطريقه الأرجل.

إيجاد الأشياء الساقطة على الطاولة:

- ١- الأخذ بعين الاعتبار تدريب معين على الطاولة بشكل ثابت.
- ٢- تحديد عرض حافة الطاولة بشكل مس خفيف بظاهر يديه.
- ٣- البدء بالتفتيش من حافة الطاولة بشكل متلاصق من الداخل إلى الخارج.
- ٤- يستطيع إيجاد الأشياء في مرحلة متقدمة عن طريق الساعة.

أولاً: تنمية حاسة اللمس لدى الطفل الكفيف

لتدريب الحاسة اللمسية وتفعيلها يتوجب أن تراعى بعض الاعتبارات الهامة مثل:

- أن تعطى للطفل الكفيف الفرصة للبحث والإلام والإحاطة بالأشياء سواء كان لها صوت أو ليس لها مع مراقبته عن كثب حتى لا يتعرض للأخطار وذلك لتنمية ثقته في ذاته وتعوده البحث الذاتي دون الاعتماد على الآخرين إلا في بعض المواقف.
- عندما تقدم شيئاً للطفل الكفيف يجب أن تضعه في يده حتى يتعود استخدام الأيدي في التعرف على الأشياء وطبيعتها وحجمها وشكلها ومن ثم تدريب الحاسة اللمسية وتقوية التأزير العصبي.
- يجب أن يقترن تقديم الأشياء للطفل الكفيف وخاصة في يده بشرح موجز عن طبيعتها وتشكيلها وصفاتها وأهميتها وأحجامها وحرارتها وما إلى ذلك حيث أن الطفل الكفيف لا يتيره اسم الشيء وإنما صفاتيه وشكله وحجمه وطبيعته وذلك لارتباط اسم الشيء بطبيعته في ذاكرته وحتى إذا ما تكلم عن ذلك الشيء كان معروفاً لديه فهو يتكلم عنه كما يراه الطفل البصر.
- يمكن أن تلجأ إلى أسلوب المناقشة عند تدريب حاسة اللمس لدى الكفيف لأن تضع بين يديه شيئاً مختلفين في طبيعتهما وصفاتهما ومتافقين في حجمهما مثل كرة قدم وبطيخة متقاربتين في الحجم ثم تدير حواراً حول ملمس كل

منهما وكتلتها والصوت الصادر عنها نتيجة الطرق عليها فعن طريق هذا النمط من الحوار وغيره يتم إثارة انتباه الطفل الكفيف وإدراكه فيلمس الأشياء بانتباه ، ويعدد مقارنات سريعة بينها من حيث الخصائص فتزداد قدرته من مجرد اللمس إلى التعلم عن طريق اللمس ومن ثم ترتفع مقدرة اللمس لديه وبزيادتها تزداد إمكانية إدراكه الفعلي حيث أن تكوين الانطباعات الحسية والربط بينها وبين المعلومات التي تم الحصول عليها تعد عملية عقلية تقوم على إدراك العلاقات والربط بينها والاستفادة من كل جزئية يمكن الحصول عليها.

ثانياً - تدريب حاسة السمع لدى الطفل الكفيف

ونظراً لأن تدريب الطفل الكفيف على تنمية مهارات الاستماع ضروري وهام ، ومن هذا المنطلق يمكن إتباع الكثير من الطرق لتحقيق ذلك ومن هذه الطرق:

- ١) جذب انتباه الطفل إلى ما يمكن الاستماع إليه بطريقة مشوقة وممتعة.
- ٢) استخدام استراتيجية قص القصص، ثم تكليف الطفل بإعادة ما سمعه ومحاولة تلخيصه واستخلاص الأفكار الأساسية للقصة.
- ٣) الاستماع إلى الأشرطة المسجلة والتعليق عليها.
- ٤) محاولة التخلص من التشتيت وعدم التركيز بعدم إطالة زمن الاستماع وجعله على فترات مناسبة.
- ٥) تشجيع الطفل على الاستماع وتعزيزه على ذلك.
- ٦) يمكن الاستعانة بأشخاص آخرين للتتدريب على تمييز الأصوات.
- ٧) أن تتم عملية التعلم في جو من الهدوء والأمان والتنظيم.
- ٨) تركيز الانتباه على النقاط الهامة واعطاء وقت كاف لاستيعابها.
- ٩) تدريب الطفل على عملية التواصل المنظم وخاصة مع الآخرين كمعرفة وقت الاستماع ووقت التحدث أو الرد وهكذا.

كيفية استخدام العصا البيضاء:

- قبل استعمال العصا يجب على الشخص الكفيف التدرب على مهارة استخدامها بواسطة مرشد متخصص.
- يضع الكفيف كفه على مقبض العصا (في وضع المصافحة) والأصابع ممسكة بمقبض العصا، وأصبح السبابية ممتدًا على المقبض والإبهام متوجهًا نحو محور العصا.
- تكون نهاية العصا عند تحريكها يمينًا ويسارًا ملائمة لسطح الأرض ولا ترتفع عنه لأكثر من 2 بوصة، ويكون امتداد العصا يسبق قدم الكفيف بخطوة في عكس اتجاه القدم التي تأخذ الخطوة.
- (تنوية) رفع العصا بعيدًا عن الأرض قد يؤدي إلى عدم القدرة على كشف المعicقات الأرضية الأمر الذي قد ينتج عنه تعثر الكفيف أو وقوعه على الأرض. وفي الأرض المنساء يمكن مسح الأرض بالعصا فقط دون الحاجة إلى رفع العصا عن الأرض.

تتمثل استراتيجيات استخدام العصا بما يلي:

- ١- يضع المكفوف يده على مقبض العصا موجهاً ظاهر اليد للأعلى والأصابع ممسكة بمقبض العصا، والإبهام ممتد على المقبض ومتوجه نحو محور العصا.
- ٢- يضع المكفوف ذراعه بشكل ممتد.
- ٣- توضع اليد على بعد حوالي ١٨ سم من جسم الطالب ويكون الجزء الأسفل للعصا موجهاً بشكل مائل نحو الجهة المعاكسة من الجسم، وتبعه نهاية العصا عن جانب الجسم حوالي ٢ سم.
- ٤- تكون نهاية العصا من الأسفل أعلى من سطح الأرض بحوالي ٢ سم.
- ٥- يمشي المكفوف حسب الأوضاع السابقة، وعندما ينتقل في مكان مزدحم عليه أن يقرب أسفل العصا إلى منطقة مركز جسمه

٦- بعد اتقان استخدام العصا تنتقل الى استراتيجية استخدام العصا لصعود الدرج والترول منه ولعبور الشارع.

وفي الأرض المنساء

يمكن مسح الأرض بالعصا فقط دون الحاجة إلى رفع العصا عن الأرض.

صعود ونزول الدرج (السلم)

يكتشف الشخص الكفيف حافة الدرجة الأولى بالطرف السفلي من العصا ثم يفحص سعة الدرجة من اليمين إلى اليسار لتعديل مكانه من الصعود أو الترول.

يتعرف على ارتفاع الدرجة الأولى وعمقها لتحديد بداية الدرجة الثانية.

يرفع الكفيف العصا بشكل قائم إذا كان صاعداً وبشكل مائل إذا كان نازلاً، ويبعدها عن جسمه للأمام ويدعها تلامس الدرجة التي سيصعد عليها.

على الكفيف أثناء الصعود أو الترول أن يحافظ على وضعه مستقيماً وعندما يشعر أن الطرف السفلي للعصا قد لامس الأرض يستنتج أن الدرج انتهى فيرجع إلى الاستخدام المعتمد للعصا ويستمر في المشي.

تحديد الاتجاه:

عند السير بجوار الرصيف (غير المهد للسير) يفضل أن تكون العصا ملامسة لحافة الرصيف ليتمكن مستخدماها من التعرف على تحديد اتجاه الخطوة القادمة (تسمى خط الشاطئ أو تتبع الحواف)

عبور الشارع :

يقف الشخص الكفيف مستعداً على حافة الرصيف ومسكاً بعصاه بحيث يدرك كل من يراه بأنه يهمّ بعبور الشارع (في أماكن عبور المشاة). كما يقوم بفحص عمق الشارع عن الرصيف ويتحسس بعصاه الشارع ليتأكد من عدم وجود سيارات متوقفة أو أية معicقات أخرى. ثم ينصلت ليراقب حركة المرور يميناً ويساراً، ويعبر الشارع عندما يتتأكد أن العبور

أصبح آمناً. كما ينصح بتدريب الكفيف في الشوارع شبه الخالية لحين إجادته لهذه المهارة.

يفضل عبور الشارع مع مرافق في بلادنا حتى يخلق الوعي بالعصا البيضاء.

فن التعامل مع الكفيف

هذه محاولة لتقديم بعض الفنietas والخبرات الخاصة بأساليب التعامل مع الشخص الكفيف، والتي تنطلق من الإيمان بأن الكفيف إنساناً قبل وصفه بأنه معاقة، وأنه مواطن كأي مواطن له من الحقوق وعليه من الواجبات، وأن مساندته واجب إنساني وأخلاقي واجتماعي وديني. فالكفيف إن لم يكن فرداً من أفراد أسرتك، فهو جارك، أو صديقك، أو زميلك في العمل، أو شخص تقابله في طريقك أو سفرك قد يحتاج بدرجة ما لخدمة أو مساندة أو مساعدة منك، فعليك أن تتعرف على فنietas التعامل معه وكيفية اصطحابه أو مرافقته للأماكن المختلفة، أو تناول الطعام أو الشراب معه، وكيفية احترام خصوصيته، وتقديم المساعدة المطلوبة له على النحو المناسب دون المبالغة فيها أو التقليل منها. ولكي يكون المشي مريحاً وفعلاً للشخص الكفيف على المرشد أن يتبع الخطوات التالية:

١- الاتصال:

يلمس المرشد ظاهر يده الكفيف بظاهر يده هذه الإشارة تنبه الكفيف ليمسك يد المرشد.

٢- القبضة:

يضع الكفيف يده فوق منطقة الكوع من ذراع المرشد البصر.

٣- القبضات البديلة:

- عندما يكون الشخص الفاقد للبصر طفلاً يمسك رسغ المرشد.
- في حالة الحاجة إلى بعض الدعم الإضافي يمسك ساعد المرشد الأعلى من داخل المرفق.
- عندما يكون الكفيف أطول من المرشد يريح يده على كتف المرشد.

٤- الوقفة:

يكون الكفيف على بعد نصف خطوة خلف المرشد.

٥- تغيير الاتجاه:

عندما ي يريد المرشد أن يعود بنفس الطريق بشكل معاكس يتوجه كل منهما نحو بعضهما البعض وهم يلتفتان ١٨٠ درجة.

٦- تغيير الجوانب:

- أ- يقدم المرشد إشارة شفهية لتغيير الجوانب.
- ب- يتحسس الكفيف عبر ظهر المرشد بواسطة يده حتى يصل لليد الأخرى ومن ثم يأخذ الكفيف الموضع المناسب والقبضة المناسبة.

٦- المرات الضيق:

- ٠ يحرك المرشد ذراعه إلى الوراء تجاه ظهره.
- ٠ بعد اجتياز الممر الضيق يعيد المرشد يده إلى وضعها الطبيعي السابق.

٨- الأبواب:

- ٠ يقوم المرشد بفتح الباب باليد التي لا يمسك بها الشخص الكفيف.
- ٠ ثم يمسك مقبض الباب باليد التي يمسك بها الشخص الكفيف.

٩- السالم:

يتبع الكفيف المرشد في السير على إيقاع سيره على أن يكون على بعد خطوه خلفه.

١٠- الجلوس:

يحضر الكفيف بالقرب من موضع المقعد ويخبره مشافهة عن الاتجاه الذي يقابل له المقعد.

١١- ركوب السيارة:

يقوم المرشد بارشاد الكفيف إلى مقبض باب السيارة موضحاً له اتجاه السيارة.

وأهم هذه فنیات التعامل مع الشخص الكفيف ما يلي:


- التعرف على استعداد الكفيف لقبول المساعدة.

- الامساك الصحيح لاصطحاب الكفيف.
- أن يراعي المرشد استجابة الكفيف لحركته.
- أن يقوم المرشد بالتنبيه حال قرب سلم أو حضراً وأي مخاطر.
- أن يدرك المرشد ماذا يفعل عند المرور بالمرات الضيقة.
- أن يدرك المرشد ماذا يفعل عند الصعود أو الترول من السلم.
- أن يدرك المرشد ماذا يفعل عند الجلوس على المقعد.
- أن يدرك المرشد ماذا يفعل عند ركوب السيارة.
- توقع مد يده دائمًا.
- لا تشعر بالإحراج من استخدام الأفاظ تتعلق بالنظر مثل : انظر - إن رأيت من وجهة نظرك الآخر.
- لا تشعر بالإحراج من التحدث عن كف البصر وعن إعاقته فهذا لا يضايقه لأنّه اعتاد عليها وإنما عليك اتباع الأسلوب المناسب.
- إذا قام الكفيف بأداء عمل بسيط معتمداً على نفسه فلا تنظر إليه باستغراب وكأنه قام بمعجزة وتقول له "هل فعلت هذا وحدك دون مساعدة" فإنك تعامله وكأنه طفل.
- الكفيف مثل أي شخص آخر لا يختلف عنك، لهذا عامله بشكل طبيعي وبدون افتعال.
- صفات المكان (عن يمينك . عن يسارك . أمامك) لأنك عين الكفيف.
- لا تظهر له العطف الزائد والشفقة، ولا ترمي لحاله.
- أشعره بدخولك المكان وعرفه بنفسك.
- أشعره بيديك للمصافحة.
- لا تصرخ عند الحديث معه فهو ليس أصمّ.
- لا تخرج دون استئذان.
- لا تحرك الأثاث دون علمه.
- افتح الأبواب والنواخذ على مصراعيها أوأغلقها تماماً.

- إذا قابلت كفيضاً و معه مراافق مبصر فلا تخاطب المراافق المبصر بما يريد الكفيف.
 - عند التحدث مع الكفيف عليك أن تستدير و تنظر باتجاهه وإن كان لا يراك فهو يشعر ويعرف إن كنت تتحدث إليه وأنت تنظر باتجاهه من خلال اتجاه صوتك.
 - لا تبالغ في تقديم المساعدات للكفيف.
 - إذا قام الكفيف بأداء عمل بسيط معتمداً على نفسه فلا تنظر إليه باستغراب وكأنه قام بمعجزة.
 - إذا أردت إرشاد الكفيف إلى موضع شيء فلا تقل له هناك فهو لا يرى هناك وإنما كن دقيقاً في الشرح وقل مثلاً على يمينك على بعد ثلاثة أقدام وهكذا.
 - عند تقديمك شيئاً ما للكفيف لا تقل له خذ فهو لا يرى اتجاه يدك وموقعك، وبالتالي فإنك إنما تصدر صوتاً بالشيء الذي تريده تقديمك له فيسمع الصوت ويعرف الموقع والاتجاه ويسهل عليه أخذه، وإنما أن تقربه إلى يده حتى يلمسه ويشعر فيستطيع أخذه.
 - عند تقديمك شيئاً أو آناء من أي نوع للكفيف لا تملأه إلى آخره.
 - إذا قدمت للكفيف طعاماً فاذكر ما الطعام واذكر موقعه على الطاولة وموقع الكأس والأدوات الأخرى، حتى يتتسنى له أخذه دون أن يوقعه، وممكناً الاستعانة بطريقة الساعة.
- تحذيرات:** (لاتدفعه - لا تجره - لاتمسكه من ثيابه)

أدعاة العقلية

أولاًً : مفهوم الإعاقة العقلية:



هم الأشخاص الذين يعانون من جوانب قصور ملموسة في الأداء الوظيفي الحالي ، وتصف الحالة بأداء عقلي دون المتوسط بشكل واضح، ويكون مرتبطة بخلل في واحدة أو أكثر من

الوظائف التالية:

ويقصد به معدل النضج في نمو مهارات سن المهد أو الطفولة المبكرة مثل الجلوس، والحبو، والوقوف، والمشي، والكلام، والقدرة على التحكم في الإخراج

ويقصد به مدى قدرة الفرد على الاستقلال وفي نفس الوقت بناء علاقات شخصية أو اجتماعية مع غيره في حدود إطاره الاجتماعي.



أنواع المتلازمات



متلازمة برادرولي
Prader-Willi syndrome



متلازمة داون
Down Syndrome



متلازمة أنجل مان
Angelman syndrome



متلازمة إدوارد
Edward syndrome



متلازمة تيرنر
Turner syndrome



متلازمة وليامز
Williams syndrome



متلازمة فراجيل إكس
Fragile X syndrome



متلازمة جولدنهار
Goldenhar syndrome



صغر رأس الجمجمة



كبر رأس الجمجمة

تعد الوراثة عالماً مهماً في حدوث الإعاقة الذهنية، فالطفل يرث من والديه أوأجداده إما مباشرة عن طريق الجينات التي تحملها صبغات أو كروموسومات الخلية التناسلية وفقاً لقوانين وراثية أو عن طريق غير مباشر خلال عيوب أو قصور أو خلل في الجينات.

- الظروف الاقتصادية للأسرة.**
- نقص الدافعية والاضطراب النفسي في الطفولة المبكرة.**
- العزلة الاجتماعية.**
- ضعف الاتصال بالأ الآخرين والحرمان الثقافي.**



هي تلك التي تتعلق بالأمراض والحوادث التي تصيب الطفل قبل وأثناء وبعد الولادة، والتي تسبب ضرراً لأدمغة هؤلاء الأطفال وأجهزتهم العصبية ، منتجة الإعاقة الذهنية على النحو التالي:

ثانياً: أثناء عملية الولادة:


- (أ) طول مدة الولادة.
- (ب) صعوبات ومشكلات معالجة عملية الولادة.
- (ج) ضعف أو سوء عملية الولادة (جذب الطفل بصورة عشوائية).

ثالثاً: بعد عملية الولادة:

- (أ) أمراض تصيب المخ بعد الولادة مباشرة وتكون ناتجة عن فيروس.
- (ج) أمراض المخ الشديدة.
- (د) نقص الأكسجين عند الميلاد.
- (ه) العوامل البيئية والحرمان من الخبرات البيئية.

أولاً: قبل الولادة:

- (أ) إصابة الأم بالحصبة الألمانية.
- (ب) إصابة الأم بالزهري "القوباء الجلدية" ، أو آية أمراض جنسية معدية.
- (ج) تدخين الأم للسجائر أو تناول الكحوليات والمخدرات.
- (د) سوء أو ضعف الصحة العامة للأم.
- (ه) سوء التغذية الحاد.
- (و) التعرض لأشعة إكس.
- (ز) تعرض الأم للحوادث.



الخصائص العقلية

الخصائص الاجتماعية

الخصائص الجسمية

- قلة ذكائهم عن الأطفال العاديين.
- نقص الفهم والتفكير والتخيل.
- نقص الإدراك والتركيز والتحصيل.
- عدم إدراك العلاقات بين الأشياء.
- عدم القدرة على تركيز انتباذه وقصور فهمه للرموز المعنوية.


- الشعور بالفشل إذا التحق بالمدرسة.
- عدم القدرة على إقامة علاقات اجتماعية.
- عدم تقبيلهم للتعامل مع العاديين.
- زيادة مستوى اعتماده المعاق ذهنياً على من حوله.
- أوزانهم وأطوالهم أقل من المتوسط عند مقارنتهم بالأطفال العاديين لذلك تعتمد معظم الصفات الجسمية على الخصائص الوراثية للطفل.

الخصائص التعليمية

- تأخرنوا اللغة والكلام.
- الحاجة إلى مدارس أو فصول خاصة.
- الحاجة إلى مناهج خاصة تتافق مع قدراتهم.
- الحاجة إلى طرائق التدريس مميزة.

الخصائص النفسية

- عدم الاتزان الانفعالي.
- عدم الاستقرار وكثرة الحركة.
- نقص القدرة على التعلم مقارنة بغيرهم من غير المعاقين.
- الحاجة إلى إتقان المهارات الوظيفية اليدوية.



أساليب التواصل مع ذوي الإعاقة العقلية

التواصل غير اللفظي



طرق تعليم ذوي الاعاقة العقلية



المداخل التعليمية لذوي الاعاقة العقلية

رابعاً

ثالثاً

ثانياً

أولاً

أنشطة

أنشطة

المواد

أنشطة

ال التواصل

تنمية

الإدراكية

الحياة

الحواس

اليومية

ثامناً

سابعاً

سادساً

خامساً

برامج

الجوانب

الأنشطة

مواد

التنشئة

النفسية

الحركية

أكاديمية

الاجتماعي

تاسعاً

برامج التهيئة

المهنية

أنشطة الحياة اليومية الأساسية (داخل المنزل)

تهدف العملية التعليمية لذوي الإعاقة العقلية لإكسابهم العديد من المهارات من خلال الأنشطة المختلفة

الأنشطة المنزليّة :

أداء الفرد لمطلباته اليومية داخل بيته والوفاء باحتياجاته والتزاماته الشخصية الضرورية للحياة داخل المجتمع .. و تتعدد هذه الأنشطة بحيث تشمل تنظيف المنزل ، غسيل وكي الملابس ، أعمال المطبخ ، استخدام الأجهزة المنزلية ، الوقاية من الحوادث المنزلية ، و غيرها من الأنشطة المنزلية التي يحتاج الفرد لأدائها داخل المنزل ..



أنشطة الرعاية الذاتية

تمثل أنشطة الرعاية الذاتية أحد أهم أنشطة التدريس للأفراد المعاقين عقلياً حيث تعتبر أول وأبسط المكتسبات التي يكتسبها الطفل من أسرته .. كما تعتبر من أهم مكتسبات الطفل من الأسرة في الفترة الأولى من حياته حيث تمثل الخطوة الأولى للاعتماد على الذات و الاستقلال عن الأسرة ورفع بعض عبء التربية الأبوين .. تتضمن هذه الأنشطة أنشطة رئيسة منها تناول الطعام ، ارتداء الملابس ، استخدام المرحاض ، العناية بالنظافة الشخصية الاستحمام ، تصفيف الشعر ، غسيل اليدين ، غسيل الوجه والأسنان ... وغيرها من المهارات التي يجب أن يؤديها الفرد لكي يكون معتمداً على نفسه بشكل كامل.



أنشطة حياة يومية


متقدمة (خارج المترن)



وتتضمن مهارات التعامل مع محیط البيئة خارج المترن والتي يتعامل فيها الطفل مع البيئة المحيطة بها الأكثر اتساعاً كالتعرف على أسماء الشوارع ، إشارات المرور، وسائل المواصلات ، طرق عبور الشارع أصحاب مهن ، طبيعة كل مهنة ، ومدى احتياجنا لكل مهنة ، أوقات احتياجنا لكل مهنة



المواد الإدراكية



تعتبر المواد الإدراكية من أهم المواد التعليمية التي يجب أن يتضمنها المحتوى التعليمي لمناهج الأفراد المعاقين ذهنياً لما تتطلبه طبيعة الأفراد المعاقين ذهنياً التركيز على هذا الجانب نظراً لأنخفاض القدرات العقلية للأطفال المعاقين ذهنياً مما يترتب عليه انخفاض القدرة على الملاحظة والاستنتاج وتحليل البيئة المحيطة بهم ويشمل تدريس المواد الإدراكية أيضاً على تدريس برامج لتنمية القدرات و المهارات العقلية مثل مهارات الانتباه، التركيز، التصنيف، الترتيب، التسلسل ، وغيرها من المهارات العقلية التي قد نجد بها قصور لدى الطفل.



تنمية الحواس

تكتسب هذه العملية أهمية خاصة بالنسبة للأفراد المعاقين ذهنياً وتعتبر أنشطة تنمية الحواس من الأنشطة التعليمية التي يمكن أن ينمي من خلالها المدرس مهارات الطفل المعاق ذهنياً فيما يتعلق بمهارات الإدراك والتمييز والذاكرة الحسية لكل حاسة من الحواس الخمس بالإضافة للمهارات الفرعية للحواس المرتبطة بهذه الحواس (مثل الإدراك البصري للأشكال أو الخطوط ، التمييز السمعي ، ذاكرة التذوق للمذاقات المختلفة) .



أنشطة التواصل

يكون الأفراد المعاقين غير قادرين على استخدام التواصل اللفظي لإتمام عملية التواصل نظراً لظهور القصور لديهم وبذلك يجب أن يكون الهدف من عملية التواصل مع الطفل المعاق ذهنياً توفير وسائل التواصل الأخرى البديلة للأطفال المعاقين ذهنياً غير التواصل اللفظي "الكلام" الرموز المجمعة والصور والصور التعبيرية والرموز والإشارات وغيرها من وسائل التواصل التي يمكن أن تعمل على توصيل الرسالة من الطفل المعاق ذهنياً لمن يخاطبه وعدم قصر وسيلة التواصل على التواصل اللفظي أو الكلام فقط .



مواد أكاديمية

وتتضمن بدياليات المواد الأكاديمية من مهارات أولية



للقراءة والكتابة والحساب والعلوم بما يتيح للفرد المعاك التعامل مع المشكلات الأكاديمية البسيطة وحلها .. فمثلا قد يستخدم أوليات الحساب في نقود من فك وتصحيح وشراء وحساب الباقي مثلا ، و مبادئ القراءة و الكتابة في كتابة الاسم و العنوان.. كما يجب أن يتعرف الطفل على الفرق بين الحيوانات والطيور والأسماء .. كما يجب أن يتعرف على الفرق بين الحيوانات الآلية والحيوانات المفترسة من خلال دراسة مبادئ مادة العلوم.



الأنشطة الحركية

تقترب الإعاقة العقلية غالباً بإعاقات حركية والتي تمثل عائقاً قوياً للطفل عن استكشاف البيئة المحيطة. لذلك كان واجب على وضع البرامج أو مدرس التربية الخاصة أو الأخصائي الرياضي أن يهتم بتنمية أوجه القصور في القدرات الحركية لدى الطفل المعاق من خلال تصميم الأنشطة الحركية لتحسين الجلوس مستقلاً، الوقوف، المشي.

الجوانب النفسية

تقترب الإعاقة العقلية بالعديد من المشكلات السلوكية. فكان لابد من التدريب على فض المشكلات السلوكية من خلال العديد من الفنيات كالتعزيز والتصحيح الذاتي والتقليد والنماذجة والتجاهل.



التنشئة

من الجوانب المهمة التي يجب أن يتضمنها المحتوى التعليمي لتأهيل المعاقين ذهنياً حيث يجب أن تزوده المناهج التعليمية التي توضع له بالمهارات الاجتماعية الالازمة التي تمكنه من تكوين علاقاته الاجتماعية مع الآخرين واكسابه المهارات الاجتماعية عن طريق تدعيمه للأشكال الإيجابية للمعاملات مع الأصدقاء داخل الفصل ، أو وضع الطفل في مواقف اجتماعية ملائمة تسمح له إخراج أشكال السلوك الاجتماعي المرغوب من خلال أنشطة الرحلات أو الألعاب الجماعية أو المعسكرات.



التهيئة المهنية



يعتبر التوظيف أو التأهيل المهني هو القمة الرئيسية لأي سلم أو نظام تعليمي ، وتهتم تلك البرامج المهنية المقدمة للمعاقين عقلياً بالتهيئة المهنية من خلالها مهارات مهنية عامة تصلح لأن تؤهله للعديد من المهن كالربط ، التعبئة ، الخياطة ، الدق ، العقد .

اضطراب التوحد

مقدمة:

بدأ الاعتراف بالأوتیزم كاضطراب مستقل وليس نوع من الفصام الطفولي أو ذهان الطفولة المبكرة منذ عام ١٩٧٨ مع نشر الدليل الدولي التاسع تحت عنوان **الأوتیزم الطفولي** Infantile Autism. إضافة إلى ذلك يوجد فرق بين أعراض الأوتیزم وأعراض الفصام في الطفولة، حيث يتسم الأول بـ **العلامات الإكلينيكية** معينة.

مثل: الطفل الأوتیزمي عاجز عن التفاعل مع الآخرين مما يجعل أبويه يصفونه بأنه مستقل وغير معتمد على الآخرين وأنه يفضل الوحدة ولا يشعر بوجود الآخرين وأنه يدرك الآخرين وكأنهم جوامد.

تعريف اضطراب التوحد:

التوحد عبارة عن نوع من التفكير يتميز بالاتجاهات الذاتية التي تتعارض مع الواقع والاستغراق في التخيلات بما يشبع الرغبات التي لم تتحقق ، وعرفته الرابطة الأمريكية للطب النفسي (American Psychiatric Association 1994)

American Psychiatric Association

بأنه فقدان القدرة على التحسن في النمو مؤثرا بذلك على الاتصالات اللغوية وغير اللغوية والتفاعل الاجتماعي وهو عادة يظهر في سن قبل ثلاثة سنوات والذي يؤثر بدوره على الأداء في التعليم.



Logo representing autism awareness.



-عندما يكون أكبر سنًا يتتجنب النظر في وجه إنسان آخر

-ليس لديه وعي بذاته ويحاول دائمًا اكتشاف جسده

-لا يحب أن يحضره أحد

-يقوم بالطرق التقليدية في التعليم

-لا يخاف من الخطأ

-يكرر كلام الآخرين

-أما نشاط رائد ملحوظ أو خمول مبالغ فيه

-لا يلعب مع الأطفال الآخرين

-ضحك واستثارة في أوقات غير مناسبة

-بكاء ونوبات غضب شديدة لأسباب غير معروفة

-يقاوم التغيير في الروتين

-يستمتع بلف الأشياء ويرميها

-لا يستطيع التعبير عن الألم

-تعلق غير طبيعي بالأشياء الغريبة

-فقدان الخيال والإبداع في طريقة لعبه

-وجود حركات متكررة وغير طبيعية مثل هز الرأس أو الجسم

-قصور أو غياب في القدرة على الاتصال والتواصل

سمات الأطفال التوحديين

(الأوتيزم):



تشخيص اضطراب التوحد:

يمكن تشخيص اضطراب التوحد من خلال:



الوسائل العلاجية المستخدمة لعلاج

الأطفال ذوي اضطراب التوحد:

العلاج بالموسيقى

العلاج الدوائي

العلاج السلوكي

العلاج النفسي

العلاج بالإبصار

العلاج باللعبة

العلاج بالحياة
اليومية

العلاج بالفن

العلاج بالمسك

العلاج بالنظام
 الغذائي
 و الفيتامينات

العلاج بالتمرينات
 البدنية

العلاج بالمعايشة


علاج اللغة
 والتواصل

العلاج باستخدام
 الحيوان

العلاج البيئي

تعليم اطفال التوحد

تمر عملية تعليم اطفال التوحد بمجموعة من المراحل تبدء بالخطيط لعملية التدريب ثم تنفيذ التدريب انتهاءً بتقييم عملية التدريب ومدى النجاح في تحقيق الأهداف ومدى النجاح في البرنامج التدريبي وفيما يلي سوف نتناول كل مرحلة من مراحل تدريب اطفال التوحد كما يلي:



المؤشرات التشخيصية الدالة على التوحد في ضوء المراحل العمرية:

المؤشرات التشخيصية لأطفال التوحد في العام الأول

أصبح الان بإمكاننا أن نتعرف على التوحد لدى الأطفال منذ العام الأول، حيث حددت مجموعة من الأعراض التي تظهر على الطفل منذ الشهور الستة الأولى، فضلاً عن مجموعة أخرى من الأعراض تظهر في الشهور الستة الثانية، ويمكن أن نعرض لتلك الأعراض على النحو التالي:

أ- الأعراض المميزة للطفل التوحدi خلال الشهور الستة الأولى من العمر

وتشمل

- ١- يبدو وكأنه لا يريد أمه ولا يحتاج إليها أو لوجودها.
- ٢- لا يبالي بآقبال الراشدين عليه أو حمله حتى لو كان الراشد وثيق الصلة به
- ٣- تكون عضلاته رخوة أو متراهلة
- ٤- لا يستطيع الطفل أن يلاحظ أمه أو يتبعها ببصره
- ٥- يكون الطفل قليل المطالب بشكل ملحوظ
- ٦- لا يبتسم إلا نادراً
- ٧- لا يبكي إلا قليلاً ومع ذلك يكون سريع الغضب أو الانفعال بشكل كبير
- ٨- تكون الكلمات التي ينطق بها غير مفهومة
- ٩- تكون استجاباته متوقعة، ومن ثم فهو لا يأتي بأي استجابة يمكن ان نعتبرها غير متوقعة
- ١٠- لا يبدى اي اهتمام باللعب التي يتم وضها أمامه

ب-الأعراض المميزة للطفل التوحدi خلال النصف الثاني من العام الأول من عمره

- ١- لا يبدى الطفل أي اهتمام بالألعاب الاجتماعية.
- ٢- لا يبدى الطفل اي انفعال نتيجة حدوث أي شيء أمامه.
- ٣- يفتقر للتواصل اللفظي وغير اللفظي.
- ٤- تكون ردود أفعاله للمثيرات المختلفة إما مفرطة أو قليلة جداً

مؤشرات التوحد في مرحلة ما قبل المدرسة

- ١ - لا يتكلم الطفل بالشكل المتوقع مقارنة بالاطفال في نفس عمره الزمني، أو ربما لا يتحدث مطقاً.
- ٢ - لا يغير الطفل اهتماماً أو انتباهاً من حوله وكأنهم غير موجودين.
- ٣ - لا يتسرّجّب لتعبيرات الآخرين الوجهية كما لا يبالى بمشاعرهم.
- ٤ - ليس لديه تخيل أو لديه قدر قليل من التخيل وخاصة في اللعب وهو ما يعرف بقصور اللعب التخييلي في الدليل التشخيصي الإحصائي الرابع
- ٥ - لا يهتم باللعب مع الآخرين في نفس عمره الزمني أو من هم قربين منه في المرحلة العمرية.
- ٦ - لا ينتظراً دوراً ثناء اللعب.
- ٧ - لا يشارك الآخرين المشاعر سواء الحزن أو الفرح
- ٨ - لديه العديد من مشاكل التواصل غير اللفظي مثل التواصل البصري وتعبيرات الوجه، واللامعات.
- ٩ - لا يشاور على الأشياء عندما يريد من شخص آخر النظر إليها
- ١٠ - ليس لديه القدرة على المبادرة أي لا يستطيع أن يبدأ محادثة أو يبدأ في اللعب مع الآخرين
- ١١ - لديه حركات تكرارية غير طبيعية باليد والجسد
- ١٢ - لديه نوع من الحساسية السمعية التي قد تكون مرتفعة فيستجيب بشكل مبالغ فيه للأصوات أو منخفضة فلا يستجيب للأصوات

مؤشرات التوحد في سن المدرسة

(١) مشكلات في التواصل تشمل:

١ - يصدر أصوات غير طبيعية أثناء الكلام

٢ - يكرر الكلمات والعبارات

٣- لديه نمو غير طبيعي للغة فمثلاً عندما كانو صغار اعتادوا على استخدام لغة مختلفة عن لغة الأطفال في نفس عمرهم الزمني (نسمة الصوت، الرتابة)

- ٤- يقوم بتبييد يلضمائهم فيقول أنت عايز بدلاً من أنا عايز
- ٥- يستخدمون كلمات غير عادية منمقة أو فصحى تختلف عن اللغة المستخدمة والمتداولة من قبل الأطفال في نفس أعمارهم الزمنية
- ٦- يستخدم لغة محدودة ولا يتكلمون إلا في الموضوعات التي تمثل محور اهتماماتهم.

(٢) مشكلات في المهارات الاجتماعية تشمل:

- ١- ربما لا يهتم الطفل باللعب مع الآخرين
- ٢- يحاول اللعب مع الآخرين لكن بطريقة غير مناسبة وهو ما قد يجعله يبدو عدوانياً.
- ٣- يتصرف بطريقة يصعب على الآخرين فهمها فعلى سبيل المثال قد لا ينفذ تعليمات المدرس.
- ٤- يبدو منسحبًا من خلال وجوده بجوار الآخرين وليس معهم.
- ٥- لا يكون علاقات طبيعية مع الآخرين بل ربما لا يملك علاقات مع أي شخص على الأطلاق
- ٦- ليس مثل الأشخاص العاديين يشارك في عالمه.

(٣) صعوبات متعلقة بالسلوك والأنشطة والأهتمامات


- ١- يكافح من أجل المشاركة في اللعب التخييلي مع الأطفال الآخرين.
- ٢- لديهم صعوبات متعلقة بالمساحات الواسعة المفتوحة.
- ٣- روتيني وقد يظهر نوبات غضب عند وجود تغييرات حتى لو كانت بسيطة في البيئة.

اضطرابات اللغة والكلام

مقدمة:

إن الطفل ذوى اضطرابات اللغة والكلام لا يستطيع التعبير عن نفسه، وعما يدور بين الآخرين، أو التواصل معهم بسبب اضطراب نطقه، فقد يؤدى به ذلك إلى الوقوع في العديد من المشكلات التي من بينها الانسحاب والعزلة، أو الا بتعاد عنه بسبب صعوبة التخاطب أو التواصل والتفاعل معه، وعدم مقدرته على فهمه، ومن ثم استجابتهم له بصورة غير مناسبة.

مفهوم اضطرابات النطق والكلام



تعرف رابطة الكلام واللغة والسمع الأمريكية American Speech – Language Hearing Association (1993) اضطرابات التخاطب على أنها عدم قدرة الفرد على استقبال وارسال ومعالجة وفهم مفاهيم أو رموز اللغة سواء كانت لفظية أو غير لفظية. وهذه الاضطرابات قد تكون ولادية، أو مكتسبة، وتتراوح شدتها ما بين الاضطراب الخفيف إلى الشديد.

نوع اضطرابات النطق

أولاً: اضطرابات اللغوية

1

ثانياً: اضطرابات النطق

2

ثالثاً: اضطرابات الصوت

3

رابعاً: اضطرابات التلاقة أو الكلام

4

أولاً: اضطرابات اللغوية

تتمثل اضطرابات اللغة في تأخر زمن ظهور اللغة، وصعوبات القراءة والكتابة، واحتباس اللغة و يوجد ثلاثة أنواع من ذوي اضطرابات اللغة:

-**اضطرابات اللغوية التطورية**

-**اضطرابات اللغوية التطورية**

1

ثالثاً: اضطرابات الصوت

تعتبر اضطرابات الصوت أقل شيوعاً من عيوب النطق لما لها من أثر على أساليب الاتصال الشخصي المتبادل بين الأفراد يترتب عليها من مشكلات في التوافق نتيجة لما يشعر به أصحابها من خجل من ناحية أخرى.

خصائص الصوت وأضطرابات المرتبطة بها

طبقة الصوت: تشير إلى مدى ارتفاع صوت الفرد أو انخفاضه بالنسبة للسلم الموسيقي

شدة الصوت: الارتفاع الشديد والنعومة في الصوت أثناء الحديث

نوعية الصوت: الخصائص التي تعطي صوت كل فرد طابعه المميز.

رنين الصوت: تعديل الصوت في التجويف الفمي والتجويف الأنفي أعلى الحنجرة، وترتبط بدرجة افتتاح المرات الأنفية

2

ثانياً: اضطرابات النطق

تنتشر اضطرابات النطق بين الصغار والكبار، وهي تحدث في الغالب لدى الصغار نتيجة لخطاء في اخرج أصوات حروف الكلام من مخارجها، وعدم تشكيلها بصورة صحيحة.

مظاہر اضطرابات النطق:

التحريف/ التشويه اضطراب السيولة الإيقاعية للكلام، وتفكك لتنظيم إيقاعه، ونقص في الطلاقة اللفظية أو التعبيرية، كما أنها اضطراب نفسي يظهر لدى الطفل حينما تقدم أفكاره بسرعة أكبر من قدرته على التعبير عنها.

الحذف

اللجلجة في الكلام أو التلثيم

السرعة الزائدة في الكلام:

اضطراب يصيب طلاقة الكلام والفرد الذي يعني من السرعة الزائدة في الكلام، يتكلم بسرعة فائقة لدرجة تصل إلى حذف بعض المقاطع أو كل المقاطع تقريباً، وبالتالي لا يتضح نطق هذه المقاطع.

أسباب اضطرابات التخاطب اللغة والكلام:

أولاً: أسباب عضوية:



إصابات الدماغ والاحتلال الوظيفي ليكانيزما الكلام

تشوهات أعضاء النطق

وجود اضطراب في المناطق المسئولة عن النطق
والتفكير والسمع والاستيعاب.

وترتبط الأسباب العضوية لاضطرابات الكلام واللغة بالآتي:

- ١- جهاز النطق والكلام: الذي يمثله الجهاز السمعي والحنجرة والسان والشفاه وسقف الحلق والأسنان فاي خلل في هذه الأجزاء قد يؤدي إلى اضطرابات كلامية.
- ٢- الدماغ: وعندما يتأثر الدماغ بأي خلل قد يؤدي إلى اضطرابات النطق والكلام.

ثانياً: أسباب اجتماعية وتربيوية:

- حرمان الطفل من مصادر أصوات الكلام بعد موته.
- عدم اختلاط الأطفال بالراشدين.
- الظروف الأسرية غير الطبيعية.

رابعاً: أسباب وظيفية:

- ضعف مستوى وتألف عضوي في أجهزة الكلام
- بسوء استخدام جهاز الصوت.
- الخوف الشديد من الوالدين على طفليهم.
- العادات غير السليمة في استخدام الصوت.

ثالثاً - أسباب نفسية ووجدانية:

- حالات الفزع والقلق الشديد
- الاكتئاب الشديد
- ضعف الثقة بالنفس
- عدم القدرة على تأكيد الذات
- تصدع الأسرة ومشكلاتها الحادة
- الحرمان العاطفي للطفل من الوالدين
- اضطرابات الانفعالية لدى الفرد.

قياس وتشخيص اضطرابات اللغة والكلام:

١. فحص النطق وتحديد أخطاء النطق عن الطفل.
٢. فحص السمع لمعرفة هل سبب الاضطراب يعود لأسباب سمعية.
٣. فحص التمييز السمعي بهدف تحديد مدى قدرة الطفل على تمييز الأصوات التي يسمعها.
٤. فحص النمو اللغوي لتحديد مستوى النمو اللغوي لدى الطفل ومعرفة ذخيرته اللفظية وقياسها مع العاديين.

عند قياس وتشخيص ذوي اضطرابات اللغة والكلام يجب أن تشمل عملية التقييم النواحي الآتية:

١- **المنحنى التشخيصي العلاجي:** ويركز على دراسة خصائص الفرد السلوكية.

٢- **المنحنى السلوكي التعليمي:** ويقيم هذا الاتجاه اضطرابات اللغة والكلام على أساس مبادئ التعلم السلوكي الإجرائي..

٣- **المنحنى التفاعلي بين الشخص والأخرين:** ويركز هذا المنحنى على تحديد مواطن الضعف والقوى لدى الفرد في مجال استخدام الكلام في الاتصال مع الآخرين بهدف تنظيم الأنماط السلوكية المناسبة لدى الفرد.

٤- **المنحنى النفسي التحليلي:** ويهدف هذا المنحنى إلى تحديد العوامل النفسية والانفعالية ذات العلاقة باضطرابات التواصل.

٥- **المنحنى البيئي:** ويهدف إلى دراسة جميع الخصائص الشخصية والأبعاد البيئية التي تربط باضطرابات التواصل.

وتأخذ عملية قياس العوامل النفسية المرتبطة باضطرابات التواصل واحداً أو أكثر من الأشكال التالية:

المراجع

أولاً: المراجع العربية:

- إبراهيم أمين القربي (٢٠٠٦). الإعاقة السمعية. عمان : كلية الدراسات التربوية، دار يافا العلمية للنشر والتوزيع، دار مكين للنشر والتوزيع.
- إبراهيم عباس الزهيري (٢٠٠٣). تربية المعاقين والموهوبين ونظم تعليمهم: إطار فلسفى وخبرات عالمية . القاهرة: دار الفكر العربي.
- إبراهيم عبدالله الزريقات (٢٠١٠) . التوحد: السلوك والتشخيص والعلاج ، ط١ ، عمان ، دار وائل للنشر والتوزيع.
- أحمد إبراهيم عازم (٢٠٠٢): الحقيقة التدريبية للبرامج العلاجية لاضطرابات النطق واللغة ، إدارة المعارف، إدارة التعليم بمحافظة الإحساء ، قسم التربية الخاصة ، السعودية.
- أحمد زكي بدوي (١٩٨٢) : "معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية" ، مكتبة لبنان ، بيروت.
- أحمد فهمي السحيمي (٢٠١١) . تشخيص وعلاج الطفل التوحيدي والطفل العنif . القاهرة، دار السحاب للنشر والتوزيع .
- أحمد فؤاد البدرى (١٩٨٥) : أسرار الصمم وعيوب الكلام ، كتاب اليوم الطبى ، القاهرة.
- جابر عبد الحميد (١٩٩٤) علم النفس التربوى، النهضة العربية.
- جمال محمد الخطيب (٢٠٠٤): التدخل المبكر ، ط٢، عمان، دار الفكر للنشر والتوزيع.
- جمال محمد الخطيب (٢٠٠٧): مقدمة في تعليم ذوي الاحتياجات الخاصة الخاصة ، عمان، دار الفكر للنشر والتوزيع.

- جمال محمد الخطيب ، مني صبحي الحديدي(٢٠٠٩) : المدخل الى التربية الخاصة،الأردن، دارالفكرللنشر.
- سليمان الريحانى (١٩٩١) التخلف العقلى،الاردن،المطبعة الاردنية.
- عادل عبد الله محمد (٢٠١١) . مقدمة في التربية الخاصة. القاهرة:دارالرشاد.
- عبد المجيد عبد الرحيم (١٩٩٧) تنمية الاطفال المعاقين ، القاهرة ، دارغريب للطباعة والنشر.
- فاروق الروسان. (٢٠١٠) مقدمة في الإعاقة العقلية، دارالفكر،الاردن
- كمال عبدالحميد زيتون(٢٠٠٣) التدريس لذوى الاحتياجات الخاصة - عالم الكتب - القاهرة.
- مجده السيد عبيد ابراهيم(٢٠٠٢) مناهج وأساليب ذوى الاحتياجات الخاصة - دارالصفاء- الجامعة الأردنية - عمان.
- محمد خضير،إيهاب البلاوي(٢٠٠٥، نوفمبر). ورقة عمل بعنوان "تصور مقترح لتنمية بعض المهارات الحسية لدى الأطفال المعاقين بصريا". تم تقديمها في ندوة التربية الخاصة في المملكة العربية السعودية : مواكبة التحديث والتحديات المستقبلية.
- مصطفى نوري القمش ، وخليل عبد الرحمن المعايطة(٢٠٠٧) : سيكولوجية ذوي الاحتياجات الخاصة، مقدمة في التربية الخاصة، عمان، دار المسيرة للنشر والتوزيع.
- مني صبحي الحديدي(٢٠١٤) . مقدمة في الإعاقة البصرية، عمان ، دار الفكر للنشر والتوزيع.
- مني الحديدي ، جمال الخطيب (٢٠٠٥) . استراتيجيات تعليم الطلبة ذوي الحاجات الخاصة-دارالفكر-عمان.
- هيثم ناجي عبد الحكيم(٢٠١٤) . الكفيف والسياسة. القاهرة: المؤسسة العربية للعلوم والثقافة.
- وزارة التربية والتعليم . قرار رقم (٢٥٢) لسنة ٢٠١٧ م بشأن قبول التلاميذ ذوي الإعاقة البسيطة بمدارس التعليم العام.

- يحيى خولة (٢٠١٢)، البرامج التربوية للافراد ذوي الحاجات الخاصة. دار المسيرة، الطبعة الثالثة، عمان.
- يوسف القربيوتى ، عبد العزيز السرطاوى ، جميل الصمادى (٢٠٠١) المدخل الى التربية الخاصة ،الامارات العربية المتحدة ،دبي ،دار القلم .

المراجع الأجنبية :

- Austen S. , & McGrath M . (2006). Telemental health technology in deaf and general mental–health services: Access and use. *American Annals of the Deaf, 151* , 311 – 317
- Barnett D. D. Koul R. Coppola N. M. (2014). Satisfaction with health care among people with hearing impairment: A survey of Medicare beneficiaries . *Disability and Rehabilitation, 36*, 39 – 48.
- Bat-Chava, Y., & Deignan, E. (2001). Peer relationships of children with cochlear implants. *Journal of Deaf Studies and Deaf Education, 6*, 186–199.
- Berger, K. (2005). *The developing person through the lifespan* (6th ed.). New York: Worth.
- Berman, R. A. (2007). Developing linguistic knowledge and language use across adolescence. In E. Hoff & M. Shatz (Eds.), *Blackwell handbook of language development* (pp. 347–367). Boston: Blackwell.
- Bharadwaj, S. V., Daniel, L. L., & Matzke, P. L. (2009). Sensory processing disorders in children with cochlear

implants. *American Journal of Occupational Therapy*, 63(2), 208–213.

- Bishop, J., Taylor, L., & Froy, F. (2000). Computer-mediated communication used by the deaf and hard-of-hearing. *Kybernetes*, 29(9/10), 1098.
- Blakemore, S., & Choudhury, S. (2006). Development of the adolescent brain: Implications for executive function and social cognition. *Journal of Child Psychology and Psychiatry*, 47(3/4), 296–312.
- Bock, M.A. (2007). A Social-Behavioral Learning Strategy Intervention for a Child with Asperger Syndrome, *Remedial and Special Education*, 28, 5, 258– 265.
- Boothroyd, A. (2007). Adult aural rehabilitation: What is it and does it work? *Trends in Amplification*, 11(2), 63–71.
- Bradshaw K, Lilly T & Steve L, (2004) Special Education in the United Arab Emirates: Anxieties, Attitude and Aspiration, *International Journal of Special Education*. 19, (1), 10.
- Crane L. (2001) Mental retardation: A Community integration approach. Wadsworth Publishing.
- English, H,B, & English . A . C.: (1985) *Comprehensive Dictionary Of Psychological And Psychoanalytical Terms*. , New York, Longmans.
- Gordon, P. C., Hendrick, R& Levine, W.H. (2002). Memory-load interference in syntactic processing. *Psychological Science*, 13, 425–430.

- Lane, H., & Philip, F. (2006). *The deaf experience*. Harvard University Press
- Sonnenstrahl, D. M. (2002). *Deaf artists in America: Colonial to contemporary*. Dawn Sign Press.
- WHO. *International Classification of Diseases for Mortality and Morbidity Statistics*: WHO; 1990 [cited 2017 12 December]. Available from: <http://www.who.int/classifications/icd/en/>.

قانون رقم ١٠ لسنة ٢٠١٨

بإصدار قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة

باسم الشعب
رئيس الجمهورية

قرر مجلس النواب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

يُعمل بأحكام القانون المرافق في شأن حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والأقزام .
وتسرى أحكامه على ذوى الإعاقة والأقزام من الأجانب المقيمين بشرط المعاملة بالمثل .
ويُلغى القانون رقم ٣٩ لسنة ١٩٧٥ بشأن تأهيل المعوقين ، كما يُلغى كل حكم يخالف أحكام هذا القانون والقانون المرافق له .

(المادة الثانية)

يُصدر رئيس مجلس الوزراء اللائحة التنفيذية للقانون المرافق خلال ستة أشهر من تاريخ العمل به ، وإلى حين صدور هذه اللائحة يستمر العمل باللوائح والقرارات المعمول بها بما لا يتعارض مع أحكام هذا القانون والقانون المرافق له ، وعلى جميع الجهات ذات الصلة بأحكام القانون المرافق توفيق أوضاعها طبقاً لأحكامه خلال مدة لا تجاوز سنة من تاريخ العمل به .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ٣ جمادى الآخرة سنة ١٤٣٩ هـ

(الموافق ١٩ فبراير سنة ٢٠١٨ م) .

عبد الفتاح السيسى

قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة

الباب الأول

أحكام عامة

مادة (١) :

يهدف هذا القانون إلى حماية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة ، وكفالة قدرتهم على ممارسة جميع حقوق الإنسان والحربيات الأساسية على قدم المساواة مع الآخرين ، وتعزيز كرامتهم ، ودمجهم في المجتمع ، وتأمين الحياة الكريمة لهم .

مادة (٢) :

يُقصد بالشخص ذي الإعاقة : كل شخص لديه قصور أو خلل كلى أو جزئى ، سواء كان بدنياً ، أو ذهنياً أو عقلياً ، أو حسياً ، إذا كان هذا الخلل أو القصور مستمراً ، مما يمنعه لدى التعامل مع مختلف العوائق من المشاركة بصورة كاملة وفعالة مع المجتمع وعلى قدم المساواة مع الآخرين .

وتحدد اللائحة التنفيذية لهذا القانون الإجراءات وال الحالات ودرجة الإعاقة التي يُعد الشخص فيها ذا إعاقة في تطبيق أحكام الفقرة الأولى من هذه المادة .

مادة (٣) :

في تطبيق أحكام هذا القانون ، يُقصد بالكلمات والعبارات التالية المعنى المبين قرین كل منها :

المجلس : المجلس القومي للأشخاص ذوي الإعاقة .

الخلل : القصور التركيبى أو الوظيفى أو النفسي الذى يؤثر على جزء أو عضو أو جهاز فى جسم الإنسان .

القزامة : عدم زيادة طول الشخص على ١٤٠ سنتيمترًا بعد سن البلوغ ، بغض النظر عن السبب الطبى لذلك . ويكون للأقزام كافة الحقوق المقررة للأشخاص ذوى الإعاقة منذ اكتشاف قرامتهم .

الوقاية : مجموعة من الإجراءات تهدف إلى منع حصول الخلل أو الحد منه ، واكتشافه المبكر ، والتقليل من الآثار السلبية المترتبة عليه ، سواء كانت طبية أو نفسية أو اجتماعية أو تربوية أو تنظيمية أو بيئية أو إعلامية أو غيرها .

التمكين : إزالة المخواجز ، وتسهيل وإتاحة الفرص للشخص ذى الإعاقة لتطوير قدراته وإمكانياته للحصول على حقوقه ، والنهوض بمسئولياته ، ومشاركته فى التخطيط واتخاذ القرار فى شئونه ، وإسهاماته فى تنمية المجتمع .

الحماية الاجتماعية : تمنع الأشخاص ذوى الإعاقة بجميع حقوقهم على قدم المساواة مع الآخرين ، بما فى ذلك حقهم فى الضمان الاجتماعى ، وفى مستوى معيشى لائق ، وضمان مشاركتهم فى البرامج والسياسات الاقتصادية التى تسهم فى الحد من الفقر والاستبعاد وعدم المساواة ، وتعزيز الاستقرار والتماسك الاجتماعى بهدف تلبية احتياجاتهم من خلال تأمين الدخل ، والوصول للرعاية الصحية والتضمين داخل المجتمع ، وحمايتهم من الأزمات والكوارث ، حتى يتحقق لهم الاستقرار الاقتصادي والعدالة الاجتماعية .

الرعاية : الخدمات الالزمة التى تقدم للأشخاص ذوى الإعاقة بما يتناسب مع نوع ودرجة ومدى استقرار إعاقتهم ، ومع ظروفهم الاقتصادية والاجتماعية ، واحتياجاتهم وموبيتهم واحتياراتهم وحقوقهم .

التواصل : إرسال واستقبال وتبادل وسائل الاتصال المناسبة بين الأشخاص ذوى الإعاقة ، وبينهم وبين غيرهم من غير ذوى الإعاقة ، بما فيها الوسائل المعززة المعينة ، ووسائل التقنية الحديثة ، واللغات ب مختلف أشكالها وأنواعها ، التى تحددها اللائحة التنفيذية للقانون .

التمييز على أساس الإعاقة : كل حد أو تقييد أو استبعاد أو إبطال أو إنكار لأى حق من حقوق الإنسان أو الحريات الأساسية المقررة فى الدستور أو فى أي تشريع آخر بسبب الإعاقة .

الإتاحة : التجهيزات والإجراءات الالزمة للوصول إلى بيئة دامجة ومواءمة فيزيقياً ومجتمعيًا ومعلوماتيًا وماديًا للأشخاص ذوي الإعاقة ، وتوفير المعدات والأدوات والوسائل المساعدة الالزمة لضمان ممارستهم لحقوقهم وحرياتهم على قدم المساواة مع الآخرين .

التربيات التيسيرية المعولة : مجموعة إجراءات أو التدابير أو التعديلات المؤقتة التي تهدف إلى تحقيق المعاة في حال عدم إمكانية تحقيق الإتاحة ، بهدف كفالة متع الأشخاص ذوي الإعاقة بجميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية ومارستها على أساس المساواة مع الآخرين ، وذلك لحين الوصول إلى الإتاحة .

الدمع الشامل : استخدام الأشخاص ذوي الإعاقة لكافة الخدمات والأنشطة والمرافق العامة ووسائل التعليم ، على قدم المساواة مع الآخرين في المجتمع ، دون تمييز على أساس الإعاقة في شتى مناحي الحياة من خلال السياسات والخطط والتدابير والبرامج والتوعية والمشاركة الفعالة .

التأهيل : مجموعة الخدمات متعددة العناصر التي تهدف إلى تكين الشخص ذي الإعاقة وأقاربه من الدرجة الأولى من استعادة أو تحقيق أو تطوير قدراته الجسمية أو العقلية أو الذهنية أو المهنية أو الاجتماعية أو النفسية أو الاقتصادية ، واستثمارها واستخدامها لكفالة استقلاليته وإشراكه ومشاركته على نحو كامل في جميع مناحي الحياة وذلك على قدم المساواة مع الآخرين .

شهادة التأهيل : الشهادة المنصوص عليها في المادة (١٩) من هذا القانون التي تُعطى للشخص ذي الإعاقة الذي أتم تأهيله ، وتدون بها المهنة التي تم تأهيله لها ، ودرجة تأهيله ، ونوع ودرجة الخلل ، ولزياته الصحية في شأن تلك المهنة .

التأهيل المجتمعي : استراتيجية تعمل في إطار تنمية المجتمع وتقوم على تأهيل الأشخاص ذوي الإعاقة وتمكينهم من ممارسة حقوقهم وحرياتهم ودمجهم وإتاحة فرص متكافئة لهم في المجتمع من خلال تضافر جهودهم وأسرهم وأفراد المجتمع ومنظماته للمساعدة على هذا الاندماج وتفعيل واستخدام كافة الخدمات المناسبة والمتوافرة في المجتمع .

بطاقة إثبات الإعاقة والخدمات المتكاملة للأشخاص ذوي الإعاقة : البطاقة المنصوص عليها في المادة (٥) من هذا القانون الصادرة للشخص ذي الإعاقة ، والتي تعد الوسيلة الوحيدة المعتمدة لإثبات الإعاقة ونوعها ودرجتها ، وتساعده في الحصول على الخدمات المختلفة والتسهيلات والمزايا المقررة له بموجب التشريعات السارية ، وتكون ملزمة لدى جميع الجهات الحكومية وغير الحكومية .

سجل الأشخاص ذوي الإعاقة طالبى الخدمة : سجل ينشأ بكل وزارة ، وكذا مديرياتها بالمحافظات تُقيّد به بيانات طالب الخدمة من الأشخاص ذوي الإعاقة الراغبين والمستحقين للحصول على خدمة من خدمات الدولة .

سجل الأشخاص ذوي الإعاقة راغبي التأهيل : السجل المنشأ بجهات ووسائل التأهيل الاجتماعي ، والمخصص لقيد أسماء الأشخاص طالبى التأهيل من ذوى الإعاقة ، والذى تثبت فيه البيانات الخاصة بتصنيف نوع ودرجة ونسبة الإعاقة ، والمهن التي يتم تأهيلهم لها ، ومدى مناسبة قدراتهم فى شأن أداء هذه المهن .

سجل الأشخاص ذوي الإعاقة الحاصلين على شهادة التأهيل : السجل المنشأ بجهات وسائل التأهيل الاجتماعي ، والمخصص لقيد أسماء الأشخاص ذوى الإعاقة الحاصلين على شهادة التأهيل .

سجل الأشخاص ذوي الإعاقة راغبى العمل : السجل المنشأ بالوزارة المختصة بشئون العمل والجهات الإدارية التابعة لها ، والمخصص لقيد أسماء الأشخاص طالبى العمل من ذوى الإعاقة ، والذى تثبت فيه البيانات الخاصة بمستوى التأهيل أو المؤهل العلمي ، والعمل والمكان المناسب للطالب ، والعمل الذى تم إلحاقه به ، وتاريخ الالتحاق ، وتقارير المتابعة .

سجل الأشخاص ذوي الإعاقة الملحقين بالعمل : السجل المخصص بكل منشأة عامة أو خاصة يلحق بها أشخاص ذوو إعاقة ، والذى تقيد فيه أسماء وبيانات ومهن هؤلاء الأشخاص ، والعمل الموكل إليهم ، وتاريخ الالتحاق بالمنشأة ، وتقارير المتابعة .

سجل الأشخاص ذوي الإعاقة طالبي السكن : السجل المنشأ بالوزارة المختصة بالإسكان ومديريات الإسكان بالمحافظات والمخصص لقيد بيانات الأشخاص ذوي الإعاقة الراغبين في الحصول على وحدات سكنية مملوكة للدولة .

معايير الجودة : المعايير القياسية الواجب توافرها حسب احتياجات الشخص ذي الإعاقة ووفقاً لنوع ودرجة إعاقته في كافة ما يقدم له من خدمات ووسائل الإتاحة .

الكود الهندسي : الأسس والمعايير والضوابط والمتطلبات الخاصة الواجب توافرها في المباني والمرافق العامة لتيسير استخدامها من الأشخاص ذوي الإعاقة .

النفاذ إلى الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات : إزالة الحواجز بما يكفل تمكن الأشخاص ذوي الإعاقة من الوصول إلى تكنولوجيا المعلومات والاتصالات بما في ذلك شبكة الإنترنت ، والخدمات الإلكترونية ، وخدمات الطوارئ .

مادة (٤) :

تلتزم الدولة بحماية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة المنصوص عليها في هذا القانون

أو في أي قانون آخر ، وعلى وجه الخصوص الحقوق الآتية :

١ - عدم التمييز بسبب الإعاقة أو نوعها أو جنس الشخص ذي الإعاقة ، وتأمين المساواة الفعلية في التمتع بجميع حقوق الإنسان وحرياته الأساسية في كافة الميادين ، وإزالة جميع العقبات والمعوقات التي تحول دون متعتهم بهذه الحقوق .

٢ - تهيئة الظروف المناسبة لهم للمعيشة الكريمة من جميع المناحي في إطار من احترام الكرامة الإنسانية .

٣ - تهيئة الظروف واحترام الفوارق لقبول الأشخاص ذوي الإعاقة كجزء من التنوع البشري .

٤ - ضمان حقوقهم الواردة باتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وغيرها من المواضيق الدولية ذات الصلة النافذة في مصر ، وعدم القيام بأى عمل أو ممارسة تتعارض مع أحكام هذه المواضيق .

٥ - احترام حرياتهم في ممارسة خياراتهم بأنفسهم ، وإبرادتهم المستقلة .

٦ - احترام القدرات المتطورة للأطفال ذوي الإعاقة ، واحترام حقوقهم في الحفاظ على هويتهم ، وفي التعبير عن آرائهم بحرية في جميع المسائل التي تهمهم ، مع إيلاء الاعتبار الواجب لآرائهم وفقاً لسنهم ومدى نضجهم ، وذلك على أساس المساواة مع غيرهم من الأطفال ، وتوفير المعلومات والمساعدة على ممارسة ذلك الحق بما يتناسب مع إعاقتهم وأعمارهم .

٧ - حق الأشخاص ذوي الإعاقة في التعبير بحرية عن آرائهم ، وإيلاء هذه الآراء الاعتبار الواجب عند اتخاذ القرار في كل ما يهمهم وبما يكفل مشاركتهم بصورة كاملة وفعالة في المجتمع .

٨ - تكافؤ الفرص بين الأشخاص ذوي الإعاقة والآخرين .

٩ - حق الأشخاص ذوي الإعاقة وذويهم في الحصول على جميع المعلومات التي تخصهم من كافة الجهات ، وتبسيير حصول الجمعيات والمنظمات العاملة في مجال حمايتهم على المعلومات الخاصة بالخدمات المقدمة للأشخاص ذوي الإعاقة ، وذلك كله وفقاً للقوانين المنظمة لذلك .

١٠ - ضمان حق الأشخاص ذوي الإعاقة في الحياة والبقاء لأقصى حد ، وذلك بتيسير التدابير اللازمة في إطار من احترام الكرامة الإنسانية ، لتوفير أعلى مستوى ممكن من المقومات الأساسية لذلك من مأكل ومسكن ورعاية صحية واجتماعية ونفسية وغيرها ، وتمكينهم من ممارسة الحق في التعليم والتعلم والعمل والترويح ، وفي استعمال المرافق والخدمات العامة ، والحصول على المعلومات وحرية التعبير والرأي ، وغيرها من الحقوق والحربيات الأساسية العامة والخاصة .

١١ - بناء وتنمية قدرات المتعاملين مع الأشخاص ذوى الإعاقة فى الأجهزة الحكومية وغير الحكومية ، بما يجعلهم قادرين على التواصل مع الأشخاص ذوى الإعاقة ومؤهلين للتعامل معهم فى جميع المجالات ، وتشجيع تدريب الإخصائين والموظفين العاملين مع الأشخاص ذوى الإعاقة فى مجال الحقوق الواردة فى هذا القانون لتوفير المساعدة والخدمات التى تكفلها تلك الحقوق ، ورفع الوعى المجتمعى بحقوق الأشخاص ذوى الإعاقة ، وتعزيز احترام هذه الحقوق ، وتدعيم ذلك الوعى بقدرات وإسهامات الأشخاص ذوى الإعاقة أنفسهم .

١٢ - اتخاذ التدابير اللازمة التى تكفل إمكانية وصول واستخدام الأشخاص ذوى الإعاقة للبيئة المادية المحيطة ، ولوسائل النقل والمعلومات والاتصالات والتكنولوجيا ، بما يعظم قدراتهم ومهاراتهم ، وإجراء وتعزيز البحوث المرتبطة ب مجالات حقوق الأشخاص ذوى الإعاقة ، وكفالة نفاذ ذوى الإعاقة لوسائل الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات ، وتعزيز توفيرها واستعمالها ، على أن تكون الأولوية للتقنيات المتاحة بأسعار معقولة .

١٣ - تمكين الأشخاص ذوى الإعاقة من المشاركة فى تسيير الشئون العامة على قدم المساواة مع الآخرين ، وتشجيع مشاركتهم فى صياغة السياسات والبرامج من فيهم الأطفال ذوى الإعاقة وخاصة فيما يتعلق بشئونهم ، وذلك بأنفسهم أو من خلال ذويهم أو المنظمات التى تمثلهم .

١٤ - توفير البيئة الآمنة للأشخاص ذوى الإعاقة ، وعدم تعريضهم للاستغلال الاقتصادى أو السياسى أو التجارى أو العنف أو الاعتداء أو التعذيب أو الإيذاء أو الإهمال أو التقصير أو المعاملة المهينة أو التأثير على أى حق من حقوقهم ، والتحقيق فيما يتعرضون له من إساءة . وتلتزم الدولة بتوفير الأمن والحماية اللازمة التى تتناسب مع قدراتهم ، ووضع الإجراءات الكفيلة بحمايتهم وتأمينهم من الأخطار التى قد يتعرضون لها فى كافة الظروف بما فى ذلك ظروف الأوبئة والكوارث وغيرها من الظروف الطارئة والحالات التى تتسم بالخطورة .

١٥ - توفير التأهيل والتدريب والتوعية والإرشاد والمساندة الالزمة لأسر الأشخاص ذوى الإعاقة باعتبارها المكان الطبيعي لحياة الشخص ذى الإعاقة ، وتوفير الظروف المناسبة لرعايتهم داخلها .

١٦ - تضمين جميع السياسات والبرامج ما يكفل حماية وتعزيز حقوق الأشخاص ذوى الإعاقة .

الباب الثاني

الحقوق الصحية للأشخاص ذوى الإعاقة

(الفصل الأول)

بطاقة إثبات الإعاقة والخدمات المتكاملة والملف الصحي

مادة (٥) :

تصدر الوزارة المختصة بالتضامن الاجتماعي بالتنسيق مع الوزارة المختصة بالصحة لكل شخص ذى إعاقة بطاقة لإثبات الإعاقة والخدمات المتكاملة ، وتعُد له ملفاً صحيّاً بناءً على تشخيص طبي معتمد . ويُعتمد بالبيانات التي تتضمنها هذه البطاقة في إثبات الإعاقة ونوعها ودرجتها أمام جميع الجهات التي يتعامل معها الشخص ذو الإعاقة سواء كانت جهات حكومية أو غير حكومية بما في ذلك جهات التحقيق والمحاكمة ، وتجدد تلك البطاقة كل سبع سنوات ، إلا إذا حدث تغيير في حالة إعاقته يتضمن إدراجه .

ويكون للشخص ذى الإعاقة غير المتّمتع بخدمات التأمين الصحي الحق في الحصول على كافة هذه الخدمات بموجب بطاقة إثبات الإعاقة والخدمات المتكاملة ووفق القانون المنظم لذلك .

مادة (٦) :

تلتزم الوزارة المختصة بالصحة بالتعاون مع الوزارة المختصة بالتضامن الاجتماعي والمجلس بناءً قاعدة بيانات خاصة بالأشخاص ذوى الإعاقة ، و تستخدّم هذه القاعدة في تحديد تقديم الخدمات الصحية المختلفة وتنفيذها ومتابعة ذلك مع مراعاة سرية بياناتها .

(الفصل الثاني)

إجراءات الوقاية من الإعاقة

والخدمات الصحية للأشخاص ذوي الإعاقة

مادة (٧) :

تلتزم الوزارة المختصة بالصحة والوزارات والأجهزة المعنية بالآتي :

- ١ - وضع برامج الكشف المبكر لكل أنواع الخلل والإعاقة وتحديثها وسبل الوقاية والحد من حدوثهما .
- ٢ - تقديم خدمات التدخل المبكر .
- ٣ - توفير العلاج والمكممات الغذائية لتجنب مضاعفات الأمراض المسببة للخلل .
- ٤ - تقديم خدمات التأهيل الطبي في كافة مراكز الرعاية الصحية .
- ٥ - تلتزم الجهات الحكومية المعنية والجهات غير الحكومية المتعاقدة مع الحكومة بتقديم كافة الخدمات الصحية والوقائية والعلاجية المتخصصة والداعمة للأشخاص ذوي الإعاقة ، وكذا توفيق مرافقتها ومنشآتها وفق الكود الهندسي الواجب توافره في المبانى والمرافق العامة لتيسير استخدامها للأشخاص ذوي الإعاقة .
- ٦ - تقديم خدمات الصحة العامة وبرامج التأهيل الطبي والنفسى وخدمات الصحة الإنجابية وفحوص ما قبل الزواج ، وذلك كله بوجب بطاقة إثبات الإعاقة والخدمات التكاملة .

مادة (٨) :

تضع الوزارة المختصة بالصحة والهيئة العامة المختصة بالتأمين الصحي بالتنسيق مع المجلس والوزارة المختصة بالتضامن الاجتماعي مواصفات ومعايير قياسية للتدخلات الطبية المختلفة للعلاج والتأهيل الطبي للأشخاص ذوي الإعاقة ، وتلتزم بتوفير مراكز

صحية مجهزة للتشخيص ولتقديم التدخلات المناسبة ، وكوادر طبية متخصصة وفنية معايدة ومدرية في كافة التخصصات في مجال التعامل الطبي مع مختلف الإعاقات ، مع الالتزام بمعايير الجودة بالنسبة إلى جميع الأدوية والأغذية العلاجية والأجهزة التعويضية والوسائل المعايدة والخدمات الطبية المقدمة للأشخاص ذوي الإعاقة .

مادة (٩) :

يُعفى الأشخاص ذوي الإعاقة من جميع الرسوم المقررة للعرض على القومسيون الطبي الخاص بقواعد الحصول على السيارات المغفاة من الضرائب والرسوم الجمركية وغيرها من الضرائب ، وذلك عند إعادة الكشف واتخاذ الإجراءات اللازمة لاستبدال سيارة للشخص ذى الإعاقة بالسيارة التي حصل عليها .

وتقوم الوزارة المختصة بالصحة بإنشاء وحدات تابعة لل القومسيون الطبي في مختلف المحافظات لإجراء الكشوف والفحوصات الطبية على الأشخاص ذوي الإعاقة وتقديم جميع الخدمات المقررة لهم .

الباب الثالث

الحق في التعليم

مادة (١٠) :

مع مراعاة حكم المادتين (٥٣) و(٧٦) مكررًا من قانون الطفل الصادر بالقانون رقم ١٢ لسنة ١٩٩٦ ، تلتزم الوزارات المختصة بال التربية والتعليم والفن والتعليم العالي والبحث العلمي ومؤسسات التعليم الأزهري وغيرها من الوزارات والجهات المعنية باتخاذ التدابير اللازمة لحصول الأشخاص ذوي الإعاقة وأبنائهم من غير ذوى الإعاقة على تعليم دامج في المدارس والفصول والجامعات والمعاهد ومؤسسات التعليمية الحكومية وغير الحكومية المتاحة للآخرين ، والقريبة من محل إقامتهم في ضوء نوع ودرجة الإعاقة ، على أن يتواافق فيها بمعايير الجودة والسلامة والأمان والحماية .

كما تلتزم الوزارات المعنية بمحو أمية من تجاوز منهم سن التعليم وفق برامج وخطط وأساليب تتلاءم مع ظروفهم وقدراتهم ، بما في ذلك توفير تعليم خاص مناسب للحالات الاستثنائية الناتجة عن طبيعة ونسبة الإعاقة .

مادة (١١) :

تلتزم مؤسسات التعليم الحكومية وغير الحكومية بمختلف أنواعها بتطبيق مبدأ المساواة بين الأشخاص ذوي الإعاقة وغيرهم ، ويجب على هذه المؤسسات الالتزام بقواعد وسياسات الدمج التعليمي للأشخاص ذوي الإعاقة ، وتوفير فرص تعليمية متكافئة مناسبة لجميع أنواع الإعاقة ودرجاتها .

ويجب أن تتضمن مناهج التعليم في جميع المراحل مفاهيم الإعاقة والتوعية والتشخيص باحتياجات وأحوال الأشخاص ذوي الإعاقة وحقوقهم ، وسبل التعامل معهم .

ويحظر حرمان أيٌّ من ذوي الإعاقة من التعليم بمختلف مراحله ، أو رفض قبوله للالتحاق بالمؤسسات التعليمية بسبب الإعاقة ، وفي حالة مخالفة ذلك تتولى الجهة الإدارية المختصة إنذار المؤسسة بإزالة أسباب المخالفة خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإنذار ، وفي حالة عدم إزالة المخالفة خلال المدة المشار إليها يتم إيقاف الترخيص لمدة لا تتجاوز ستة أشهر ، وفي حالة الاستمرار في عدم إزالة المخالفة يتم إلغاء ترخيص المؤسسة ، وتحدد اللائحة التنفيذية لهذا القانون معايير التحاق الأشخاص ذوي الإعاقة وقبولهم بالمؤسسات التعليمية .

مادة (١٢) :

يجب ألا تقل نسبة القبول لذوى الإعاقة عن (٥٪) من المقبولين في المؤسسات التعليمية الحكومية وغير الحكومية بأنواعها في الأحوال التي يزيد عدد المتقدمين منهم إلى المؤسسة على هذه النسبة ، وتحدد اللائحة التنفيذية لهذا القانون شروط وقواعد وإجراءات قبولهم في تلك المؤسسات .

مادة (١٣) :

تلتزم الوزارة المختصة بال التربية والتعليم والتعليم الفني عند إنشاء مدارس التربية الخاصة أو تطويرها بمعايير العلمية الحديثة لجودة هذه المدارس واحتياطات الكود الهندسي وتوفير المقررات والمناهج الدراسية والمعلمين والإخصائين المدربين والعمال المؤهلين لذلك وفقاً لكل إعاقة ، وتحدد اللائحة التنفيذية لهذا القانون قواعد ومعايير إنشاء هذه المدارس ، وتطويرها وكيفية تشغيلها ، والجهات المسئولة عنها .

مادة (١٤) :

تلتزم الوزارة المختصة بال التربية والتعليم بالتنسيق مع الوزارات المختصة بالتضامن الاجتماعي والاتصالات وتكنولوجيا المعلومات ومنظمات المجتمع المدني بتمكين الأشخاص ذوى الإعاقة من تعلم مهارات حياتية ، ومهارات فى مجال التنمية الاجتماعية وتكنولوجيا المعلومات ، لتسهيل مشاركتهم الكاملة فى التعليم .
وتتخذ هذه الجهات التدابير والطرق المناسبة لتسهيل تعلم لغات التواصل المختلفة وأشكال الاتصال المعززة والبديلة ، ومهارات التوجيه والتنقل ، وتسهيل الدعم والتوجيه عن طريق الأقران باستخدام وسائل التكنولوجيا الحديثة وغيرها فى إطار معايير الجودة الدولية وقواعد السلامة والأمان وتوفير سبل الإتاحة والتهيئة المناسبة لكافة أنواع الإعاقة .

مادة (١٥) :

تلتزم الوزارة المختصة بالتعليم العالى والمؤسسات التابعة لها بضمان حق الأشخاص ذوى الإعاقة فى التعليم العالى والدراسات العليا ، وبतخصيص نسبة لا تقل عن (٪١٠) من أماكن الإقامة بالمدن الجامعية فى الأحوال التى يزيد فيها عدد المتقدمين على هذه النسبة ، وفقاً للقواعد المنظمة لذلك .

كما تلتزم الوزارة المختصة بالتعليم العالي والمؤسسات التابعة لها بتوفير الترتيبات التيسيرية المعقولة لهم بما في ذلك التعلم عن بعد ، وذلك طبقاً للمعايير والقواعد الواردة في اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والمواثيق الدولية ذات الصلة . ويحظر وضع أي قواعد أو شروط تعوق الأشخاص ذوي الإعاقة عن الحصول على هذه الحقوق أو تمنعهم منها .

مادة (١٦) :

تلتزم الوزارة المختصة بالتعليم العالي بوضع الخطط والبرامج الكفيلة بإتاحة الحق للأشخاص ذوي الإعاقة في التعليم بذات الجامعات والكليات والأقسام والمعاهد المتاحة لغيرهم ، مع توفير فرص متساوية داخل مؤسسات التعليم العالي الحكومية وغير الحكومية لجميع أنواع الإعاقات دون عائق ، وتوفير سبل الإتاحة بها من لغات التواصل باستخدام التكنولوجيا الحديثة ، والبرامج التعليمية والتكنولوجية الداعمة التي تناسب إعاقاتهم المختلفة وكذلك أ��اد البناء الخاصة بذوى الإعاقة ، كما تلتزم بإنشاء الكليات والمعاهد المتخصصة في إعداد وتخريج كوادر للعمل بمجال الإعاقة وأنواعها .

مادة (١٧) :

تُنشأ بالوزارة المختصة بالتعليم العالي لجنة عليا تشكل بعضوية ممثلين عن كل من الوزارات المختصة بالتعليم العالي ، والتربيه والتعليم ، والتعليم الفني ، والتضامن الاجتماعي ، والاتصالات وتكنولوجيا المعلومات ، والأوقاف ، والهيئة العامة للاستعلامات والمجلس . وتضم في تشكييلها أشخاصاً من ذوى الإعاقة ، ومن ذوى الخبرة ، ومنظمات المجتمع المدنى المتخصصة في مجال التعليم والإعاقة .

وتتولى هذه اللجنة أعمال التنسيق اللازم لتطبيق أحكام هذا القانون داخل الحكومة ، وتحدد اللائحة التنفيذية له اختصاصاتها الأخرى ، وطريقة ترشح أعضائها ، ونظام العمل بها .

الباب الرابع

الإعداد المهني والتدريب والحق في العمل (الفصل الأول)

الحق في الإعداد المهني والتدريب

مادة (١٨) :

مع عدم الإخلال بأحكام قانون الطفل الصادر بالقانون رقم ١٢ لسنة ١٩٩٦ ، تلتزم الدولة بتوفير فرص الإعداد المهني والتدريب الوظيفي للأشخاص ذوي الإعاقة وفقاً لاحتياجاتهم ، باستخدام التكنولوجيا الحديثة وأساليب الدمج الشامل ، لبلوغ أقصى قدر من الاستقلالية ، مع ضمان الجودة والسلامة والأمان داخل مؤسسات الإعداد المهني وجميع سبل الإتاحة المكانية والتكنولوجية .

وتتوفر الوزارة المختصة بالتضامن الاجتماعي من خلال المؤسسات المعنية بالخدمات الازمة للتأهيل والتدريب والأدوات والمنتجات المساعدة للأشخاص ذوي الإعاقة دون مقابل أو مقابل رمزي ، كما توفر البرامج التدريبية الازمة والكواذر المتخصصة لذلك . ولا يجوز لهذه المؤسسات ممارسة نشاطها إلا بترخيص من الوزارة المختصة بالتضامن الاجتماعي يحدد معايير تقديم الخدمات بأنواعها والتأهيل المناسب والمراحل العمرية التي يخدمها ، ويستثنى من ذلك الهيئات المثلية التي تنشأ بالقوات المسلحة أو الشرطة .

وتحدد اللائحة التنفيذية لهذا القانون قواعد وإجراءات الحصول على التأهيل والتدريب والأجهزة والوسائل المشار إليها بالفقرة الأولى من هذه المادة .

مادة (١٩) :

تلزם مؤسسات التأهيل والتدريب بتسلیم شهادة تأهيل معتمدة من الوزارة المختصة بالتضامن الاجتماعي بالمجان للشخص ذي الإعاقة الذي تم تأهيله ، وفي حالة عدم توافر أهليته تسلم لولي أمره أو مثله القانوني أو القائم على رعياته ، وتحدد اللائحة التنفيذية لهذا القانون شكل الشهادة وقواعده وإجراءات الحصول عليها .

(الفصل الثاني)

الحق في العمل

مادة (٢٠) :

تلتزم الدولة بضمان حق الأشخاص ذوي الإعاقة في الحصول على فرص متكافئة للعمل تتناسب مع مؤهلهم الدراسي وإعدادهم المهني ، كما تلتزم بعدم إخضاعهم لأى نوع من أنواع العمل الجبرى أو القسرى ، وعليها توفير الحماية لهم فى ظروف عمل عادلة بالمساواة مع الآخرين ، والسعى لفتح أسواق العمل لهم فى الداخل والخارج ، وتعزيز فرص العمل الخاصة بهم من خلال مباشرة العمل الحر عن طريق أنشطة التنمية الشاملة ومشروعاتها فى ضوء السياسات الاجتماعية للدولة .

كما تلتز الدولة بتوفير سبل الأمان والسلامة الملائمة والترتيبات التيسيرية للأشخاص ذوى الإعاقة في أماكن العمل ، وضمان ممارسة حقوقهم العمالية والنقابية ، وتقينهم من الحصول بصورة فعالة على برامج التوجيه التقنى والمهنى ، وخدمات التوظيف ، والتدريب المهني المستمر ، ويعظر أي تمييز أو حرمان من أية مزايا أو حقوق على أساس الإعاقة في التعيين أو نوع العمل أو الترقى أو الأجر وملحقاته .

مادة (٢١) :

تلتزم الوزارة المختصة بشئون العمل والجهات الإدارية التابعة لها بإنشاء سجل لقيد الأشخاص ذوى الإعاقة من راغبى العمل ، ومعاونتهم فى الوصول إلى فرص العمل المناسبة لمؤهلاتهم وخبراتهم طبقاً للأولوية المقررة قانوناً ، وتسجل بياناتهم بقاعدة البيانات المخصصة لذلك بالتنسيق مع الوزارة المختصة بالتضامن الاجتماعى والمجلس .

وتحدد اللائحة التنفيذية لهذا القانون قواعد وإجراءات هذا الحصر ، وشروط وإجراءات القيد في هذا السجل ، ويعتبر الشخص ذو الإعاقة لائقاً صحيحاً بالنسبة إلى حالة العجز الواردة بشهادة التأهيل المنصوص عليها في هذا القانون ، وذلك استثناء من القواعد المنظمة لأحكام اللياقة الصحية .

مادة (٢٢) :

تللزم الجهات الحكومية وغير الحكومية وكل صاحب عمل من يستخدم عشرين عاملاً فأكثر سواء كانوا يعملون في مكان واحد أو أماكن متفرقة وأيًّا كانت طبيعة عملهم بتعيين نسبة (٥٪) من عدد العاملين على الأقل من الأشخاص ذوي الإعاقة الذين ترشحهم الوزارة المعنية بشئون العمل والجهات الإدارية التابعة لها من واقع السجل المنصوص عليه في المادة (٢١)، ويقوم المجلس بالتنسيق مع الوزارة المختصة بتتابعة هذه الجهات للتأكد من الالتزام بتشغيل النسبة المقررة للأشخاص ذوي الإعاقة وظروف العمل الخاصة بهم وفرص تشغيلهم وجميع الالتزامات الأخرى التي ينظمها هذا القانون في شأن تشغيلهم، على أن يصدر بالقواعد والشروط في هذه الحالة قرار من رئيس مجلس الوزراء بناء على عرض الوزير المختص بعد التنسيق مع الوزراء المعنيين في حدود النسبة المقررة لهذه الفئة . وفي جميع الأحوال ، يجب على كل من يوظف شخصاً ذا إعاقة إخطار الجهة المختصة بذلك بكتاب موصى عليه بعلم الوصول ، خلال الشهر الأول من تاريخ تسليمه العمل .

مادة (٢٣) :

مع عدم الإخلال بالإعفاءات الضريبية الأخرى المقررة بقوانين خاصة ، يُمنح الشخص ذو الإعاقة أو من يوظف أو يرعى شخصاً ذا إعاقة ، المزايا الآتية :

- ١ - يُزداد مبلغ الإعفاء الشخصى المنصوص عليه في المادة (١٣) / بند (١) من قانون الضريبة على الدخل الصادر بالقانون رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ بنسبة (٥٪) من هذا المبلغ لكل شخص من ذوي الإعاقة ، أو من يرعى فعليًا شخصاً ذا إعاقة ، وتحدد اللائحة التنفيذية لهذا القانون الإجراءات والقواعد المنظمة لذلك .
- ٢ - لصاحب العمل الذي يوظف أشخاصاً من ذوي الإعاقة يزيدون على نسبة (٥٪) المشار إليها في المادة (٢٢) من هذا القانون الحق في زيادة نسبة الإعفاء الشخصى المقرر في البند (١) من المادة (١٣) من قانون الضريبة على الدخل المشار إليه بنسبة (٥٪) عن كل عامل يزيد عن النسبة المقررة لتوظيف الأشخاص ذوي الإعاقة .

مادة (٢٤) :

تخصيص ساعات العمل في جميع الجهات الحكومية وغير الحكومية بواقع ساعة يومياً مدفوعة الأجر للعاملين من ذوي الإعاقة ، أو لمن يرعى فعلياً شخصاً ذا إعاقة من أقاربه حتى الدرجة الثانية .

وتتوفر هذه الجهات أنظمة مرننة للتشغيل بشأن ساعات وأيام العمل والأجر المناسب لها ، يُتاح للأشخاص ذوي الإعاقة الاختيار من بينها وفقاً لظروفهم ، وتحدد اللائحة التنفيذية لهذا القانون هذه الأنظمة .

الباب الخامس

المعاملة المجتمعية

والحماية القانونية والجنائية للأشخاص ذوي الإعاقة

(الفصل الأول)

الحق في الحماية الاجتماعية

مادة (٢٥) :

يُمنح الأشخاص ذوي الإعاقة مساعدات شهرية طبقاً لأحكام قانون الضمان الاجتماعي الصادر بالقانون رقم ١٣٧ لسنة ٢٠١٠ ، وتحدد اللائحة التنفيذية لهذا القانون معايير استحقاق الأشخاص ذوي الإعاقة للمساعدة المشار إليها .

واستثناء من أحكام قانون التأمين الاجتماعي الصادر بالقانون رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥ ، يحق للأشخاص ذوي الإعاقة الجمع بين معاشين من المعاشات المستحقة لهم عن أنفسهم أو عن الزوج أو الزوجة أو الوالدين أو الألّاد أو الإخوة أو الأخوات وبدون حد أقصى ، ويكون لهم الحق في الجمع بين ما يحصلون عليه من معاش أيّاً كان وما يتلقّاه من أجر العمل ، وتحمّل الخزانة العامة للدولة هذا الفارق ، وتحدد اللائحة التنفيذية لهذا القانون شروط وضوابط تطبيق ذلك .

مادة (٢٦) :

تلتزم الجهة الإدارية المختصة بتخصيص نسبة لا تقل عن (٥٪) من المساكن التي تنشئها الدولة أو المدعمة منها للأشخاص ذوي الإعاقة من غير القادرين والمستوفين الشروط والضوابط التي تحدها اللائحة التنفيذية لهذا القانون .

مادة (٢٧) :

يكون للأشخاص ذوي الإعاقة البالغين سن التجنيد ، معاملة خاصة في مناطق التجنيد ، وكذا في القومسيون الطبي العسكري ، بشأن إجراءات إعفائهم من الخدمة العسكرية والحصول على الشهادة المثبتة لذلك ، وفقاً للقواعد والإجراءات التي يصدر بها قرار من وزير الدفاع .

مادة (٢٨) :

تلتزم الدولة بإدراج حقوق واحتياجات الأشخاص ذوي الإعاقة بشكل عادل ومتوازن في برامج وسياسات مكافحة الفقر والحد منه ، وبرامج التنمية المستدامة التي تقوم بها ، ويتم تنفيذ هذه البرامج والسياسات دون تمييز على أساس الإعاقة وعلى قدم المساواة مع الآخرين .

(الفصل الثاني)

الحق في الإتاحة والتيسير

مادة (٢٩) :

تلتزم الجهات الإدارية المختصة بشئون التخطيط والتنظيم والجهات المبينة في قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ عند إصدار تراخيص المباني الجديدة باشتراطات الكود الهندسى المصرى لتصميم الفراغات الخارجية والمبانى لاستخدام الأشخاص ذوى الإعاقة وتهيئة المنشآت القائمة بما يضمن لهم سهولة استخدام المنشآت والأبنية العامة والخاصة . وتبين اللائحة التنفيذية لهذا القانون أشكال هذه التيسيرات وطرق تقديمها وضوابط وإجراءات ذلك .

مادة (٣٠) :

تلتزم الدولة والوزارات المختصة بالنقل والجهات المعنية الأخرى بوضع النظم الازمة لإتاحة وتسهيل انتقال الأشخاص ذوي الإعاقة ، بما في ذلك تخصيص أماكن لهم في جميع وسائل النقل بكافة درجاتها وفئاتها وأنواعها ، وبتخفيض أجرتها بنسبة لا تقل عن (٥٠٪) من قيمتها المدفوعة ، وذلك بالنسبة للشخص ذي الإعاقة ومساعده ، وباستخدام وسائل الإتاحة التكنولوجية في وسائل النقل والمواصلات .

مادة (٣١) :

١ - تُعفى تراخيص إقامة أي مبني أيًا كان نوعه بعرض تخصيصه لخدمة الأشخاص ذوي الإعاقة من الرسوم المقررة قانونًا للتراخيص .

٢ - تُعفى تراخيص تعديل أي مبني قائم بهدف تسهيل استخدام حركة الأشخاص ذوي الإعاقة من الرسوم المقررة قانونًا للتراخيص ، وذلك في حدود قيمة هذا التعديل فقط .

٣ - تُعفى من الضريبة الجمركية التجهيزات والمعدات والمواد التعليمية والطبية والوسائل المساعدة والآلات والأدوات الخاصة والأجهزة التعويضية ، وأجهزة التقنيات والعينات المساعدة وقطع غيارها ، الخاصة بالأشخاص ذوي الإعاقة ، إذا كان مستوردها شخصًا ذا إعاقة بعرض استعماله الشخصى أو جمعية أو مؤسسة أو جهة من الجهات المعنية بتقديم أو توفير هذه الأشياء طبقًا لأحكام قانون تنظيم عمل الجمعيات وغيرها من المؤسسات العاملة في مجال العمل الأهلي الصادر بالقانون رقم ٧٠ لسنة ٢٠١٧ .

٤ - تُعفى السيارات ووسائل النقل الفردية المعدة لاستخدام الأشخاص ذوي الإعاقة من الضريبة الجمركية أيًا كان نوعها وضريبة القيمة المضافة المقررة عليها ، وذلك بالشروط المقررة في البند رقم (٣) من هذه المادة ، على أن يكون الإعفاء للشخص ذي الإعاقة أيًّا كانت إعاقته ، سواء كان قاصراً أو بالغاً ، وذلك عن سيارة أو وسيلة واحدة كل خمس سنوات .

ولا تجوز قيادة أو استعمال هذه السيارة أو الوسيلة إلا من الشخص ذي الإعاقة إن كانت حالته تسمح بذلك على النحو الذي تحدده الجهة المنوط بها إصدار رخصة القيادة ،

أو من سائقه الشخصي المؤمن عليه أو من أحد أقاربه من الدرجة الأولى إذا كان قاصراً أو كانت حالته لا تسمح بقيادة السيارة بنفسه .

ولا يجوز التصرف في هذه السيارة أو الوسيلة خلال خمس سنوات من تاريخ الإفراج الجمركي عنها بأى صورة من صور التصرف سواء تم بتوكيل أو بالبيع الابتدائى أو النهائي أو غيره أو استعمالها فى غير الغرض المخصصة له ما لم تدفع عنها الضرائب والرسوم المقررة .

وتحدد اللائحة التنفيذية لهذا القانون قواعد وإجراءات منح الإعفاء في كل حالة من الحالات السابقة ، وكذا جواز وضع الإشارات والعلامات الدالة على تمييز هذه السيارة وذلك بالتنسيق مع وزارة المالية .

٥ - يُعفى الشخص ذو الإعاقة سواء كان مدعياً أو مدعى عليه من الرسوم القضائية على الدعاوى المقامة أمام المحاكم على اختلاف أنواعها ودرجاتها ، بسبب تطبيق أحكام هذا القانون أو أى قانون آخر يتعلق بحماية حقوق هؤلاء الأشخاص بسبب إعاقتهم .

وإذا خالف المستحق للإعفاء الشروط والضوابط التي تقررها هذه المادة أو اللائحة التنفيذية لهذا القانون استحقت الضرائب والرسوم وأى مبالغ أخرى مقررة قانوناً بذات الفئة في تاريخ المخالفة ، وذلك كله دون الإخلال بأى عقوبة أشد مقررة في هذا القانون أو أى قانون آخر .

مادة (٣٢) :

تلزم وزارة العدل والجهات والهيئات القضائية والجهات التابعة لها بتقديم مبانيها وإتاحتها للأشخاص ذوي الإعاقة بشكل يتناسب مع إعاقتهم ، وتوفير كافة الخدمات لهم بشكل ميسر وفقاً لقانوني الإجراءات الجنائية والرافعات المدنية وغيرهما من القوانين .

ويصدر بذلك التيسيرات قرارات من وزير العدل والجهات والهيئات القضائية المعنية خلال ثلاثة شهور من تاريخ صدور هذا القانون .

مادة (٣٣) :

تلتزم جميع البنوك والجهات المصرفية بتهيئة مبانيها وإتاحتها لاستخدام الأشخاص ذوي الإعاقة بشكل يتناسب مع إعاقتهم ، وتوفير كافة الخدمات المصرفية بشكل ميسر ومهياً لهم ، ووضع نظام خاص لتسهيل التعاملات البنكية لهم .

مادة (٣٤) :

تلتزم جميع وسائل الإعلام الحكومية وغير الحكومية بإتاحة اللغات الالزمة لتمكين الأشخاص ذوي الإعاقة وتسهيل تواصلهم مع المواد الإعلامية المشاركة فيها بشكل مناسب ، والإعلان عن جميع الخدمات المقدمة من الجهات العامة والخاصة ، كما تلتزم وسائل الإعلام أيًا كان نوعها بإذاعة المواد التي تظهرهم بصورة إيجابية وتحترم كرامتهم .

وتحدد اللائحة التنفيذية لهذا القانون القواعد والإجراءات المنظمة لإتاحة وسائل الإعلام اللغات الالزمة لتمكين الأشخاص ذوي الإعاقة .

(الفصل الثالث)

الحق في الحماية القانونية

والجنائية للأشخاص ذوي الإعاقة

مادة (٣٥) :

يكون للشخص ذي الإعاقة سواء كان متهمًا أو مجنىًا عليه أو شاهدًا في جميع مراحل الضبط أو التحقيق أو المحاكمة أو التنفيذ الحق في معاملة إنسانية خاصة تتناسب مع حالته واحتياجاته .

ويكون له الحق في الحماية والمساعدة الصحية والاجتماعية والمساعدة الفنية المتخصصة عند الاقتضاء ، ويجب أن يكون له محام يدافع عنه في مرحلتي التحقيق والمحاكمة .

ويكفل له القانون كافة وسائل الإتاحة التي تمكنه من إبداء دفاعه على النحو الذي تنظمه اللائحة التنفيذية لهذا القانون .

مادة (٣٦) :

مع عدم الإخلال بالسلطات المقررة للمحاكم وجهات التحقيق القضائية ، يُعتد بما ورد من بيانات في بطاقة إثبات الإعاقة والخدمات المتكاملة ، بعد التأكيد من صحتها ، عند اتخاذ أية إجراءات قانونية قبل الشخص ذي الإعاقة في مراحل القبض أو الاحتجاز أو التحقيق أو المحاكمة وذلك دون عرضه على أي جهة أخرى للتأكد من إعاقته المسجلة بموجب هذه البطاقة .

مادة (٣٧) :

يجب إخبار المجلس فور القبض على أي شخص ذي إعاقة ، وعلى الجهات المختصة والمجلس توفير كافة وسائل المساعدة الصحية والاجتماعية والمساعدة الفنية والمتخصصة والقانونية ، ومنها الإخصائي النفسي ومحام ، وإذا ما تطلب الأمر توفير طبيب مختص فيتم ندبه .

مادة (٣٨) :

تتخذ الدولة جميع الترتيبات والتسهيلات المعقولة في نقل الأشخاص المحتجزين من ذوي الإعاقة ، وتوفير كود الإتاحة في كافة أماكن الاحتجاز والسجون وجميع المؤسسات العقابية الأخرى ، ويكون تنفيذ العقوبات المقيدة للحرية المحكوم بها على الأشخاص ذوي الإعاقة في أماكن خاصة منفصلة يصدر بتنظيمها قرار من الوزير المختص بالإشراف على هذه الأماكن .

الباب السادس

الحقوق السياسية والثقافية للأشخاص ذوي الإعاقة

مادة (٣٩) :

مع عدم الإخلال بأحكام القانون رقم ٤٥ لسنة ٢٠١٤ بإصدار قانون بتنظيم مباشرة الحقوق السياسية ، تتخذ الجهات المختصة الإجراءات الخاصة بعمليات الترشح والتصويت في الانتخابات والاستفتاءات بجميع أنواعها والأدوات الكفيلة بإتاحة وتسهيل مشاركة الأشخاص ذوي الإعاقة في هذه العمليات ، بما في ذلك الحق في الاستعانة عند الاقتضاء بمرافقين أو مساعدين يختارهم هؤلاء الأشخاص .

مادة (٤٠) :

تضمن الدولة الحرية اللازم للأشخاص ذوى الإعاقة فى إنشاء المنظمات أو الاتحادات النوعية والإقليمية الخاصة بكل إعاقة والانضمام إليها وفق أحكام القانون ، بما يضمن تمثيلهم على الصعيدين المحلى والدولى . وتلتزم الأحزاب السياسية ومنظمات المجتمع المدنى والاتحادات والنقابات بإتاحة وتسهيل وتشجيع مشاركة الأشخاص ذوى الإعاقة فى كافة صور أنشطتها بتمثيل مناسب .

الباب السابع

الثقافة والرياضة والترويح

مادة (٤١) :

تلتزم الوزارة والجهات المختصة بالثقافة بإتاحة وتسهيل مشاركة الأشخاص ذوى الإعاقة فى الأنشطة الثقافية والترفيهية والإعلامية ، وتهيئة أماكن عرض ومارسة هذه الأنشطة بما يتاح لهم ارتياها ، وتوفير المنتجات الثقافية باللغات والوسائل المناسبة لكل إعاقة ، وذلك بمقابل رمزى .

كما تلتزم بتهيئة الفرص الكافية لتنمية القدرات الإبداعية والفنية والفكرية لديهم وتشجيعهم عليها ، ووضع الخطط والبرامج الكفيلة باكتشاف الموهوبين منهم ، والاعتراف بهوياتهم الثقافية واللغوية الخاصة ، ودعم الأنشطة الفنية الثقافية لهم ومعارضهم ، ونشر أعمال المتميزين من مبدعيهم .

مادة (٤٢) :

تلتزم الدولة بإتاحة وتسهيل الأنشطة الرياضية والترويحية للأشخاص ذوى الإعاقة ، واتخاذ الإجراءات الكفيلة بتهيئة أماكن الرياضة والترويج بما يتاح لهم ارتياها وتوفير الأساليب والوسائل التى تيسر حصولهم على فرص التدريب والمشاركة فى الأنشطة المشار إليها ، وتوفير العناصر البشرية المدربة والأدوات والملاءع الكفيلة بمشاركتهم فى المباريات والأنشطة والمحافل الوطنية والدولية .

مادة (٤٣) :

تلتزم الوزارة المختصة بشئون السياحة والآثار بدعم وتهيئة البيئة الثقافية والمجتمعية والمكانية والتكنولوجية لتنشيط سياحة الأشخاص ذوى الإعاقة ، والارتقاء بمستوى الخدمات السياحية المقدمة لهم فى كافة المحافل والأماكن السياحية ، بما يضمن تمكينهم من سهولة التمتع بهذه الأماكن وزيارتها من خلال تفعيل كود الإتاحة تكنولوجياً ومكانياً وثقافياً ، وتدريب العاملين فى مجال الإرشاد السياحى على لغة الإشارة واستخدام اللوحات الإرشادية بطريقة التواصل المناسب داخل الأماكن السياحية ، وتهيئة العروض السياحية الفنية وعروض الصوت والضوء لتمتع الأشخاص ذوى الإعاقة بمشاهدتها وارتيادها ، ودعم المهرجانات السياحية والفنية للأشخاص ذوى الإعاقة داخل مصر وخارجها .

مادة (٤٤) :

تلتزم الجهات المختصة بالثقافة والرياضة بأن تخصص للأشخاص ذوى الإعاقة نسبة (٥٪) من عضوية الجمعيات العمومية للهيئات العاملة في مجال الثقافة والرياضة .

الباب الثامن

العقوبات

مادة (٤٥) :

مع عدم الإخلال بأى عقوبة أشد منصوص عليها فى أى قانون آخر ، يعاقب على ارتكاب الجرائم المنصوص عليها فى المواد التالية بالعقوبات المقررة لها .

مادة (٤٦) :

مع مراعاة أحكام قانون الطفل الصادر بالقانون رقم ١٢ لسنة ١٩٩٦ ، يعتبر الشخص أو الطفل ذو الإعاقة معرضًا للخطر فى أى حالة تهدد احترام كرامته الشخصية واستقلاله الذاتي والتمييز ضده بسبب الإعاقة ، وذلك فى الحالات الآتية :

- ١ - إذا تعرض أ منه أو أخلاقه أو صحته أو حياته للخطر .

- ٢ - حبس الشخص ذى الإعاقة أو عزله عن المجتمع بدون سند قانونى أو الامتناع عن تقديم الرعاية الطبية أو التأهيلية أو المجتمعية أو القانونية له .
- ٣ - الاعتداء بالضرب أو بآى وسيلة أخرى على الأطفال ذوى الإعاقة فى دور الإيداع والتأهيل والحضانات ومؤسسات التعليم ، أو الاعتداء الجنسى عليهم أو إيذاؤهم أو تهديدهم أو استغلالهم .
- ٤ - استخدام وسائل علاجية أو تجارب طبية تضر بالشخص أو الطفل ذى الإعاقة دون سند من القانون .
- ٥ - وجود الأطفال أو الأشخاص ذوى الإعاقة فى فصول بالأدوار العليا بمدارس التعليم العام أو الخاص دون توفير وسائل الإتاحة والتهيئة لظروفهم الخاصة .
- ٦ - عدم توفير العلاج اللازم للأطفال ذوى الإعاقة ، وعدم توفير المواد الغذائية الازمة والضرورية للأطفال ذوى الإعاقة الذهنية وخاصة فى حالات التمثيل الغذائي (الحمية) .
- ٧ - عدم توفير التهيئة المكانية والأمنية والإرشادية للأشخاص ذوى الإعاقة فى مواقع عملهم ، وتعريضهم للعنف أو التحثير أو الإهانة أو الكراهة ، والتحريض على أى من ذلك .
- ٨ - إيداع الأشخاص ذوى الإعاقة فى مؤسسات خاصة للتخلص منهم لكونهم أشخاصاً ذوى إعاقة فى غير الحالات التى تستوجب ذلك الإيداع .

مادة (٤٧) :

يعاقب كل من عَرَضَ شخصاً ذا إعاقة لأحدى حالات الخطر المنصوص عليها فى المادة (٤٦) من هذا القانون بالحبس مدة لا تقل عن ستة أشهر ، وبغرامة لا تقل عن خمسة آلاف جنيه ولا تجاوز خمسين ألف جنيه ، أو بإحدى هاتين العقوبتين .

مادة (٤٨) :

يعاقب من يقوم بإخفاء أو تعقيم أو إجهاض غير قانوني للأشخاص ذوي الإعاقة أو التحرير على ذلك بالسجن المشدد .

مادة (٤٩) :

يعاقب بالسجن مدة لا تجاوز عشر سنوات ، وبغرامة لا تقل عن ألفى جنيه ، ولا تجاوز عشرة آلاف جنيه كل من :

١ - زور بطاقة إثبات الإعاقة والخدمات المتكاملة للأشخاص ذوي الإعاقة أو شهادة التأهيل ، أو استعمل أيّاً منهما مع علمه بتزويرهما .

٢ - أدلّى ببيان غير صحيح أمام المجهة المختصة أو قدمه إليها ، أو أخفى معلومات بقصد الاستفادة دون وجه حق بأى من الحقوق أو المزايا المقررة للأشخاص ذوي الإعاقة بوجب هذا القانون أو قانون آخر .

مادة (٥٠) :

يعاقب بالحبس مدة لا تجاوز سنة ، وبغرامة لا تقل عن ألف جنيه ولا تزيد على عشرة آلاف جنيه ، أو بإحدى هاتين العقوبتين ، كل شخص مكلف برعاية شخص ذى إعاقة أهمل فى القيام بواجباته نحوه ، أو فى اتخاذ ما يلزم للقيام بهذه الواجبات ، أو امتنع عن القيام بأى منها .

وتكون العقوبة الحبس إذا ترتب على الإهمال جرح أو إيداء الشخص ذى الإعاقة ، فإذا نشأ عن هذا الإهمال وفاة الشخص ذى الإعاقة تكون العقوبة الحبس مدة لا تجاوز عشر سنوات .

مادة (٥١) :

يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن ستة أشهر أو بغرامة لا تقل عن عشرة آلاف جنيه ولا تجاوز ثلاثين ألف جنيه كل من :

١ - تقدم للحصول على أي خدمة أو ميزة مكفولة للأشخاص ذوي الإعاقة بوجب هذا القانون ، أو استفاد بتلك الميزات حال كونه غير مستحق لذلك .

٢ - انتحل صفة شخص ذى إعاقة ، أو ساعد الغير على انتحال تلك الصفة .

٣ - استولى بغير حق على أموال الشخص ذى الإعاقة التي آلت إليه بالميراث .

٤ - حصل على وثيقة أو بطاقة أو مستند أو شهادة للإعاقة دون وجه حق .

ومع عدم الإخلال بحقوق الغير حسن النية ، يُحكم على الجانى برد ما تحصل عليه بغير حق .

ماده (٥٢) :

يعاقب بغرامة لا تقل عن عشرة آلاف جنيه ولا تزيد على خمسين ألف جنيه كل من أخفى بيانات أو معلومات عن وجود شخص ذى إعاقة عن الجهات المختصة بالإحصاء والتعداد ، وتضاعف العقوبة في حالة العود .

ماده (٥٣) :

يعاقب بغرامة لا تقل عن عشرة آلاف جنيه ولا تجاوز مائتى ألف جنيه كل من عرض أو نشر أو أذاع بأى وسيلة من وسائل النشر أيًّا من البيانات أو المعلومات أو الصور أو الرسوم أو الأفلام لأعمال من شأنها الإساءة للأشخاص ذوى الإعاقة ، أو التعريض بهم ، أو الترويج لفاهيم غير صحيحة تسىء إليهم ، وتلتزم جهة النشر أو العرض بإعمال حق الرد والتصحيح من الشخص المعتمد عليه أو من يمثله في ذات المساحة الزمنية والمكانية بذات الوسيلة .

ماده (٥٤) :

يعاقب كل من يخالف أحكام المواد (٢٢ ، ٢٤ ، ٢٥ ، ٢٩ ، ٣٠ ، ٣٤) من هذا القانون بالحبس لمدة لا تجاوز سنة ، وبغرامة لا تقل عن عشرة آلاف جنيه ولا تجاوز ثلاثين ألف جنيه ، أو بإحدى هاتين العقوتين . و تتعدد الغرامات بتعدد الحالات التي وقعت في شأنها الجريمة .

مادة (٥٥) :

يجوز الحكم بإلزام صاحب العمل أو المسئول عن الجهة الملزمة بتشغيل الأشخاص ذوى الإعاقة بأن يدفع شهرياً للشخص ذى الإعاقة الذى رُشح للعمل لديه وامتنع عن توظيفه مبلغًا يساوى الأجر أو المرتب المقرر أو التقديرى للعمل أو للوظيفة التى رُشح لها ، اعتباراً من تاريخ ثبوت ارتكاب الجريمة ولدلة لا تجاوز سنة . ويوقف هذا الالتزام إذا التحق الشخص ذو الإعاقة بعمل مناسب فى ذات الجهة أو فى غيرها .

ويعاقب كل من يخالف هذا الحكم بالحبس مدة لا تقل عن ستة أشهر ولا تجاوز سنتين وبغرامة لا تقل عن عشرة آلاف جنيه ولا تجاوز ثلاثين ألف جنيه أو بإحدى هاتين العقوبتين . وتتعدد الغرامات بتعدد الحالات التى وقعت فى شأنها الجريمة .

مادة (٥٦) :

يعاقب كل من ساهم أو شارك أو تسبب فى حرمان طفل ذى إعاقة من التعليم بغرامة لا تقل عن خمسة آلاف جنيه ولا تجاوز عشرة آلاف جنيه .

كما يعاقب كل من يخالف أحكام المادتين (١١ ، ١٢) من هذا القانون بغرامة لا تقل عن خمسمائة جنيه ولا تجاوز ألفى جنيه وتتعدد الغرامات بتعدد الحالات التى وقعت فى شأنها المخالفة .

مادة (٥٧) :

يكون المسئول عن الإدارة الفعلية للشخص الاعتبارى مسئولاً بالتضامن عن الوفاء بما يحكم به من عقوبات مالية وتعويضات طبقاً لأحكام هذا القانون إذا كانت الجريمة قد ارتكبت من أحد العاملين به باسمه ولصالحه ، وثبت علمه بالجريمة ، وكان إخلاله بالواجبات التى تفرضها عليه تلك الإدارة قد أسهم فى وقوع الجريمة .

مادة (٥٨) :

يُزاد بمقدار المثل الحد الأدنى للعقوبة المقررة لأى جريمة عمدية إذا وقعت على شخص ذى إعاقة .

مهارات التعامل

مع ذوي الاحتياجات الخاصة

(حقيبة دراسية متخصصة)

سعت جامعة بنى سويف إلى تعميم تقبل المجتمع للأفراد ذوي الاحتياجات الخاصة، تنويع الجامعة بإعداد هذه الحقيقة التدريبية على طلاب الجامعة تحت مسمى (مهارات التعامل مع ذوي الاحتياجات الخاصة)، بهدف تعريف الطلاب حقوق وأخلاقيات ومهارات التواصل مع الأفراد ذوي الاحتياجات الخاصة كل على حسب إعاقته، لتخرج طلاب قادرين على التواصل مع الأفراد ذوي الاحتياجات الخاصة في المجتمع. ولتحقيق ذلك تم إعداد الحقيقة التدريبية الحالية التي تتناول فئات ذوي الاحتياجات الخاصة وحقوقهم وأخلاقيات ومهارات التعامل معهم ، والتطرق لمختلف الإعاقات في المجتمع والتي تشمل : الإعاقة السمعية ، الإعاقة البصرية ، الإعاقة العقلية ، اضطراب التوحد ، واضطرابات اللغة والكلام مع إلقاء الضوء على الجوانب العملية والمهارية في التواصل مع هذه الفئات في مواقف الحياة المختلفة.



N B - B S U



جامعة بنى سويف

٢٠٢٠

New.program@bsu.edu.eg

جميع الحقوق محفوظة ©

رقم الإيداع : ٧١٣٠ / ٢٠١٠

أنشطة الكلية ضمن تصنيف جامعة بنى سويف



الفترة من يناير - ديسمبر ٢٠١٩



التصنيف الجامعي لمؤشرات الاستدامة

No/Faculty اسم الكلية	Event/ الحدث/ ال المناسبة	Date التاريخ	Place مكان الحدوث	Objectives الاهداف	Sector القطاع	Target Group الفئة المستهدفة	URL الموقع الالكتروني	Sustainable Development Goal اهداف التنمية المستدامة المراد تحقيقها
كلية الخدمة الاجتماعية التنمية	دعم الجامعة والمحافظة في دعم سكان القرية	١٩ /٩ ٢٠١٩	قرية المسيد	تقدير احتياجات سكان القرية	مركز إهانسيا	سكان قرية المسيد الأبيضي	http://www.bsu.edu.eg/ http://www.socialwork.bsu.edu.eg/	الهدف الأول إنها الفقر بكل صوره في كل مكان End poverty in all its forms everywhere
	توجهات المحافظة بالتعاون مع الجامعة لدعم القرية	١٩ /٣٠ ٢٠١٩	قرية صفت الخرسا	تقدير احتياجات سكان القرية	مركز الفشن محافظةبني سويف	سكان قرية صفت الخرسا		
كلية الخدمة الاجتماعية التنمية	مساعدة أسر طلاب الكلية	١١ /٢١ ٢٠١٩	كلية الخدمة الاجتماعية	دعم المصروفات وملابس وكتب مجانية	كلية الخدمة الاجتماعية – رعاية الشباب	الأسر الفقيرة لطلاب الكلية		
كلية الخدمة الاجتماعية التنمية	المحافظة و جامعة بنى سويف	١٢ /٤ ٢٠١٩	قرية بنى سليمان	تبرعات طبية وملابس	محافظةبني سويف	سكان قرية بنى سليمان		
كلية الخدمة الاجتماعية التنمية	دعم أسر لاميذ المدارس بالقرية	١٣ /٢ ٢٠١٩ ١٥/٢ ٢٠١٩	قرية الميمون	دعم أسر لاميذ المدارس	خدمة المجتمع وتربية البيئة	لاميذ المدارس	http://www.bsu.edu.eg/ http://www.socialwork.bsu.edu.eg/	الهدف الثاني القضاء على الجوع والتغذية السليمة End Hunger, achieve Food Security and improved Nutrition and promote Sustainable Agriculture.

<p>كلية الخدمة الاجتماعية التنموية</p>	<p>اكساب المترددين على الوحدات الصحية بطرق التغذية السليمة.</p>	<p>١٢٨ - ١٢ ٢٠١٩ /٢</p>	<p>القري التابعة لمرأكز المحافظة</p>	<p>مشاركة حملة الـ ١٠٠ صحة مليون</p>	<p>كلية الخدمة الاجتماعية خدمة المجتمع وحدة التدريب العملي</p>	<p>سكان قري مراكز المحافظة (ببا - إهانسيا- سمسطا - سنورس) ١٠٢٩</p>	<p>الهدف الثالث الصحة الجيدة والرفاهة Ensure Healthy lives and promote well-being for all at all Ages.</p>
<p>كلية الخدمة الاجتماعية التنموية</p>	<p>قافلة تنمية طبية واجتماعية</p>	<p>١٩ /٤ ٢٠١٩</p>	<p>قرية النواميس</p>	<p>الدعم الصحي وخدمات طبيه (علاج - أدوية - مجانية)</p>	<p>مركز الواسطي</p>	<p>سكان قرية النواميس</p>	<p>http://www.bsu.edu.eg/ http://www.socialwork.bsu.edu.eg/</p>
	<p>معسكر وندوة</p>	<p>١١ /٤ ٢٠١٩</p>	<p>مركز بنس سويف</p>	<p>مكافحة التدخين والحفاظ على السلوكيات الصحية</p>	<p>مركزبني سويف</p>	<p>تلميذ مدرسة الشعب (٤٠) تلميذ</p>	
<p>كلية الخدمة الاجتماعية التنموية</p>	<p>ندوة مخاطر الأمية والتسرب من التعليم</p>	<p>-٢٤ ٢٠١٩/٩</p>	<p>كلية الخدمة الاجتماعية</p>	<p>الوعية بالمخاطر المجتمعية للأمية والتسرب من التعليم</p>	<p>الكلية التعليم وشئون الطلاب</p>	<p>١٣٠ طالب وطالبة بكلية الخدمة الاجتماعية</p>	<p>الهدف الرابع جودة التعليم - ضمان تعليم جيد يتصف بالإنصاف ويعزز فرص التعليم للجميع Ensure inclusive and equitable quality education and promote lifelong learning Opportunities for all.</p>
	<p>ندوة القيادات الشبابية في تحقيق أهداف التنمية المستدامة</p>	<p>١١ /٢٥ ٢٠١٩</p>	<p>كلية الخدمة الاجتماعية</p>	<p>تنمية وتدريب مهارات القيادة</p>	<p>الكلية التدريب العملي</p>	<p>١٣٠ طالب وطالبة الفرقه الثانية من طلاب كلية الخدمة الاجتماعية</p>	<p>http://www.bsu.edu.eg/ http://www.socialwork.bsu.edu.eg/</p>

	ملتقيات ومحاضرات	٢٢-١٥ ١٢/٢٠١٩	كلية الخدمة الاجتماعية قاعات المحاضرات	ملتقيات توعوية بإجراءات محو الأمية	الكلية خدمة المجتمع وتنمية البيئة	طلاب الكلية – الفرقة الأولى		
كلية الخدمة الاجتماعية التنمية	ندوة الإنماء والمسؤولية لدى الشباب	١٠/١ ٢٠١٩	كلية الخدمة الاجتماعية قاعة المحاضرات	ندوة الإنماء الوطني للشباب	كلية الخدمة الاجتماعية خدمة المجتمع وتنمية البيئة	طلاب الكلية (٤٠٠)	<p>الهدف الخامس المساواة بين الجنسين لتحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات</p> <p>Achieve Gender Equality and Empower all Women and Girls.</p> <p>http://www.bsu.edu.eg/ http://www.socialwork.bsu.edu.eg/</p>	
	ندوة المساواة في الحقوق والواجبات	١٠/١٠ ٢٠١٩	كلية الخدمة الاجتماعية قاعة المحاضرات	ندوة المساواة في الحقوق والواجبات	كلية الخدمة الاجتماعية قطاع خدمة المجتمع وتنمية البيئة	طلاب الكلية (٣٠٠)		
	ندوة الخدمة الاجتماعية ودورها في تنمية قيم الحرية	١١/٢٥ ٢٠١٩	كلية الخدمة الاجتماعية قاعة المحاضرات	ندوة الخدمة الاجتماعية	الكلية خدمة المجتمع وتنمية البيئة	طلاب الكلية (١٤٠)		
	ندوة الأسرة المصرية	١١ ٢٠١٩/١٢	جامعة بنى سويف قاعة المؤتمرات	توعية الطلاب بالحقوق والواجبات للسنة المصرية	جامعة بنى سويف قطاع خدمة المجتمع وتنمية البيئة	طلاب الجامعة ٢٠ من طلاب الكلية)		
	انتخابات اتحاد الطلبة	- ١٠ /٣٠ /١١ - ١١ ٢٠١٩	كلية الخدمة الاجتماعية مكتبة الكلية	مشاركة جميع الطلاب في انتخابات اتحاد	كلية الخدمة الاجتماعية التنمية	طلبة وطالبات الكلية		

				الطلاب				
كلية الخدمة الاجتماعية التنموية	ندوة الحفاظ على بقية المياة للحياة	١٤ /١٥ ٢٠١٩	كلية الخدمة الاجتماعية	توعية تلاميذ المدرسة بقيمة المياة بالنسبة للحياة	شئون خدمة المجتمع وتنمية البيئة	تلמיד مدرسة الشهيد محمد عصام (٢٥ تلميذ)	http://www.bsu.edu.eg/ http://www.socialwork.bsu.edu.eg/	الهدف السادس المياة النظيفة والصرف الصحي Ensure availability and Sustainable management of Water and Sanitation for all
كلية الخدمة الاجتماعية التنموية	ندوة الحفاظ على الطاقة وأنواعها بالمحيط المجتمعي	١٢ /٢٦ ٢٠١٩	كلية الخدمة الاجتماعية	توعية التلاميذ بسبيل الحفاظ على الطاقة بأنواعها(با منزل لمنزل والمدرسة)	قطاع خدمة المجتمع وتنمية البيئة	تلמיד مدرسة المنتزة الإبتدائية	http://www.bsu.edu.eg/ http://www.socialwork.bsu.edu.eg/	الهدف السابع طاقة نظيفة بتكلفة ميسورة Ensure access to Affordable, Reliable, Sustainable and Modern Energy for all.
	زيارة شركة المياه والصرف الصحي	١٣/١٩ ٢٠١٩	كلية الخدمة الاجتماعية التدريب العملي	توعية طلاب الكلية	وحدة التدريب العملي	طلاب الكلية (١٠ طلاب)	http://www.bsu.edu.eg/ http://www.socialwork.bsu.edu.eg/	
كلية الخدمة الاجتماعية التنموية	ملتقى توعوي لطلاب الكلية	١٢ /١٢ ٢٠١٩	كلية الخدمة الاجتماعية التنموية	تحفيز الطلاب على العمل بالمؤسسات وخلق فرص عمل ما بعد التخرج	وكالة خدمة المجتمع	(١٠٠) من طلاب كلية الخدمة الاجتماعية	http://www.bsu.edu.eg/ http://www.socialwork.bsu.edu.eg/	الهدف الثامن عمل لائق و النمو الاقتصادي والعمالة المنتجة Promote Sustained, inclusive and Sustainable Economic Growth, full and

	قافلة تنموية شاملة	/٣ /٤ ٢٠١٩	قرية أشمنت	تحسين مستوى الوعي لسكان القرية بقيمة الإنتاج	قطاع خدمة المجتمع وتنمية البيئة بمشاركة كلية الخدمة الاجتماعية، والاعلام، والحقوق	(١٥) من سكان قرية أشمنت		Productive Employment and decent Work for all
كلية الخدمة الاجتماعية التنموية	ملصقات ولوحات بسلامة وصيانة الأجهزة والمراافق	٢٠ - ١٥ ٢٠١٩ /١١	كلية الخدمة الاجتماعية	التوعية بأهمية اتباع ارشادات الأمان ضد الحرائق والكوراث	وحدة خدمة المجتمع وحدة التدريب العلمي الارشاد الأكاديمي	(٢٠) من طلاب الدراسات العليا (٥٠) من طلاب البكالوريوس	http://www.bsu.edu.eg/ http://www.socialwork.bsu.edu.eg/	الهدف التاسع الصناعة والابتكار والبنية التحتية Build resilient infrastructure, promote inclusive and sustainable industrialization And foster innovation
	ندوة الإنماء للمجتمع والمحافظة على الممتلكات العامة	/٤ /١٥ ٢٠١٩	مدرسة الشهيد محمد مرزوق الإعدادية (الصفا سابقا)	مشاركة التلميذات في المناقشة للحافظ على ممتلكات المدرسة والمجتمع	وكالة خدمة المجتمع إدارة بنى سويف التعليمية	(٣٥) من تلاميذ المدارس		
كلية الخدمة الاجتماعية التنموية	ندوة المواطن حقوق المواطنين بالحضر والريف	/٣ /٢٧ ٢٠١٩	مدرسة الحرية	التوعية للحد من التفاوت والشعور بالترفة ودعم التشارك بين فئات المجتمع	عميد الكلية وكالة شئون التعليم التدريب العلمي	(١٠) من أولياء الأمور (٤٠) من تلاميذ المدارس (٢٠) من طلاب الكلية البكالوريوس والدراسات العليا	http://www.bsu.edu.eg/ http://www.socialwork.bsu.edu.eg/	الهدف العاشر الحد من التفاوتات Reduce inequality within and among countries!

كلية الخدمة الاجتماعية التنموية	أنشطة خدمة عامة وندوة	١١/١١ ٢٠١٩	مدرسة الشهيد أنور السادات الإعدادية	توعية تلاميذ المدرسة لحفظ على ممتلكات المدرسة والبيئة والمحيطة	وكالة خدمة المجتمع وتنمية البيئة	(٣٥) من تلاميذ مدرسة الشهيد أنور السادات الإعدادية	http://www.bsu.edu.eg/ http://www.socialwork.bsu.edu.eg/	الهدف الحادي عشر مدن ومجتمعات مستدامة Make cities and human settlements inclusive, safe, resilient and sustainable
كلية الخدمة الاجتماعية التنموية	قافلة تنموية شاملة	٣/٤ ٢٠١٩	قرية أشمنت	تحسين مستوى الوعي لسكان القرية (ربات البيوت - الفتيات)	قطاع خدمة المجتمع بالجامعة وكلاء كليات الخدمة الاجتماعية الإعلام الحقوق	سكن قرية أشمنت (٢٠) من فتيات القرية	http://www.bsu.edu.eg/ http://www.socialwork.bsu.edu.eg/	الهدف الثاني عشر: الاستهلاك والإنتاج يتسم بشكل بالمسؤولية – ضمان استدامة أنماط الاستهلاك والإنتاج. Ensure Sustainable Consumption and Production patterns.
	معسكر تدريبي مهني	٤/١٧ ٢٠١٩	كلية الخدمة الاجتماعية التنموية	مشاركة طلاب الكلية في حملة تجميل الكلية والدهان والمظهر الحضاري	وحدة خدمة المجتمع وحدة التدريب العملي	(١٠٠) من طلاب الفرقة الثانية بالكلية	http://www.bsu.edu.eg/ http://www.socialwork.bsu.edu.eg/	
كلية الخدمة الاجتماعية التنموية	ندوة الحفاظ على الموارد الطبيعية ومصادر التلوث والتخلص الآمن من المخلفات	٣/١٥ ٢٠١٩	كلية الخدمة الاجتماعية	توعية الطلاب بمصادر التلوث البيئي والسلوكيات المؤثرة سلباً على المناخ	قطاع خدمة المجتمع وتنمية البيئة	(٦٠) من طلاب الكلية	http://www.bsu.edu.eg/ http://www.socialwork.bsu.edu.eg/	الهدف الثالث عشر تغير المناخ – مكافحة تغير المناخ وتاثيراته Take urgent action to combat climate change and its impacts

كلية الخدمة الاجتماعية التنموية	ملتقى توعوي عن آليات تنفيذية لتحقيق مؤشرات الاستدامة	١٨ / ٨ ٢٠١٩	مديرية التضامن بمحافظةبني سويف	الوعية بأهدا التنمية المستدامة والتكميل بين تحقيق مؤشراتها	وحدة التدريب العملي	(٣٠) من مدراء ووجهى التربية الاجتماعية.	http://www.bsu.edu.eg/ http://www.socialwork.bsu.edu.eg/	الهدف الرابع عشر الحياة تحت الماء – حفظ المحيطات والبحار والموارد البحرية واستخدامها على نحو مستدام . Conserve and sustainably use the oceans, seas and marine resources for Sustainable development
كلية الخدمة الاجتماعية التنموية	معسكر منهجي (حماية البيئة ومكافحة التصحر)	١٣٠ -٢٨ ٢٠١٩ /١	عميد الكلية ووكالاتها ووحدة التدريب العلمي	مشاركة الطلاب في حملة شجير الكلية والمحيط البيئي	كلية الخدمة الاجتماعية التنموية	(٢٥٠) من طلاب الكلية- الفرقة الثالثة	http://www.bsu.edu.eg/ http://www.socialwork.bsu.edu.eg/	الهدف الخامس عشر حماية الأنظمة الأيكولوجية البرية ومحاربة التصحر. Protect, restore and promote sustainable use of terrestrial ecosystems, Sustainably manage forests
	حملة تثجير المدرسة	١٢ / ٢٦ ٢٠١٩	لجنة خدمة المجتمع وحدة التدريب العلمي	مشاركة تلاميذ المدرسة في زراعة فناء المدرسة	مدرسة الثانوية للبنات	(١٥) من طلاب الكلية (٥٠) من تلاميذ مدرسة الثانوية للبنات	http://www.bsu.edu.eg/ http://www.socialwork.bsu.edu.eg/	
كلية الخدمة الاجتماعية التنموية	زيارة ميدانية	١٣ / ١٣ ٢٠١٩	عميد الكلية قطاعات خدمة المجتمع، وشئون التعليم، التدريب العلمي	دعم قدرات المؤسسات الخدمية وتفعيل دور الأخصائيين الاجتماعيين .	مدرسة النور والأمل ومجمع الدفاع الاجتماعي بشرق النيل	(٤٠) من طلاب الفرقـة الأولى وطلاب الدراسـات العـليـا	http://www.bsu.edu.eg/ http://www.socialwork.bsu.edu.eg/	الهدف السادس عشر السلام والعدل ومؤسسات قوية Promote peaceful and inclusive societies for sustainable development, provide Access to justice for all

								and build effective, accountable and inclusive institutions at all levels
	ندوة تنفيذية	١٣ /١٨ ٢٠١٩	عمداء كليات الخدمة الاجتماعية، السياسة والاقتصاد، الزراعة	وعوية طلاب الكليات المشاركة بأهمية المشاركة السياسية والسلام والأمن الاجتماعي	كلية الزراعة	(٥٠) من طلاب كلية الخدمة الاجتماعية		
	السلام الوطني فيلم أكتوبر دليل الطالب عرض ذوي الاحتياجات الخاصة الخاصة بالجامعة	١٠ /١٣ ٢٠١٩	وكالة خدمة المجتمع - وكالة شئون الطلاب الأقسام العلمية	حفل استقبال الطلاب الجدد	كلية الخدمة الاجتماعية- مدرج كلية الهندسة	(١٠٠) من طلاب الكلية الجدد		
	جلسات ومناقشات مقترنات الكليات والمعاهد	١١ /٢٦ ٢٠١٩	المجلس الأعلى للجامعات	لأنحة تطوير برامج تعليم الخدمة الاجتماعية على مستوى الجمهورية	كليات ومعاهد الخدمة الاجتماعية على مستوى الجمهورية	طلاب الكليات والمعاهد		
كلية الخدمة الاجتماعية التنمية	بروتوكولات تعاون ومعرض ملتقى الوفود العربيه متضمناً برامج التعليم المتنوعة والنوعية	٤ /١٠ - ٩ ٢٠١٩	جامعة بنى سويف وكليات الجامعة	دعم أواصر التعاون مع الكليات والجامعات الإقليمية والعالمية وتعريف سفراء الدول المضيقة والطلاب	جامعة بنى سويف قطاع شئون خدمة المجتمع قطاع الدراسات العليا والبحوث قطاع شئون التعليم والطلاب	(٥) من طلاب الدراسات العليا (١٥) من طلاب مرحلة التعليم الجامعي .	http://www.bsu.edu.eg/ http://www.socialwork.bsu.edu.eg/	الهدف السابع عشر شراكات من أجل الأهداف Strengthen the means of implementation and revitalize the Global Partnership For Sustainable Development

				الوافدين ببرامج تعليم الجامعة			
ورش عمل	١٥ / ٢٠ ٢٠١٩	المجلس الأعلى للجامعات	تأهيل الأخصائيين الاجتماعيين لمواجهة التطرف والفكر التكفيري	قطاع شئون خدمة المجتمع وتنمية البيئة بالجامعات المصرية	(٢٤) من الأخصائيين الاجتماعيين		
بروتوكول تعاون	١٩ / ٩ ٢٠١٩	مديرية التربية والتعليم بمحافظة بنى سويف	التعاون بين الكلية والمدارس	مؤسسات التعليم	تلמידي المدارس ومؤسسات التعليمية		

الشواهد والأدلة



الهدف الأول



زيارتى قريتى المسيد وصفط الخرسا



دعم الأسر الفقيرة لطلاب كلية الخدمة
الاجتماعية التنموية



قافلة بنى سليمان



الهدف الثالث

المشاركة في حملة الـ ١٠٠ مليون صحة



قافلة تنموية شاملة بقرية النواميس



قافلة تنموية شاملة بقرية النواميس





الهدف الرابع

ملتقيات ومحاضرات عن الأمية
والتسرب من التعليم تسرب



ندوة القيادات الشبابية ودورها
في تحقيق التنمية المستدامة



الهدف الخامس

**ندوة الإنتماء الوطني والمسؤولية
لدي الشباب.**



**ندوة الأسرة المصرية الحقوق
والواجبات.**





ندوة المساواة في الحقوق والواجبات



انتخابات اتحاد الطلبة بالكلية







الهدف السابع





الهدف الثامن

الملتقى الطلابي بقيمة العمل



قافلة تنموية لقرية
أشمنت







الهدف العاشر

ندوة المواطنة وحقوق
المواطنين



الهدف الحادي
عشر

معسكر تجميل ودهان الكلية



الهدف الثاني
عشر

قافلة تنموية شاملة لقرية
أشمنت



الهدف الثالث
عشر

ندوة الحفاظ على المناخ ومصادر
التلوث





الهدف الرابع
عشر

ملتقى توعوي عن الاستدامة
واليات تحقيق مؤشراتها



الهدف الخامس
عشر

المعسكر المنهجي (حماية
البيئة ومكافحة التصحر)



حملة تشجير بمدرسة
الثانوية للبنات



الهدف السادس
عشر

زيارة مدرسة النور والأمل
ومجمع الدفاع الاجتماعي



حفل استقبال الطلاب الجدد



جلسات ومناقشات مقترنات كليات
ومعاهد الخدمة الاجتماعية



الهدف السابع
عشر

معرض ملتقى الوفود العربية



بروتوكول شراكة بين الكلية
ومديرية التربية والتعليم



ورش عمل لتأهيل الأخصائيين
الاجتماعيين بالتطور والفكر
التكفيري



تقرير مقدم لـأعلى الأستاذ الدكتور/ منصور حسن أحمد

رئيس الجامعة ورئيس مجلس إدارة وحدة متحدي الإعاقة جامعة بنى سويف

سوف

هدفنا :

- * خدمة أبنائنا الطلاب من ذوي الاحتياجات الخاصة داخل جامعة بنى سويف ومساعدتهم بقدر المستطاع.
- * إتاحة مرافق الجامعة ومبانيها وبرامجها الدراسية ونشاطاتها لمتحدي الإعاقة.
- * خلق تفاعل مجتمعي حقيقي يسعى إلى تكافؤ الفرص داخل الجامعة بإشراك الطلاب من متحدى الإعاقة في كافة الأنشطة التي يشترك فيها زملائهم الأسيواع.
- ***الهدف الرئيسي:** تحويل الإعاقة إلى طاقة.

أنشطة وحدة متحدي الإعاقة على مستوى الكلية :

- عقد ورش عمل لتوعية المتعاملين مع ذوي الاحتياجات الخاصة بالقوانين المنظمة لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.
- إتاحة المباني طبقاً لكود البناء الخاص بمتحدي الإعاقة.
- ملئ استمارات تسجيل خاصة بوحدة خدمة متحدي الإعاقة لضمان طريقة التواصل بين ذوى الإعاقة و مدير الوحدة وذلك لضمان حصول أبنائنا من متحدي الإعاقة على الخدمات والمعلومات .
- عقد لقاءات دورية مع الطلاب وذلك لتعريفهم بأنشطة الوحدة.
- تخطيط فاعليات استقبال الطلاب الجدد بالكليات بتحديد مكان خاص لهم وسرعة إنهاء إجراءات قبولهم وتعريفهم بأماكن الدراسة وشئون الطلاب وأماكن الأنشطة في الجامعة
- مشاركة وحدة خدمة متحدي الإعاقة في تنظيم فاعليات احتفال جامعة بنى سويف باليوم العالمي لمتحدي الإعاقة واليوم العالمي للعصا البيضاء وجميع الاحتفاليات الخاصة بمنطقة مجال الإعاقة .
- مشاركة وحدة متحدي الإعاقة للاطمئنان على طلاب جامعة بنى سويف من متحدي الإعاقة خلال امتحانات الفصلين الدراسيين وعقد لجان خاصة بالطلاب

واختيار مرافق الاختبارات وقد تم الاتفاق على تخير الطالب بين اداء الاختبار في وجود مرافق او باستخدام جهاز الحاسوب الآلى بالنسبة للطلاب المكفوفين الذين يجيدون الكتابة على الحاسوب .

- المساعدة في طبع المناهج الدراسية للمكفوفين بطريقة برايل وعلى اسطوانات صوتية وذلك من خلال المكتبة السمع بصرية الموجودة في كلية الآداب .

عمل برامج تطوعيه للطلاب الأسيوبياء بالجامعة لمساعدة زملائهم من متحدى الإعاقة بالقراءة لهم وتقديم أي خدمات أخرى .

قامت وحدة متحدى الإعاقة بعقد بروتوكول تعاون مع قسم علم النفس بكلية الآداب لتقديم خدمات الدعم النفسي المختلفة من خلال عقد سلسلة من الأنشطة والتطبيقات مثل عقد جلسات فردية وجماعية وتنفيذ برامج إرشادية وقياس القدرات والسمات والخصائص المتنوعة لدى الطلاب والمشاركة في تنفيذ إستراتيجيات وحدة متحدى الإعاقة والتي تتضمن تنمية قدرات الطلاب ووقاية وحل مشكلاتهم وتأهيلهم نفسيا خلال فترة دراستهم بجامعة بنى سويف .

عقد ورش عمل لتدريب الطلاب الأسيوبياء على التعامل مع ازملائهم من ذوي الاحتياجات الخاصة وبها التدريب على التعامل مع المكفوفين والبرامج الناطقة للمكفوفين والتعامل باستخدام لغة الإشارة لذوي الإعاقة السمعية .

تقوم الوحدة بمتابعة الطلاب المدمجين لتوفير أساليب التدريس والاختبارات الملائمة لهم .

تقوم الوحدة بعمل بروتوكولات مع الجهات المختصة لعقد دورات تدريبية في مجالات الحاسوب الآلي واللغات والتنمية البشرية لأبنائها من متحدى الإعاقة .

عقد ندوات مجتمعية لتنفيذ مبدأ الدمج ونشر ثقافة روح التحدي و تقبل الآخر .

الاشراك في مؤتمرات التوظيف للطلاب متحدى الإعاقة .

العمل على إشراك الطلاب من ذوي الاحتياجات الخاصة في جميع البرامج المتاحة لهم (التدريبية – الأنشطة الثقافية والفنية والرياضية – الأيام والمناسبات الخاصة بهم) .

مديري وحدة خدمة متاحي الإعاقات بجامعة بنى سويف

الفت الش ريف

الاحتفال باليوم العالمي للاعاقه بجامعة بنى سويف

شهد الدكتور منصور حسن رئيس جامعة بنى سويف، فعاليات الاحتفال باليوم العالمي لمتحدي الاعاقة الذي نظمه قطاع خدمة المجتمع بالجامعة بالتعاون مع كلية علوم ذوى الاحتياجات الخاصة ووحدة متحدى الاعاقة.

وذلك بحضور الدكتور بدر نبيه نائب رئيس الجامعة لقطاع خدمة المجتمع والدكتور اشرف خالد نائب رئيس الجامعة لقطاع التعليم والطلاب والدكتور عماد الوسيمي عميد كلية علوم ذوى الاحتياجات وعدد من عمداء الكليات وأعضاء هيئة التدريس وسط حضور لافت من الطلاب. وأشار دكتور منصور ان الهدف من هذه الاحتفالية هو خلق تفاعل مجتمعي داخل الجامعة للاهتمام والوفاء بحقوق متحدي الإعاقة حتى يصبحوا أعضاء مؤثرين في المجتمع. فمتحدي الإعاقة هم أصحاب قدرات خاصة ، وقد ظهر منهم نوابغ في كافة المجالات الثقافية والعلمية والأدبية والفنية والرياضية وغيرها وحصدوا لمصرنا العديد من الميداليات الفضية والذهبية على المستوى الأوليمبي.

كما ابدي رئيس الجامعة اهتمامه بسعى الجامعة لغرس ثقافة تأهيل متحدي الإعاقة، والعمل على دمجهم في مجتمعاتهم، وتحفيزهم على تجاوز إعاقتهم، وأشار ان الجامعة لا تدخر جهداً في تقديم الدعم الكامل للخريجين من ذوى القدرات الخاصة. شملت فعاليات الاحتفال عروض فنية ومسرحية ورياضية متعددة وماراثون. ومنها العرض المسرحي لأغنية تحيا مصر أبطالها من ذوى الإعاقة السمعية باستخدام الظل ، وفقرة روح اكتوبر لطلاب مدرسة التربية الفكرية.

كما افتتح رئيس الجامعة على هامش الاحتفال المعرض الفني الذى نظمته كلية علوم ذوى الاحتياجات والذى يهدف الى تيسير وتسهيل صعوبات التعلم لأصحاب الإعاقة السمعية والبصرية والعقلية التخاطب ومرضى التوحد.

بالإضافة الى افتتاحه معرض المشغولات اليدوية من صنع الطالب ذوى الاحتياجات والذي نظمه أسرة المنتصرين التابعة لمطرانية ببا.

وقد كرم الدكتور منصور كافة القطاعات المشاركة في تنظيم الاحتفال والفائزين في المسابقات الرياضية من متحدى الاعاقة والأمهات المثاليات وطلاب الجامعة من ذوى الاحتياجات الخاصة وموظفي الجامعة.



إعفاء طلاب الدراسات العليا من ذوي الاحتياجات الخاصة من المصاريف الدراسية وتكفل الجامعة بعلاجهم وأسرهم

وإعفاء ذوى الإعاقة والأيتام من الرسوم الدراسية بجامعة بنى سويف

وأخيراً تحقق حلم طلاب الدراسات العليا على يد رئيس الجامعة

في لفترة إنسانية وتقديراً لمكانتهم الربانية داخل المجتمع لكونهم من ذوي الهم ، أصدر رئيس جامعة بنى سويف الدكتور منصور حسن ، ٣ قرارات لصالح طلاب ذوى الاحتياجات الخاصة قبلت بفرحة عارمة وارتياح شديد في أوساط الطلاب من أبناء الجامعة.

حيث أعلن منصور حسن رئيس جامعة بنى سويف ، عن إعفاء جميع طلاب الدراسات العليا من ذوى الاحتياجات الخاصة من المصاريف الدراسية نهائياً، كما أصدر قراراً بتكفل الجامعة بعلاج أسرهم بالمجان تقديراً لهم ودورهم مع أبنائهم . واختتم رئيس جامعة بنى سويف هذه القرارات التي توصف بالأبوية بقرار آخر وهو تسكين جميع طلاب ذوى الإعاقة بالمدن الجامعية دون اي عوائق تيسيراً لهم من صعوبة الذهاب والمجيء من منازلهم.

وعن طلاب السنوات الدراسية قال منصور حسن في بيان له إن قرار الإعفاء جاء من منطلق حرص إدارة الجامعة على مواصلة رعايتها لذوى الإعاقة من أبنائها الطلاب وأبناء المكفوفين بالجامعة، وتفعيل دورها فى المشاركة الاجتماعية، والمجتمع المدنى بمؤسساته المختلفة، لافتاً أن ذلك يأتي فى إطار توجيهات الرئيس السيسى بضرورة الاهتمام بهؤلاء وتلبية احتياجاتهم.



رئيس جامعة بنى سويف يقود مسيرة طلاب الإعاقة البصرية في الاحتفال باليوم العالمي للعصا

البيضاء

تحت رعاية الدكتور / منصور حسن رئيس جامعة بنى سويف نظمت كلية علوم ذوى الاحتياجات الخاصة بالتعاون مع قطاع خدمة المجتمع وتنمية البيئة ووحدة متعدد الإعاقة، احتفالية خاصة باليوم العالمي للعصا البيضاء بحضور الدكتور / بدر نبيه نائب رئيس الجامعة لقطاع خدمة المجتمع وتنمية البيئة والدكتورة حنان سليمان عميد كلية العلوم والدكتور / عماد الوسيمي عميد كلية علوم ذوى الاحتياجات ووكيل وزارة التضامن الاجتماعي ، وبمشاركة لاعب منتخب مصر لكره الكرة الخماسية مكفوفين.

وبعد مراسم الاحتفال بتنظيم مسيرة طلابية للعصا البيضاء انطلقت من مدخل الجامعة الى مبني الادارة ، قادها رئيس الجامعة وشارك فيها طلاب الجامعة من ذوى الإعاقة البصرية وتلاميذ مدرسة النور للمكفوفين ببني سويف.

وأوضح رئيس الجامعة أن الهدف من الاحتفال باليوم العالمي للعصا البيضاء التأكيد على أهمية دعم طلاب الإعاقة البصرية والنظر في احتياجاتهم وتسلیط الضوء على آخر التطورات في مجال البصر من أجهزة وإصدارات، إلى جانب التطرق إلى إنجازاتهم والعمل على دمجهم في المجتمع وتضافر الجهد بين الجانبين الأهلي وال رسمي لتحقيق ذلك. وعلى هامش الاحتفال افتتح الدكتور منصور حسن معرض لقسم الإعاقة البصرية خارج مسرح الجامعة ويضم عديد من الأدوات والأجهزة التي توفرها الجامعة لضمان جودة العملية التعليمية للطلاب ذوى الإعاقة.

جدير بالذكر تضمنت فعاليات الحفل فقرات غنائية وشعر فردى وأوبريت عيون القلب وفيلم تسجيلى عن تطور العصا البيضاء وأخر بعنوان الكيف والجامعة واسكتش تمثيلي بعنوان "عصايتى".



طباعة المقررات الدراسية بطريقة «برايل» لذوي الإعاقة بجامعة بنى سويف

أكاديم. منصور حسن، رئيس جامعة بنى سويف، الحرص على توفير الدعم اللازم للطلاب ذوي الاحتياجات الخاصة من أجل استكمال مسيرتهم التعليمية بشكل أفضل، مشيراً إلى أن المكتبة السمع بصرية بكلية الآداب تقوم بطباعة كافة المقررات الدراسية بطريقة «برايل» للطلاب ذوي الإعاقة البصرية.

وأوضح رئيس الجامعة أن المكتبة يوجد بها العديد من أجهزة الكمبيوتر وأجهزة تشغيل الشرائط الصوتية وتسجيل المحاضرات، بالإضافة إلى مجموعة قيمة من الكتب تم طباعتها بطريقة برايل. يبلغ عددها ما يزيد عن ٤٥٠ كتاباً.

وقال رئيس الجامعة إن الجامعة تخطط لطبع بعض الكتب العالمية بطريقة برايل، كما يتم الإعداد لدورات تدريبية لهم حتى يتمكنوا من أداء الامتحان بطريقة ذاتية دون الاعتماد على المراقب.



مشاركة مجموعة من متحدى الاعاقة في زيارة ميدانية لمطار دنديل في اطار المشاركه في الانشطة

الاجتماعية

زيارة ميدانية لمطار دنديل لتوعية الطلاب بالأماكن العسكرية الهامة بالمحافظة التي نظمتها إدارة التربية العسكرية بالتعاون مع قطاع خدمة المجتمع وتنمية البيئة وبحضور أ.د/ بدر نبيه نائب رئيس الجامعة والأستاذة الفت الشريفي مدير وحدة الإعاقة .



لجنة تيسير قبول الطلاب ذوي الاحتياجات الخاصة

عقد الدكتور / منصور حسن رئيس الجامعة لجنة قبول الطلاب ذوى الإعاقة في الرابع والعشرين من سبتمبر ٢٠١٩ بحضور نائب رئيس الجامعة لشئون التعليم والطلاب و عمداء كليات الطب البشري ، الأداب ، الحقوق ، التجارة ، الخدمة الاجتماعية ، الألسن والسيد مدير عام شئون الطلاب والسيده مدير وحدة متعدد الإعاقة وأوضح رئيس الجامعة أن اللجنة عقدت مقابلات شخصية مع الطلاب من ذوى الاحتياجات الخاصة الحاصلين على شهادة الثانوية بمجموع ٥٠ % للقبول بكليات الآداب والتجارة والحقوق والخدمة الاجتماعية ، وقبول الطلاب المكفوفين بكلية الألسن بشرط استيفاء نسبة ٧٥ % من مجموع اللغات الثلاثة

ميداليات ذهبية وفضية وبرونزية حصاد جامعة بنى سويف في أسبوع شباب الجامعات

الثاني لتحدي الإعاقة

أعلن الأستاذ الدكتور منصور حسن، رئيس جامعة بنى سويف، عن فوز أبناء الجامعة من متحدي الإعاقة في أسبوع شباب الجامعات الثاني بجامعة المنوفية بعدة جوائز في الأنشطة العلمية والثقافية والفنية والرياضية والجوانة خلال الفترة من ١ إلى ٦ سبتمبر تحت شعار

(بنكملي بعض)

حيث شارك ٣١ طالباً في الأسبوع الثاني لشباب الجامعات لتحدي الإعاقة و الذي انعقد بالجامعة وأكد رئيس الجامعة على أهمية انعقاد هذا الملتقى الشبابي لأنّه يعكس مدى الإصرار الذي يتمتع به شباب الجامعات و حرصهم على المشاركة بقوة في كافة الفعاليات الرياضية والفنية والعلمية والثقافية والجوانة، واهتمام الدولة وقيادتها السياسية بارساع قيم الترابط والتعارف والروح الرياضية بين طلاب الجامعات المصرية من متحدي الإعاقة.

واعلن رئيس الجامعة عن حصول الطالبة أسماء عبد الحكيم على ميداليتين ذهبيتين في رمي الرمح والجلة ، وحصول الطالب طاهر أحمد محمود على الميدالية الذهب فى رمى الجلة ، وأيضاً حصول الطالب مصطفى رمزي على مركز ثانى والميدالية الفضية فى رمى الجله وذلك بالنشاط الرياضي.

بالإضافة إلى حصول الطالبة هبة عز العرب كلية الإعلام على الطالبة المثالىة فى النشاط الاجتماعى والميدالية البرونزية.

أما في الأنشطة العلمية فقد حصل الطالب محمد عبدالله والطالبة أسماء سيد حسن على المركز الثالث والميداليتين البرونزية في دورى المعلومات و حصول الطالب محمد نادى على الميدالية الذهبية في النحت .

أما في مجال الجوانة والخدمة العامة فقد حصل الطالب أحمد أحمد إبراهيم على الجوال المتميز.

وأكّد رئيس الجامعة على حرص الجامعة المشاركة في كافة الفعاليات والملتقيات الطلابية والتي من شأنها الإسهام في زيادة أواصر التعاون والتعارف المشترك بين طلاب الجامعات المختلفة بالإضافة إلى أن ذوي القدرات والهمم يلاقون اهتماماً كبيراً من جانب الدولة المصرية، مضيفاً أن تواجدهم أصبح مميزاً في كافة المجالات الحياتية فهم قيمة مضافة في مجتمعهم بأفكارهم وإبداعهم وقوّة دافعة للتنمية المستدامة للوطن في المستقبل .

هذا ويتقدم الدكتور منصور حسن بجزيل الشكر والتقدير للدكتور عادل مبارك رئيس جامعة المنوفية على الجهد المبذول والمتميز في إعداد واستضافة طلاب الجامعات المصرية بأسبوع شباب الجامعات الثاني لمتحدى الإعاقة ، متمنيا لسيادته وكل القائمين على هذا العمل التوفيق والسداد، كما يتقدم بخالص التهاني القلبية لأسرة جامعة بنى سويف لفوز أبنائهم وبناتهم بهذه الجوائز، مشجعا إياهم على مزيد من النجاحات في كافة المجالات .

تكريم الطلاب المتفوقين رياضياً من ذوي الاحتياجات الخاصة

وقد كرم مجلس جامعة بنى سويف برئاسة الدكتور/منصور حسن رئيس الجامعة في جلسته رقم ١٧٥ المنعقدة بتاريخ ٢٠١٩/٩/٢٥ ، الطلاب الحاصلين على مراكز وميداليات خلال أسبوع شباب الجامعات لمتحدي الإعاقة الذي أقيم بجامعة المنوفية في فترة من ١ - ٦ سبتمبر الجاري.

وأكملت الدكتور منصور حسن خلال الاجتماع، على أن الجامعة لم ولن تدخل وسعا في تقديم الدعم اللازم لأبنائها متحدي الإعاقة ، مشيرة إلى أن الدولة تولى اهتماما كبيرا بذوي الاحتياجات الخاصة وتعمل على تذليل كافة الصعوبات التي يتعرضون لها من أجل تحقيق الاندماج في مسيرة العمل التنموي. معربا عن خالص سعادته بما حققه أبناء الجامعة في المسابقات متمنية لهم دوام التوفيق والنجاح.



مشاركة الطلاب من ذوي الاحتياجات الخاصة في فعاليات وإحتفاليات الجامعة

في ظل قيادة الأستاذ الدكتور منصور حسن رئيس جامعة بنى سويف وإيماناً منه بوجوب مشاركة أبنائه من مت pari الإعاقة في كافة الفعاليات، قام الطالب حمادة يسن بالمشاركة في مهرجان الواصفين بإنشاد قصيدة ، وقامت وحدة خدمة مت pari الإعاقة بإهداء فيلمين تسجيليين تم عرضهما ضمن الفقرات المخصصة لمتحدي الإعاقة أولهما فيلم "يوم في حياة كفيف " والثاني عرض تقديمي عن "المكتبة السمعبصرية".



مشاركة الطلاب من ذوي الاحتياجات الخاصة في الزيارات الميدانية للدمج المجتمعي

تحت رعاية الاستاذ الدكتور منصور حسن رئيس جامعة بنى سويف وبدعم سيادته الدائم لتحقيق الدمج الشامل لأبنائه من متحدى الاعاقة فى المجتمع الجامعى بكافة جوانبه الثالثة والاجتماعية والرياضية ، فقد وافق سيادته على سفر مجموعة من الطلاب من متحدى الاعاقة لزيارة المعهد الفنى للقوات المسلحة .

وكان للزيارة مردود نفسي رائع على الطلاب من متحدى الاعاقة وأخبرونا بان التجربة كانت متميزة بالنسبة لهم و أنهم لأول مرة يلمسوا مجسمات للطائرات والسفن الحربية ويعرفوا المعنى الحقيقي لهذه المسميات والتى طالما سمعوا عنها ولم يتثنى لهم أن يتخيلا شكلها.



مشاركة الطلاب من متحدى الاعاقه فى اللقاء الرياضي للأشخاص ذوى الاعاقة لطلبة
وطالبات الجامعات المصرية للعام الجامعى ٢٠١٩ / ٢٠٢٠ بالاسكندرية وتحقيق عدد
من الميداليات الذهبية والفضية فى رياضات الرمح والجوله والعدو.



زيارة المتحف المصري :

فى إطار الدمج المجتمعي والمشاركة فى كل أنشطة الجامعة قام مجموعة من طالبات الاعاقة الحركية بزيارة المتحف المصري ومشاركة طلاب الجامعة فى الزيارات الميدانية .



تسليم الأجهزة التعويضية :

قام الاستاذ الدكتور منصور حسن رئيس جامعة بنى سويف بتسليم عدد من الاجهزة التعويضية والموتوسيكلات والكراسي المتحركة المزودة بموتور كهربائي لأبنائه من متحدى الاعاقة ، و أعرب الطلاب عن سعادتهم برعاية الجامعة لهم ومشاركة معالى السيد رئيس الجامعة لهم فى كل الأوقات .



رحلة دريم بارك :

برعاية الاستاذ الدكتور منصور حسن قام أصدقاء وحدة متهدى الاعاقه برحلة ترفيهية الى مدينة الاعاب الترفيهية دريم بارك ، وأعرب الطلاب عن سعادتهم البالغة باهتمام السيد رئيس الجامعة بهم



**إقامة ورش عمل مع السادة وكلاء الجامعات لشئون التعليم والطلاب متابعة أوضاع
واحتياجات الطلاب من ذوي الاحتياجات الخاصة**

تنفيذًا لتوجيهات معالي الأستاذ الدكتور منصور حسن رئيس جامعة بنى سويف تم عقد عدد من ورش العمل مع السادة وكلاء الكليات لشئون التعليم والطلاب بشأن متابعة أوضاع ومتطلبات الطالب من ذوي الاحتياجات الخاصة بالجامعة .




عقد بروتوكول تعاون مع الاتحاد المصري لرياضات المكفوفين وتم عقد اول بطولة لرفع

أثقال المكفوفين برعاية جامعة بنى سويف .

وأوضح رئيس الجامعة أن البروتوكول يهدف إلى التعاون في مجالات عديدة تكفل توسيع قاعدة ممارسة ذوي الاحتياجات الخاصة وخاصة المكفوفين بالمجتمع، وإنشاء مراكز تدريب لأنباء المحافظة وشمال الصعيد من الأشخاص ذوي الإعاقة البصرية بعد ترشيحهم من قبل الاتحاد، وإقامة معسكرات المنتخبات القومية واستخدام مرافق الجامعة من ملاعب وصالات وأدوات وإقامة في الأوقات التي تتناسب مع الجامعة وبالتنسيق مع الاتحاد، وعقد دورات تدريبية واستضافة حكمين من الجامعة للاتحاد.

كما يهدف البروتوكول إلى تنظيم البطولات الدولية والعربية والإفريقية بالتعاون بين الطرفين والاستعانة بكوادر الجامعة والاتحاد في المحافل الخاصة بالمكفوفين، واستعانة الاتحاد بالخبراء في شتى مجالات التقويم والقياس والإعداد النفسي والتدريب، وتنظيم الدراسات التدريبية لإعداد وتأهيل الكوادر الفنية للعمل في شتى مجالات ذوي الإعاقة البصرية.



تم عقد ورشة عمل بالتعاون مع المركز الجامعى للتطوير المهني عن كيفية كتابة
السيرة الذاتية وكيفية اجتياز المقابلة الشخصية .



و تنفيذاً للقرار الموجه من المجلس الأعلى للجامعات بشأن نظام قبول الطلاب ذوي الاعاقة
بالجامعات والمعاهد المصرية

تقدم للجامعة حتى الان ٢٠٢٠/٩/٢٨ عدد ١٦ طالب من خريجي الثانوية العامه منهم ١٠ اعاقه بصرية (مدارس النور والامل) و ٤ بنظام الدمج و ٢ اعاقه حركية حيث تم التنبيه على المكاتب المخصصه لتنسيق الطالب بالجامعة بتوجيهه الطالب من ذوي الاحتياجات الخاصة لوحدة خدمة متاحى الاعاقه (مكتب تكافؤ الفرص) لتسهيل اجراءات القبول وتقديم الخدمات التي تعينهم على الدراسة .

تعيم مقرر "بني سويف" للتعامل مع ذوي الإعاقة على كافة الجامعات

أعلن الدكتور منصور حسن رئيس جامعة بنى سويف، عن موافقة المجلس الأعلى للجامعات على تعيم مقرر التعامل مع ذوى الاحتياجات الخاصة، والذي أعدته كلية علوم ذوى الاحتياجات الخاصة بجامعة بنى سويف على كافة الجامعات للعمل به.

جاء ذلك خلال انعقاد المجلس الأعلى للجامعات في اجتماعه الشهري، برئاسة الدكتور خالد عبد الغفار وزير التعليم العالي والبحث العلمي وبحضور الدكتور أحمد غلاب رئيس جامعة أسوان، الدكتور محمد لطيف الأمين العام للمجلس الأعلى للجامعات، ورؤساء الجامعات، وقيادات وزارة التعليم العالي والبحث العلمي وذلك بمقر جامعة أسوان بمدينة أسوان الجديدة.

وأكَّدَ الدَّكتُورُ مُنْصُورُ حَسَنُ، أَنَّ الْجَامِعَةَ اسْتَجَابَتْ لِتَوجِيهَاتِ الرَّئِيسِ عَبْدِ الْفَتَاحِ السِّيِّسِيِّ وَاهْتَمَمَأَ بِذُوِّيِّ الْاحْتِيَاجَاتِ الْخَاصَّةِ بِإِعْدَادِ مَقْرِرٍ يَدْرِسُ فِيِ الْبَرَامِجِ وَالشَّعْبِ الْخَاصَّةِ فِيِ كُلِّ كُلِّيَاتِ الْجَامِعَةِ وَيَتَنَاهُ الْمَقْرِرُ أَخْلَاقِيَّاتِ وَحَقْوقِ وَمَهَارَاتِ التَّعَامِلِ مَعِ ذُوِّيِّ الْاحْتِيَاجَاتِ الْخَاصَّةِ دَاخِلَ الْأَسْرَةِ وَالْمَجَمِعِ وَجَهَاتِ الْعَمَلِ وَذَلِكَ لِتَخْرِجِ طَلَابِ قَادِرِينَ عَلَىِ التَّوَاصِلِ مَعْهُمْ بِشَكْلٍ فَعَالٍ.

وأَوْضَحَ رَئِيسُ الْجَامِعَةِ أَنَّ الْمَقْرِرَ تَمَّ إِعْدَادُهُ مِنْ قَبْلِ أَعْصَاءِ هِيَةِ التَّدْرِيسِ بِكُلِّيَةِ التَّدْرِيسِ بِكُلِّيَةِ عِلُومِ ذُوِّيِّ الْاحْتِيَاجَاتِ الْخَاصَّةِ لِتَعِيمِ تَقْبِيلِ الْمَجَمِعِ لِلْأَفْرَادِ ذُوِّيِّ الْاحْتِيَاجَاتِ الْخَاصَّةِ، حِيثُ قَامَتِ الْجَامِعَةُ بِإِنشَاءِ كُلِّيَةٍ مُتَخَصِّصةٍ لِذُوِّيِّ الْاحْتِيَاجَاتِ الْخَاصَّةِ بِمَرْحَلَتِيِّ الْبَكَالُورِيُّوسِ وَالدَّرَاسَاتِ الْعُلَيَا حَتَّىِ مَرْحَلَةِ الدَّكْتُورَاَتِ لِإِعْدَادِ كَوَادِرِ بَشَرِيَّةٍ مَعَدَّهُ إِعْدَادًا أَكَادِيمِيًّا وَمَهْنِيًّا.

وأَشَارَ الدَّكتُورُ مُنْصُورُ حَسَنُ إِلَىِ أَنَّ الْهَدْفَ مِنَ الْمَقْرِرِ تَنْمِيَةِ قَدْرَاتِ الطَّلَابِ الْخَرَجِينَ مِنْ كُلِّيَاتِ الْجَامِعَاتِ لِيَكُونُوا قَادِرِينَ عَلَىِ التَّوَاصِلِ مَعِ الْأَطْفَالِ مَنْ ذُوِّيِّ الْاحْتِيَاجَاتِ الْخَاصَّةِ وَدَمْجُهُمْ فِيِ الْمَجَمِعِ وَحلِّ مَشَكِّلَهُمْ وَالتَّوَاصِلِ مَعْهُمْ.

رئيس جامعة بني سويف يلتقي المعينين الجدد من ذوي الهمم

تعيين اثنين من ذوي الهمم في وظيفة أخصائي حاسب على بآداب بني سويف
التقى الدكتور منصور حسن، رئيس جامعة بني سويف، باثنين من الشباب من ذوي الهمم، بعد
تعيينهم في وظيفة أخصائي حاسب آلي بالمكتبة السمعبصرية بكلية الآداب وبمركز التعليم المفتوح
بنظام الاستعانة.

وأكد الدكتور منصور حسن، على أن هدف الجامعة من تعيين أبنائهما من ذوي الهمم، هو
المساهمة في إيجاد فرص عمل لهم، ومنحهم الثقة والأمل، وأيضا الاستفادة من مهاراتهم المتميزة
ونقلها للطلاب متاحدي الإعاقة الحاليين، من خلال تنظيم عدد من الدورات التدريبية للتدريب على
الاختبارات الإلكترونية بنظام برايل، والتي تساهم بشكل كبير في دمج المكفوفين من ذوي الهمم
في المجتمع، لت تكون لديهم القدرة على مواكبة متطلبات العصر التكنولوجي الحالي



إنشاء المركز الطبي للأطفال ذوي الإعاقة بجامعة بنى سويف

أعلن الدكتور منصور حسن ، رئيس جامعة بنى سويف، عن موافقة مجلس الجامعة على إنشاء المركز الطبي للأطفال ذوى.

وأشار حسن إلى أن المركز يعد الأول من نوعه على مستوى الجمهورية ، ويهدف إلى زيادة الاهتمام وبذل الجهد في استكمال الصرح الطبي للجامعة من مستشفيات ومرافق متخصصة تخدم المجتمع والبيئة المحيطة في جميع التخصصات خاصة، والتي تعمل على توفير أعلى مستوى من خدمات التأهيل الطبيعي الشامل باستخدام أسلوب متكامل في الرعاية الصحية لخدمة مجتمع بنى سويف ومنطقة شمال الصعيد وذلك من خلال فحص الطفل ذوى الإعاقة وتقديره بشكل كامل ومتابعة الخدمة العلاجية المقدمة له.

وأوضح حسن أن ذلك يأتي في إطار الخطة الإستراتيجية للجامعة لعام ذوى الإعاقة ٢٠١٨ ، حيث تسعى الجامعة إلى تحقيق رؤية مستقبلية مفادها الارتقاء بصحة الأشخاص ذوى الإعاقة من خلال توفير الكوادر الطبية المتخصصة والمدربة بكليات الجامعة الطبية والأكاديمية المختلفة لتقديم أفضل الخدمات الصحية لهم على قدم المساواة مع الآخرين من غير ذوى الإعاقة وذلك من خلال العمل على نظام صحي متكامل للعلاج والتأهيل والعلاج الطبيعي بالمرافق الصحية والمستشفيات، وتطوير الخدمات الصحية اللازمة لاكتشاف وتأهيل حالات ذوى الإعاقة.

كلية العلوم لذوي الاحتياجات الخاصة

رئيس جامعة بنى سويف يكشف عن تعيين خريجي كلية علوم الإعاقة بمركز تأهيل

الأطفال

أعرب الدكتور منصور حسن رئيس جامعة بنى سويف، عن سعادته برئاسته جامعة يكون فيها كلية علوم الإعاقة وهي الفريدة، وهى أول جامعة، مؤكدا تقديم كل الدعم لهم، ومستعدون لأى دعم مادى.

وعن المركز القومى لتأهيل الأطفال قال : أنه أول مركز قومى لتأهيل الأطفال ذوى الإعاقة على مستوى الشرق الأوسط، مشيرا إلى أن الأوائل يعينون معيدين، والآخرين سيتم تعيينهم في ذلك المركز.

من جانبها، كشفت رضوى محمد إحدى طلاب المشروع البحثى بجامعة بنى سويف، لأول تطبيق لأطفال التوحد على مستوى الجامعات، إنه في ظل أزمة كورونا عن طريق مساعد أطفال التوحد وعدم نزولهم من منازلهم وقت الحظر باستخدام التطبيق، كما يتم حل مشكلتهم وكيفية البحث عنهم.

وذكرت أن التطبيق يبحث درجة التوحد عند الطفل، وأساليب العلاج بعيدا عن الأساليب التقليدية، مشيدة بمساعدة رئيس جامعة بنى سويف بالموافقة على تسجيل المشروع بثلاث لغات بمركز الترجمة بالجامعة.

وكان الدكتور منصور حسن رئيس جامعة بنى سويف، قد استقبل فريق المشروع البحثى لطلاب قسم التوحد بكلية ذوى الاحتياجات الخاصة وذلك فى إطار مناقشة مشروعات التخرج الخاصة بالقسم، حيث قام الطالب بإعداد مشروع تخرج يتضمن أول تطبيق إلكترونى على مستوى الجامعات المصرية لخدمة أطفال التوحد وللمساهمة فى توعية ودعم ومساندة أولياء أمورهم.



برنامج جديد لذوي الاحتياجات الخاصة بمركز التعلم المدمج ببني سويف بالتعاون مع كلية ذوي الاحتياجات الخاصة

وافق مجلس جامعة بنى سويف برئاسة الدكتور منصور حسن رئيس المجلس ورئيس جامعة بنى على اللجنة المشكلة من قبل عميد الكلية بشأن إعداد برنامج جديد لذوي الاحتياجات الخاصة يتم الانتهاء منه خلال شهر ويستفيد منه عدد كبير من العاملين بهذا القطاع تماشياً مع خطة الدولة ٢٠٣٠ في العناية بذوي الاحتياجات الخاصة.

كان الدكتور منصور حسن رئيس جامعة بنى سويف، قد ناقش وقت سابق مقترن تطبيق مقرر مهارات التعامل مع ذوي الاحتياجات الخاصة على طلاب البرامج الجديدة،



برنامج الماجستير

الدراسات العليا




يقبل الحاصلين على الدبلوم الخاص في التربية الخاصة بتقدير عام (C) ، كما يمنح الطالب درجة الماجستير في أحد التخصصات التي تخصص فيها في درجة الدبلوم الخاصة في علوم ذوى الاحتياجات الخاصة ، إذا أنجز عدداً من الساعات المعتمدة و عددها (١٧) ساعة معتمدة ، و تحقيق المتطلبات الموضحة باللائحة .

برنامج الدكتوراة



الدراسات العليا

يقبل الحاصلين على درجة الماجستير من الكلية أو الكليات تخصص التربية الخاصة بأحد تخصصات الكلية ، كما يمنح الطالب درجة دكتوراه الفلسفة في التخصص الذي تخصص فيه في درجة الماجستير في علوم ذوى الاحتياجات الخاصة ، إذا أنجز عدداً من الساعات المعتمدة و عددها (١٣) ساعة معتمدة ، و تحقيق المتطلبات الموضحة باللائحة .





جامعة بنى سويف

كلية علوم ذوى الاحتياجات الخاصة

ادارة الدراسات العليا والبرامج



يقبل الحاصلين على درجة البكالوريوس أو الليسانس من جميع الكليات أو ما يعادلها من الجامعات الخارجية لمدة عام دراسي ، و يمنع الطالب درجة الدبلوم العامة في علوم ذوى الاحتياجات الخاصة إذا أنجز (٤٠) ساعة معتمدة .

الدبلوم العامة

- ١ - برنامج (الإعاقة السمعية)
- ٤ - برنامج (اضطراب طيف التوحد)
- ٥ - برنامج (صعوبات التعلم)
- ٢ - برنامج (الإعاقة البصرية)
- ٦ - برنامج (اضطرابات اللغة و التخاطب)
- ٣ - برنامج (الإعاقة العقلية)
- ٧ - برنامج (الموهبة)

الدبلوم الخاص



يمنع خريج الكليات الأخرى الحاصل على درجة الدبلوم العامة في علوم ذوى الاحتياجات الخاصة درجة الدبلوم الخاصة في علوم ذوى الاحتياجات الخاصة إذا أنجز (٣٧) ساعة معتمدة بالمستوى الثاني بالدبلوم الخاص .

يمنع الطالب الحاصل على بكالوريوس علوم ذوى الاحتياجات الخاصة أو شعبة التربية الخاصة بكلية التربية درجة الدبلوم الخاصة في علوم ذوى الاحتياجات الخاصة ، إذا أنجز (٦٤) ساعة معتمدة في المستويين الأول و الثاني بالدبلوم الخاصة .





كلية علوم ذو الاحتياجات الخاصة



التعريف بالكلية

هي أول كلية متخصصة في علوم ذوي الاحتياجات الخاصة على مستوى القويم تخدم المجتمع بكادر بشرية مؤهلة الكليه العدين من الأقسام وهي : الإعاقة السمعية ، الإعاقة البصرية ، الإعاقة العقلية ، اضطراب طيف التوحد ، اضطرابات اللغة و التواصل ، الموهبة ، صعوبات التعلم



رؤية الكلية

كلية علوم ذوي الاحتياجات الخاصة كلية متعددة على المستوى القومى تهدى المجتمع بكادر بشرية مؤهلة علمياً ومهنياً باستخدام التقنيات الحديثة في التعليم تمكنتهم من اجراء البحوث عالية الجودة وتقديم احتياجات المجتمعية لذوي الاحتياجات الخاصة : بما يهتم لهم للعمل في مجالات التربية الخاصة سواء في المدارس أو المستشفيات أو الجمعيات المهمة بذوي الاحتياجات الخاصة داخل مصر وخارجها



رسالة الكلية

- العمل على تقديم أفضل الخدمات التعليمية للطلاب في مجال التربية الخاصة في البكالوريوس والدراسات العليا
- التسابق في المعايير المطلوبة في التخصص من خلال برامج تعليمية وفقاً لاحتياجات المطولة والمعابر العالمية
- إعداد القوى البشرية ذات الكفاءة العلمية و المهنية اللازمة للعمل في مجالات ذوي الاحتياجات الخاصة بتخصصاتها المختلفة
- تنمية قدرات المؤسسات المجتمعية من الكادر البشري المؤهل علمياً ومهنياً لتقديم الخدمات التأهيلية لذوي الاحتياجات الخاصة
- المساهمة في تقديم الخدمات التوجيعية والإرشادية لذوي الاحتياجات الخاصة وأسرهم
- توظيف موارد كلية علوم ذوي الاحتياجات الخاصة و إمكاناتها البحثية و غيرها الاستشارية للمساعدة في حل مشكلات فئات ذوي الاحتياجات الخاصة و دمجهم في المجتمع
- الارتقاء بالبحث العلمي في مجالات التربية الخاصة من خلال اجراء البحوث العلمية المتقدمة في مجال الوقاية والتشخيص و العلاج لذوي الاحتياجات الخاصة التي يقوم بها أعضنا . هيئة التدريس و الباحثين في مرحلتي الماجستير والدكتوراه



برامج الكلية

أولاً : الدبلوم العام في علوم ذوي الاحتياجات الخاصة

يقبل الحاصلين على درجة البكالوريوس أو الليسانس من جميع الكليات أو ما يعادلها من الجامعات الخارجية لمدة عام دراسي يمنه الطالب درجة الدبلوم العامة في علوم ذوي الاحتياجات الخاصة إذا أنجز (٤٠) ساعة معتمدة

ثانياً : الدبلوم الخاص في علوم ذوي الاحتياجات الخاصة في التخصصات التالية الإعاقة السمعية- الإعاقة البصرية- الإعاقة العقلية- صعوبات التعلم- الموهبة

اضطراب طيف التوحد- اضطرابات اللغة و التواصل

بالنسبة للحاصلين على بكالوريوس

يمنح الطالب الحاصل على بكالوريوس على درجة الدبلوم العامة في علوم ذوي الاحتياجات الخاصة درجة الدبلوم الخاصة في علوم ذوي الاحتياجات الخاصة إذا أنجز (٣٦) ساعة معتمدة بالمستوى الثاني بالشهادة

بالنسبة للحاصلين على الدبلوم

يمنح الطالب الحاصل على بكالوريوس على درجة الدبلوم العامة في علوم ذوي الاحتياجات الخاصة إذا أنجز (٣٧) ساعة معتمدة بالمستوى الثاني بالشهادة

ثالثاً : درجة الماجستير في علوم ذوي الاحتياجات الخاصة

على أقل، كما يمنه الطالب درجة (١) يقبل الحاصلين على الدبلوم الخاص في التربية الخاصة بقدر عام الماجستير في أحد التخصصات التي تخصص فيها في درجة الدبلوم الخاصة في علوم ذوي الاحتياجات الخاصة إذا أنجز (٦٠) ساعة معتمدة بالإضافة إلى المتطلبات الموضحة بالائمه

رابعاً : درجة الدكتوراه في علوم ذوي الاحتياجات الخاصة

يقبل الحاصلين على درجة الماجستير من الكلية أو الكليات تخصص التربية الخاصة بأحد تخصصات الكلية كمامحة الطالب درجة دكتوراه الفلسفة في التخصص الذي تخصص فيه في درجة الماجستير في علوم ذوي الاحتياجات الخاصة . إذا أنجز عدداً من الساعات المعتمدة و عددها (٩٣) ساعة معتمدة . وتحقيق المتطلبات الموضحة في بالائمه





مركز التدريب والخدمة العامة (T.G.S.C)

كلية علوم ذوي الاحتياجات الخاصة _ بجامعة بنى سويف



اعلان

يعلن مركز التدريب

والخدمة العامة

عن الدورات الآتية

المدرب : د/ احمد عزازي



العلاج الوظيفي

لأطفال التوحد

(المستوى الأول)

التَّعَامِلُ الْخُسِي

لأطفال التوحد

(المستوى الأول)



اعلان

يعلن مركز التدريب
والخدمة العامة
عن الدورات الآتية

المدرب : د / محمد عجوة



بناء و تقييم
البرامج للأطفال
التوحد

التنمية اللغوية
لأطفال التوحد

مدة التدريب : 10 ساعي

